

الضوابط الإرشادية للحصبة العقلية والدعم «النفس – اجتماعي» في حالات الطوارئ

IASC
Inter-Agency Standing Committee
لجنة دائمة المشتركة بين الوكالات



الضوابط الإرشادية للحصبة العقلية والدعم «النفس - اجتماعي» في حالات الطوارئ



اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

شكر وتقدير

- مؤسسة أطباء العالم: del Mundo Médicos (أسبانيا).
- منظمة أطباء بلا حدود، هولندا.
- منظمة أوكسفام، المملكة المتحدة.
- الصندوق الاستثماري لتعليم اللاجئين.
- صندوق إنقاذ الطفولة، المملكة المتحدة.
- الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب والهلال الأحمر.
- المؤسسة الدولية للهجرة.
- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.
- منظمة الأمم المتحدة للفطولة (اليونيسيف).
- مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين.
- صندوق الأمم المتحدة للسكان.
- برنامج الغذاء العالمي.
- منظمة الصحة العالمية (الرئاسة المشتركة).

شكر وامتنان خاص تقدم به إلى إدارة الصحة النفسية والأدمان بمنظمة الصحة العالمية ، (من خلال تمويل مقدم من الحكومة الإيطالية)، والصندوق المسيحي لرعاية الطفولة، ولما بذله العاملون بها، من وقت وجهد من أجل تيسير إنجاز هذا المشروع.

يرغب فريق عمل «اللجنة الدائمة المشتركة المعنية بالصحة العقلية والدعم النفسي - اجتماعي في حالات الطوارئ»، في الإعراب عن شكره العميق لكل من أسهم في إعداد هذه الضوابط الإرشادية. كما يخص بالشكر تحديداً الوكالات التالية، التي تقضلت بالاشتراك في فريق العمل، وأسهم العاملون بها في إعداد هذه الضوابط الإرشادية:

منظمة العمل من أجل مكافحة المخاعة.
العمل المشترك (الرئاسة المشتركة) من خالل:

- منظمة الصليب الأحمر الأمريكي.
- الصندوق المسيحي لرعاية الطفولة.
- اللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة.
- الفيلق الطبي الدولي.
- جنة الإغاثة الدولية.
- فيلق الرحمة.

منظمة إنقاذ الطفولة، الولايات المتحدة الأمريكية.

الشبكة المشتركة للتنقيف في مجال الطوارئ، المجلس الدولي للهيئات التطوعية من خالل:

- منظمة العمل الدولية من أجل تقديم المعونة.

- مؤسسة «كير، التمسا».
- شبكة هيلاشت - تي بي أو.

© اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ٢٠٠٧

ISBN 9781-4243-3447-6

تم إنشاء اللجنة الدائمة المشتركة في عام ١٩٩٢؛ استجابةً لقرار الجمعية العامة رقم ٤٦/٤٢، الذي طالب بتعزيز تنسيق المساعدات الإنسانية. وقد أنشئت اللجنة بمقتضى هذا القرار بوصفها الآية الأساسية المعنية بتيسير عملية تنسيق القرارات بين الوكالات، كاستجابة لحالات الطوارئ المركبة، والكوارث الطبيعية. وقد أسهم في تشكيل هذه اللجنة طيف كبير من المنظمات الإنسانية، سواء التابعة أو غير التابعة للأمم المتحدة. وللمزيد من المعلومات حول اللجنة، يمكن الرجوع إلى موقعها على شبكة الإنترنت، على العنوان التالي:
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc>

وسيتم توفير هذه الوثيقة الخاصة باللجنة الدائمة المشتركة بالعديد من اللغات. ويمكن الحصول عليها من الموقع الخاص باللجنة على شبكة الانترنت، على العنوان التالي:
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/conte/products>

صورة الغلاف: © لجنة الإنقاذ الدولية

الاستشهادات المقترنة:

اللجنة الدائمة المشتركة (٢٠٠٧). الضوابط الإرشادية للجنة الدائمة المشتركة المعنية بالصحة العقلية والدعم النفسي - اجتماعي في حالات الطوارئ، جنيف: ISAC
يمكن إرسال اقتراحاتكم وآرائكم - لاضفاء المزيد من التحسينات على هذه المطبوعة - على العنوان التالي:
ISACmhpss@interaction.org أو ISACmhpss@who.int

قام بمراجعة ترجمة وتدقيق النسخة العربية

مصطففي عثمان

مدير الاستجابة السريعة والتأهب للكوارث

الإغاثة الإسلامية عبر العالم

المملكة المتحدة

الصراعسلح، وحدة مانغروف لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي وتنسيقه، وزارة الصحة الإيرانية، وزارة الصحة السريلانكية، رابطة علماء النفس من أجل الشعور بالمسؤولية الاجتماعية، الفريق العامل المعنى بالخدمات النفسية والاجتماعية، المبادرة الإقليمية للدعم النفسي والاجتماعي للأطفال المتضررين من الإيدز، الفقر، والصراعات، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (يونسكو)، وكالة التنمية الدولية التابعة للأمم المتحدة، الرابطة العالمية للتأهيل النفسي والاجتماعي، الاتحاد العالمي للصحة النفسية، الاتحاد العالمي لأخصائي العلاج المهني، الرابطة العالمية للطب النفسي.

كما تقدم مجموعة العمل بالشكر لكل من: لجنة الإنقاذ الدولي؛ لتنظيم، وتصميم، وطباعة هذه الوثيقة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفلة والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين؛ لتمويل عملية الطباعة.

الشبكة الآسيوية للتقليل من الضرر، خدمات الصحة النفسية بالقوات الكبدية، خدمات طوارئ الطب النفسي - سامو دي باريس، مركز مستشفى سان آن، مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها، اتحادات الوكالات الإنسانية في سري لانكا، الفريق الاستشاري المعنى بالرعاية والتنمية في مرحلة الطفولة المبكرة، إدارة الخدمات الإنسانية، ملبورن، الاتحاد الأوروبي لرابطة علماء النفس، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، المركز الهيليني للصحة النفسية، مجموعة الشفاء المبكر التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، المجموعة الصحية التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، الشبكة الأيريرية - الأمريكية للتربية والعلوم والتكنولوجيا المعنية بالأخلاقيات البيئية والبيولوجية، التحالف الدولي للصحة النفسية للأطفال والراهقين، ومدارسهم، الرابطة الدولية لأطباء نفس الأطفال والراهقين، والمهن المساعدة، الجمعية الدولية لدراسات الكروب الناجمة عن الصدمات النفسية، إنترفشن (Intervention)؛ المجلة الدولية للصحة النفسية وتقديم خدمات الرعاية الاجتماعية والنشرة النفسية في مناطق

الكروب الناجمة عن الصدمات النفسية، مؤسسة ستبس الاستشارية، منظمة تنجانيقا المسيحية لخدمة اللاجئين، منظمة أرض الإنسان، منظمة الأطفال والمرأة، جمعية الهلال الأحمر التركي، منظمة الأطفال في الحرب، هولندا.

الجامعات: جامعة بيرزيت في الضفة الغربية، جامعة بوسطن، جامعة كولومبيا، جامعة هارفارد، جامعة جونز هووبكتن، معهد كالورلينا، جامعة ولاية كنت، كلية كنتغرة، كلية الصحة والطب المداري بلندن، جامعة نورثمبريا، جامعة بومانا، جامعة ولاية سان خوزية، جامعة ولاية نيويورك، جامعة كولومبو، جامعة جنيف، جامعة جافنا، جامعة لوند، جامعة مريلاند، جامعة ملبورن، جامعة نيوساوث ويلز، جامعة إكسفورد، جامعة بنسلفانيا، جامعة ساوث داكوتا، جامعة وسترن سيدني، جامعة الفلبين، جامعة فيكتوريا، جامعة فيرجي بامستردام، جامعة واغنيغين.

أطراف أخرى (مثل الروابط المهنية، والوكالات الحكومية، والاتحادات المالية، والشبكات)؛ الرابطة الأمريكية للأطباء النفسيين، الرابطة الأمريكية لعلم النفس،

ويتقدم فريق العمل أيضاً بآسمى آيات الشكر والتقدير؛ لما أبداه المراجعون التابعون للمنظمات التالية من ملاحظات على النسخ السابقة للمصروفات، وصحف التدابير:

المنظمات غير الحكومية: شبكة أغاخان للتنمية، مؤسسة أنتراريس؛ منظمة الصليب الأحمر النمساوي، الاحتياجات الأساسية، مؤسسة كير - الولايات المتحدة الأمريكية، صندوق الطفولة بأفغانستان، معونة كنيسة السويد، هيئة الخدمات الكنسية العالمية، المنظمة العالمية للخدمات المجتمعية والأسرية، أطفال العالم اللاجئون، مؤسسة عالمين (فونداسيون دو موندوس)، المبادرات النفسية والاجتماعية العالمية، المنظمة الدولية للمعوقين، معهد هيدينغتون، منظمة مراقبة حقوق الإنسان، مؤسسة أمباكت، اللجنة الدولية للتخفيف من أثر الكروب الناجمة عن الحوادث، المجلس الدولي لتأهيل ضحايا التعذيب، الجمعية الياسوعية لخدمة اللاجئين، أطباء بلا حدود - سويسرا، أطباء بلا حدود - إسبانيا، مجلس اللاجئين الترويجيين، جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، مؤسسة القائمون على تقديم العون، برنامج الرعاية النفسية والاجتماعية في تشيساباس، مؤسسة بوليه أندونيسيا، الرابطة الدولية للاجئين، مركز سانغات في غوا، معهد جنوب أفريقيا لمعالجة ضحايا

جدول المحتويات

III	شكر وتقدير
VI	التصدير
X	الفصل الأول: المقدمة
١	الخلفية
٢	تأثير الطوارئ على الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»
٦	الضوابط الإرشادية
٨	كيفية استخدام هذه الوثيقة
١٠	المبادئ الرئيسة
١٨	الأسئلة المتكررة
٢٢	الفصل ٢: مصفوفة التدخلات
٣٤	الفصل ٣: صيغة التدابير الخاصة بالحد الأدنى للاستجابة التنسيق
٣٧	١.١ : التنسيق بين مختلف القطاعات المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»
٤٢	١.٢ : إجراء تقييم للصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»
٥١	٢.٠٢ : وضع نظم تشاركية للمتابعة ، والتقييم الحماية، ومعايير حقوق الإنسان
٥٦	١.٣ : تطبيق إطار عام لحقوق الإنسان، من خلال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»
٦٢	٢.٣ : تحديد، ومتابعة مهددات، ومعوقات الحماية، ومكافحتها، والتعامل معها، من خلال الحماية الاجتماعية
٧١	٣.٠٣ : تحديد، ومتابعة: مهددات، ومعوقات الحماية، ومكافحتها، والاستجابة لها، من خلال الحماية القانونية

تستهدف اللجنة الدائمة المشتركة من إصدار هذه الضوابط الإرشادية، تمكين الأطراف الإنسانية الفاعلة من: تخطيط، وإنشاء، وتنسيق مجموعة من الحدود الدنيا من الاستجابات متعددة القطاعات، لحماية، وتحسين الصحة العقلية للمواطنين، وتقديم الدعم النفسي - اجتماعي لهم، في أثناء حالات الطوارئ.

فالمتضررون من حالات الطوارئ، غالباً ما يتعرضون لطفف هائل من المعاناة، مما يدعو الأطراف الإنسانية الفاعلة للعمل على مضاعفة جهودها من أجل حماية، وتحسين الصحة العقلية، والمعافاة النفس - اجتماعية للسكان، في خضم هذه الحالات الطارئة، وفي أعقابها.

مع هذا فإنه لا يمكننا أن نغض الطرف عن الفجوة الكبيرة الناجمة عن غياب إطار عمل متعدد القطاعات ومشترك بين الوكالات لتمكين عملية التنسيق الفعال فيما بينهم، وتحديد الممارسات المفيدة، وتقليل الممارسات الضارة، وتوضيح كيف تكمل التوجهات المختلفة المعنية بالصحة العقلية والمعافاة النفس اجتماعية، بعضها البعض.

كما يقدم هذا الدليل الإرشادي النصائح، والتوجيهات الأساسية اللازمة؛ لتمكين تبني نهج متكامل للتعامل مع قضايا الصحة العقلية، والمشكلات «النفس - اجتماعية» الملححة إبان حالات الطوارئ.

ومن ثم فإنهن أهيب بكل الأطراف المعنية بالمساعدات الإنسانية - العمل على تطبيق هذه الضوابط الإرشادية.



كاسيديس روتشانا كورن

رئيس مجموعة عمل اللجنة الدائمة المشتركة
منسق الإغاثة في حالات الطوارئ

الموارد البشرية	التعليم	العنوان
١٠٤	١٦٧	١٠٧ : تعزيز الحصول على تعليم: داعم، وآمن نشر المعلومات
٢٠٤	١٧٧	١٠٨ : تزويد المنكوبين بالمعلومات المتعلقة بحالة الطوارئ، وجهود الإغاثة، وحقوقهم القانونية
٣٠٤	١٨٤	١٠٩ : تسهيل الحصول على المعلومات الخاصة بأساليب التكيف الإيجابي الأمن الغذائي، والتغذية
٤٠٤	١٨٩	١١٠ : مراعاة اعتبارات اجتماعية، ونفسية معينة عند تقديم الطعام، وتوفير الدعم الغذائي (مثل: توفير المساعدات الآمنة للجميع؛ مع المحافظة على كرامتهم، ومراعاة ممارساتهم الثقافية، والأدوار السائدة داخل الأسر) تخطيط أماكن الإيواء
٥٠٤	١٩٥	١١١ : مراعاة اعتبارات اجتماعية، ونفسية معينة، عند تحطيط الموقع وتوفير أماكن الإيواء، وتنسيتها (مثل: توفير المساعدة الآمنة للجميع مع المحافظة على كرامتهم، ومراعاة العادات الثقافية، والاجتماعية) المياه، والإصلاح
٦٠٤	٢٠١	١١٢ : مراعاة اعتبارات اجتماعية معينة عند توفير المياه، والإصلاح: مثـل توفير المساعدة الآمنة، والملامة ثقافياً للجميع، مع المحافظة على كرامتهم)
٧٠٤	٧٩	١١٣ : تحديد وتوظيف العمالة الازمة، والاستعاناـ بـمـتـطـوعـين عـلـى درـاـيـة بـالـثقـافـة المـحلـية
٨٠٤	٨٤	١١٤ : التطبيق الصارم لمدونات السلوك، والضوابط الإرشادية الأخلاقية للعاملين
٩٠٤	٨٩	١١٥ : تنظيم الدورات التوجيهية، والتدريبية لعاملـيـ المـعـونـةـ، المعـنـيـنـ بـدـعـمـ الصـحـةـ العـقـلـيـةـ،ـ وـالـمـعـافـةـ «ـالـنـفـسـ -ـ اـجـتمـاعـيـةـ»ـ
١٠٠٤	٩٦	١١٦ : إدارة ومكافحة مشكلـاتـ الصـحـةـ العـقـلـيـةـ،ـ وـالـمـعـافـةـ «ـالـنـفـسـ -ـ اـجـتمـاعـيـةـ»ـ لـدىـ العـامـلـيـنـ وـالـمـتـطـوعـيـنـ استئنافـ المجتمعـ،ـ وـالـدـعـمـ
١١٠٤	١٠٣	١١٧ : تهـيـيـةـ الـظـرـوفـ لـتـبـعـةـ الـجـمـعـ،ـ وـتـعـزـيزـ الشـعـورـ بـالـاتـتـماءـ وـمـلـكـيـةـ الـاسـتـجـاجـةـ لـلـطـوـارـئـ وـالـرـاقـابـةـ عـلـيـهـاـ فـيـ جـمـيعـ الـقطـاعـاتـ
١٢٠٤	١١١	١١٨ : تسـهـيلـ الدـعـمـ الـذـاتـيـ:ـ الـجـمـعـيـ،ـ وـالـاجـتمـاعـيـ
١٣٠٤	١١٨	١١٩ : تـهـيـيـةـ الـظـرـوفـ الـمـواـتـيـةـ لـمـارـسـاتـ التـعـاـفيـ الـجـمـعـيـ،ـ وـالـتـقـافيـ،ـ وـالـرـوـحـيـ،ـ وـالـدـينـيـ
١٤٠٤	١٢٣	١٢٠ : تسـهـيلـ تقديمـ الدـعـمـ إـلـىـ صـغـارـ الـأـطـفـالـ (ـمـنـ الـولـادـةـ إـلـىـ سنـ ٨ـ سـنـوـاتـ)،ـ وـإـلـىـ مـقـدـميـ الرـعاـيـةـ إـلـيـهـمـ الـخـدـمـاتـ الصـحـيـةـ
١٥٠٤	١٣٠	١٢١ : مراعـةـ اعتـبارـاتـ نفسـيـةـ،ـ وـاجـتمـاعـيـةـ معـيـنةـ،ـ عـنـدـ تـقـديـمـ خـدـمـاتـ الرـعاـيـةـ الصـحـيـةـ الـعـامـةـ
١٦٠٤	١٣٨	١٢٢ : إـتـاحـةـ الرـعاـيـةـ لـلـمـصـابـيـنـ باـضـطـرـابـاتـ نفسـيـةـ حـادـةـ
١٧٠٤	١٤٨	١٢٣ : حـمـاـيـةـ وـرـعـاـيـةـ،ـ الـمـصـابـيـنـ باـضـطـرـابـاتـ نفسـيـةـ حـادـةـ،ـ وـغـيـرـهاـ مـنـ أـنـوـاعـ العـجـزـ النـفـسيـ،ـ وـالـعـصـبـيـ،ـ مـنـ يـقـيمـونـ فـيـ مؤـسـسـاتـ الرـعاـيـةـ
١٨٠٤	١٥٣	١٢٤ : التـعـرـفـ عـلـىـ نـظـامـ التـداـوىـ التقـليـديـ،ـ وـالـخـلـيـ،ـ وـالـوطـنـيـ،ـ وـالـعـاـمـ،ـ مـتـىـ كـانـ ذـلـكـ منـاسـباـ
١٩٠٤	١٦٠	١٢٥ : تقـليـصـ الأـضـرـارـ النـاجـمـةـ عـنـ تعـاطـيـ المـسـكـراتـ،ـ وـغـيـرـهاـ مـنـ موـادـ الإـدـمانـ الأـخـرىـ

الخلفية

غني عن البيان أن الصراعات المسلحة، والكوارث الطبيعية تسفر عن كم هائل من المعاناة الاجتماعية، والنفسية للسكان المتضررين. والحق أن الآثار الاجتماعية، والنفسية للطوارئ قد تكون وخيمة على المدى القصير، إلا أنها أيضاً قد تعصف بالصحة العقلية، والمعافية النفس - اجتماعية للمتضررين، على المدى البعيد. ولا مراء في أن هذه التأثيرات قد تمثل تهديداً خطيراً للسلام، والتنمية، وحقوق الإنسان. ومن ثم فإن حماية وتحسين الصحة العقلية، والمعافية «النفس - اجتماعية» للسكان، تمثل إحدى الأولويات في حالات الطوارئ. ولن يتأنّى تحقيق هذه الأولوية ما لم يتم التنسيق بين كل الأطراف الإنسانية الفاعلة سواء: الحكومية أو غير الحكومية.

وهناك فجوة كبيرة نشأت نتيجة غياب إطار متعدد القطاعات للتعاون بين الوكالات؛ يعمل على تيسير التنسيق الفعال، ويحدد الممارسات الجيدة والضارة، ويوضح كيف يمكن للتوجهات المختلفة الخاصة بدعم الصحة العقلية والمعافية النفس - اجتماعية، أن تكمل بعضها البعض. ومن ثم يهدف هذا الدليل الإرشادي إلى رأب هذه الفجوة. وما لا شك فيه أن هذه الضوابط الإرشادية تعكس الفهم العميق للممارسين من مختلف الأقاليم المغارافية، والنظم، والقطاعات. كما أن هذه الضوابط تعكس ظهور نوع من الإجماع - بين صفوف الممارسين - على الممارسات الجيدة. وتتمثل الفكرة المخورية الكامنة وراء هذا الإجماع في ضرورة توفير الدعم الاجتماعي لحماية، ودعم الصحة العقلية، والمعافية «النفس - اجتماعية» للسكان، في المراحل الباكرة لحالات الطوارئ. كما أن هذا الدليل الإرشادي يوصي بتدخلات نفسية، وطب - نفسية مختارة للتصدي لمشكلات محددة.

سيتم استخدام هذا المصطلح المركب «الصحة العقلية والمعافية «النفس - اجتماعية»» بين ثانياً هذه الوثيقة، لوصف أي نوع من الدعم - سواء المتأتي من مصادر محلية أو خارجية- لحماية وتعزيز المعافية «النفس - اجتماعية»، والوقاية من الاضطرابات العقلية، ومعالجتها. وبالرغم مما تنطوي عليه مصطلحات «الصحة العقلية، والمعافية «النفس - اجتماعية»» من تداخل وترابط، إلا أنهما يعنيان - للعديد من عمال الإغاثة - منهجية مختلفة تماماً، وإن كانت متكاملة.

فوكالات المعونة خارج نطاق القطاع الصحي تميل إلى التحدث عن دعم المعافية «النفس - اجتماعية». أما وكالات القطاع الصحي فتميل إلى التحدث عن الصحة العقلية، وإن كانت فيما مضى تستخدم مصطلحات التأهيل «النفس - اجتماعي»، والعلاج «النفس - اجتماعي»؛ لوصف التدخلات غير البيولوجية، لم يعانون من الاضطرابات النفسية.

الفصل الأول

المقدمة

- المشكلات الاجتماعية المستحدثة والمرتبطة بالمساعدات الإنسانية (مثل: تقويض الهياكل المجتمعية، أو آليات الدعم التقليدية).
 - أما المشكلات التي تعد سيكولوجية بطبيعتها فتتضمن:
 - المشكلات القائمة بالفعل (مثل: الاضطرابات النفسية الحادة، وتعاطي المسكرات).
 - المشكلات المستحدثة بسبب الطوارئ (مثل: الشعور بالآسى، الكرب غير المرضي، والإحباط، والقلق، والاضطرابات بما فيها الضغوط التالية للصدمة).
 - المشكلات المتعلقة بالمساعدات الإنسانية (مثل: القلق الناجم عن قصور المعلومات حول توزيع الغذاء).
- ومن هنا نخلص إلى أن المشكلات «النفس - اجتماعية» المتعلقة بالصحة العقلية في حالات الطوارئ لا تقتصر على الضغوط التالية للصدمة.

الأشخاص الأكثر عرضة للمشكلات

في أثناء الطوارئ، ليس بالضروري أن يعني كل فرد من مشكلات نفسية ضخمة. فكثير من الناس يبدون مقاومة كبيرة، أو يتمتعون بقابلية جيدة نسبياً للتكيف مع المواقف الصعبة. فهناك العديد من التفاعلات الاجتماعية، والنفسية، والبيولوجية تؤثر على مدى قابلية الأشخاص للإصابة بمشكلات نفسية، أو قدرتهم على إظهار مقاومة، في مواجهة الشدة. وبناءً على سياق حالة الطوارئ نفسها، هناك – دائمًا – مجموعات محددة من الأفراد تكون أكثر عرضة للمشكلات الاجتماعية والنفسية. وبالرغم من ضرورة توفير أشكال عددة من الدعم للمتضررين من الطوارئ بوجه عام؛ فإن البرامج الجيدة تتضمن – تحديداً – توفير الدعم المناسب للأشخاص الأكثر عرضة، الذين ينبغي تحديدهم بدقة في كل أزمة. ([يمكن الرجوع إلى الفصل الثالث، صحيفة التدابير ١٠٢](#)).

- والحق أن جميع فئات السكان قد يكون عرضة للمخاطر وفقاً لطبيعة الأزمة. وفيما يلي مجموعات السكان الأكثر تعرضاً للمشكلات في مختلف أنواع الطوارئ:
- النساء (مثل: الحوامل، والأمهات، والأرامل، والأمهات المعيلة، وفي بعض المجتمعات: النساء غير المتزوجات، والراهقات).
 - الرجال (مثل: قدامى المحاربين، والرجال الذين فقدوا سبل العيش، مما يحول دون رعايتهم لأسرهم، والشباب المعرضين للاحتجاز، والاغتصاب، أو الاستهداف بالعنف).
 - الأطفال (اعتباراً من سن الرضاعة حتى سن الثامنة عشرة) مثل: الأطفال بدون عائل (عن فيهم الأيتام)، والأطفال الذين تستعين بهم القوات المسلحة أو المجموعات

والحق أن التعريفات المحددة لهذه المصطلحات تختلف داخل وفيما بين منظمات المونية، والقطاعات، والبلدان. ونظرًا لأن الوثيقة الحالية تغطي الضوابط الإرشادية المشتركة بين الوكالات والقطاعات، فإن هذا المصطلح المركب «الصحة العقلية، والمعافاة» («النفس - اجتماعية») يشمل أكبر قدر ممكن من الأطراف الفاعلة، ويوضح الحاجة إلى إنشاء مناهج تكميلية متعددة تقديم الدعم المناسب.

والحق أن الأدلة العلمية الراهنة حول نهج الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، التي أثبتت جدواها في حالات الطوارئ؛ ما زالت محدودة للغاية. ذلك لأن معظم البحوث التي أجريت في هذا المجال، تتم عقب مرور شهور أو سنوات على انتهاء المرحلة الحادة للطوارئ، ولكننا نتوقع – مع تو هذا المجال الناشئ – أن تنمو القاعدة البحثية، بالتزامن مع نمو قاعدة الخبرات الميدانية للممارسين. ومن ثم فلا بد من تحديث هذه الوثيقة، بصورة دورية، لاستيعاب الرؤى الجديدة الناشئة.

تأثير الطوارئ على الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»

المشكلات

تشخص حالات الطوارئ عن طيف هائل من المشكلات، سواء على مستوى الفرد، أو الأسرة، أو المجتمع، أو المستويات الاجتماعية. ذلك أن حالات الطوارئ تغوص فرص دعم الحماية الطبيعية، وتعمل على زيادة المخاطر الناجمة عن المشكلات المختلفة، وتعيق هوة المشكلات الراهنة المرتبطة بالجحور، والظلم الاجتماعي. فعلى سبيل المثال، نجد أن الكوارث الطبيعية مثل الفيضانات تكون لها آثار بعيدة المدى على القراء، الذين قد يعيشون بالفعل في أماكن خطيرة نسبياً.

وعلى الرغم من الترابط بين مشكلات الصحة العقلية والمشكلات «النفس - اجتماعية» في حالات الطوارئ، إلا أنها في الغالب قد تكون مشكلات اجتماعية أو نفسية بطبيعتها. وفيما يلي أهم المشكلات التي تعد اجتماعية بطبيعتها:

- المشكلات الاجتماعية القائمة بالفعل (قبل وقوع حالات الطوارئ) (مثل: الفقر المدقع، والانتماء إلى مجموعات مهمشة أو مضطهدة، والقمع السياسي).
- المشكلات الاجتماعية المستحدثة بسبب الطوارئ (مثل: التفكك الأسري، واضطراب الشبكات الاجتماعية، وانهيار الهياكل المجتمعية، وتقويض الموارد والثقة، وزيادة العنف المرتكز على النوع الاجتماعي).

والشاهد أن الادعاء بتعرض بعض الأفراد «للخطر» لا يعني أنهم ضحايا لا حول لهم ولا قوة، فالرغم من حاجتهم إلى الدعم، إلا أنهم غالباً ما يتمتعون بقدرات، وإمكانات، وشبكات اجتماعية تمكّنهم من مساعدة أسرهم، والاضطلاع بدور فاعل في الحياة السياسية، والدينية، والاجتماعية.

الموارد

غالباً ما يكون لدى المجموعات المتضررة إمكانات وموارد تسمح بتدعمهم صحتهم العقلية ومعافاتهم «النفس - اجتماعية». وتفاوت درجة وطبيعة الموارد المتاحة، والتي يمكن الوصول إليها، بحسب العمر، والنوع الاجتماعي، والسياق الاجتماعي والثقافي، والبيئة نفسها التي تعرضت للطوارئ. ومن الأخطاء الجسيمة التي تُرتكب في التعامل مع الصحة العقلية والمعافة «النفس - اجتماعية»؛ تجاهل هذه الموارد، والتركيز - فقط - على أوجه القصور، والضعف، والمعاناة، والأمراض التي تصيب المجموعات المتضررة.

فهذه المجموعات المتضررة تتمتع بالعديد من الموارد منها: مهارات القدرة على حل المشكلات، والتواصل، والتفاوض، وكسب العيش. فمن الأمثلة على الموارد الاجتماعية الداعمة المختلطة: الأسرة، والموظفوون الحكوميون، والقادة المجتمعيون، ونوادي الشباب، وبمجموعات التخطيط المجتمعي، وغيرهم.

كما أن المجموعات المتضررة قد يكون لديها أيضاً موارد مالية مثل المدخرات، والأراضي، والخاصيات، والحيوانات، أو موارد تعليمية مثل المدارس والمعلمين؛ أو موارد صحية مثل العاملين الصحيين والوظائف الصحية؛ وكذا موارد دينية وروحانية يعتد بها مثل الرعماء الدينيين، والمعالجين المحليين، وكذا ممارسة الصلاة والعبادة، وغيرها من الممارسات الثقافية، مثل شعائر الدفن.

وبطبيعة الحال فإن التخطيط للاستجابة المناسبة في حالات الطوارئ يتطلب تعرف طبيعة الموارد المحلية سواء كانت نافعة أو ضارة، ومدى وصول المجموعات المتضررة لهذه الموارد، مع ملاحظة أن بعض التقاليд الثقافية قد تكون ضارة، وقد تمثل انتهاكاً لمبادئ حقوق الإنسان. (صحيفة التدابير ٣٠٥، ٣٠٦، ٤٠٦).

المسلحة، والأطفال المتأجر بهم، والأطفال الذين يعملون ويعيشون في الشوارع، أو ناقصي التغذية، أو قليلي الانتباه والنشاط.

- المسنون (لاسيما الذين فقدوا مقدمي الرعاية لهم من أفراد الأسرة).
- الفقراء المعدمون.

• اللاجئون، والمشردون داخلياً، والمهاجرون في الأوضاع غير الطبيعية (لاسيما النساء المتأجر بهن والأطفال بدون أوراق هوية).

• الأفراد الذين سبق لهم التعرض لصدمات أو أحداث ضاغطة (مثل الأفراد الذين فقدوا أحد الأعزاء، أو سبل العيش، أو تعرضوا للاغتصاب، أو نجوا من التعذيب، أو شهدوا أحاديث بشعة).

• أفراد المجتمع من يعانون بالفعل من اضطرابات حادة: جسدية، أو ذهنية، أو عصبية.

- المتواجدون في مؤسسات الرعاية (الأيتام، والمسنون، ومن يعانون من اضطرابات نفسية أو عصبية).

• الأفراد الذين يعانون من وصمة عار اجتماعية شديدة (مثل من يصعب ملامستهم، والبغایا، ومن يعانون من اضطرابات عقلية وخيمة، والناجين من حوادث العنف).

• المعرضون لانتهاك حقوق الإنسان (مثل: النشطاء السياسيين، والأقليات العرقية أو اللغوية، وقاطني المؤسسات، والمحتجزين، ومن تعرضوا بالفعل لانتهاك حقوق الإنسان).

ومن الأهمية بمكان إدراك ما يلي:

- هناك تباين كبير في حجم المخاطر، والمشكلات، والمواقف، داخل كل مجموعة، وفيما بين المجموعات السالفة الذكر.

- قد يكون تأثر بعض أفراد المجموعات الأكثر عرضة للخطر طفيفاً للغاية.

- قد يكون بعض المجموعات (مثل المحاربين) أكثر عرضة لمخاطر إضافية (مثل معاقرة المخدرات)، وأقل عرضة لمخاطر أخرى (مثل الجماعة).

- قد تكون بعض المجموعات عرضة للمخاطر في حالة طوارئ معينة، بينما تتمتع بميزة نسبية في حالة طوارئ أخرى.

- عندما ت تعرض مجموعة ما للخطر، فإن بقية المجموعات تتعرض للخطر أيضاً (مشروع اسفير ٤٢٠٠).

الضوابط الإرشادية

لدى مجتمع أو مؤسسة بمفرداتها جميع الإمكانيات الالزامية لتطبيق جميع التدخلات الخاصة بالحد الأدنى من الاستجابات في ظل حالة الطوارئ. ويتبع أن تكون الضوابط الإرشادية متاحة لكافة الأطراف المعنية بالشؤون الإنسانية من أجل العمل على تنسيق جهودها الأساسية المشتركة. وتبرز أهمية خاصة للمشاركة الفعالة لمختلف المجتمعات والسلطات المحلية على كافة الأصعدة، والذين تعتبر مشاركتهم شرطاً ضرورياً لتحقيق النجاح، تنسيق الجهود، تعزيز القدرات المحلية واستمراريتها. وينبغي أن تتم ترجمة تلك الضوابط إلى اللغة (اللغات) المحلية المناسبة لكي تتحقق الاستفادة القصوى من مشاركة الأطراف المحلية.

ولا يقتصر العناصر المستهدفة من هذه الضوابط على العاملين في مجال الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» فحسب، وإنما تتناول العديد من صحف التدابير والإجراءات، وأوجه الدعم الاجتماعي وشيق الصلة بال الحالات الرئيسية للأنشطة الإنسانية، كتلك المتعلقة بإدارة الكوارث، وحقوق الإنسان، وتوفير الحماية، والصحة العامة، والتعليم، والمياه، والإصلاح، والأمن الغذائي، والتغذية، وتوفير المأوى، وإدارة المخيمات، وتنمية المجتمع، والاتصال الجماهيري.

ولابد لأخصائي الصحة النفسية - ب رغم أنه قلما يتطرق عملهم إلى تلك المجالات - أن يحرموا على الاستفادة من هذه الوثيقة؛ حتى تتضاد جهودهم، مع مختلف المجتمعات، ومع قرائهم في شتى التخصصات الأخرى، من أجل ضمان اتخاذ التدابير المناسبة للتعامل مع عوامل الخطر الاجتماعية، التي تؤثر على الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»؛ بيد أنه لا يجوز تطبيق الأنماط السريرية والتخصصية لجهود الدعم أو العلاج النفسي المشار إليها في الضوابط الإرشادية، إلا تحت إشراف أخصائي الصحة النفسية.

نبذة عامة عن الضوابط الإرشادية

يتوافق هيكل هذه الضوابط الإرشادية الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مع الإصدارين السابقين للجنة، وهما: الضوابط الإرشادية حول التدخلات المتعلقة بمرض الإيدز والعدوى بفيروسه في حالات الطوارئ (اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ٢٠٠٣)، وكذلك ضوابط التدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية (اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ٢٠٠٥). وتتضمن هذه الوثائق الثلاث مصفوفة توضيحية تتناول بالتفصيل التدابير الواجب اتخاذها من قبل الأطراف المعنية كافة، في كل مراحل الطوارئ، هذا فضلاً عن عدد من صحف التدابير، والإجراءات التي تشرح كيفية تطبيق الحد الأدنى من الاستجابات المبنية في العمود الأوسط (الحد الأدنى من الاستجابة)، من المصفوفة. وتحتوي الضوابط الإرشادية الحالية على ٢٥ صحفة تدابير وإجراءات. ([انظر الفصل الثالث](#)).

الضوابط الإرشادية

الغرض من هذه الضوابط الإرشادية هو تمكين الأطراف والمجتمعات المعنية بالشؤون الإنسانية من تحضير، ووضع، وتنسيق مجموعة من الحدود الدنيا للاستجابات المتعددة القطاعات؛ بهدف حماية، وتحسين الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، للأفراد، في ظل حالات الطوارئ.

وترتكز هذه الضوابط الإرشادية على تطبيق حد أدنى من الاستجابات الأساسية، ذات الأولوية الكبرى، التي ينبغي تطبيقها بأسرع ما يمكن في أي حالة طوارئ. وبعد الحد الأدنى من الاستجابات أولى الإجراءات التي يتعين اتخاذها، والأساس الذي ترتكز إليه جهود الأكثر شمولًا التي قد تحتاج إليها على مدار حالة الطوارئ. (بما في ذلك مرحلة الاستقرار، ومرحلة إعادة البناء المبكر).

ولكي يكمل تركيز الضوابط الإرشادية على الحد الأدنى من الاستجابة، فإن هذه الضوابط تتضمن أيضاً استراتيجيات راسخة لعناصر دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» التي ينبغي النظر إليها بعين الاعتبار بصفة رئيسة قبل وبعد مرحلة الطوارئ الحرجية. وترسم هذه الخطوات المتعلقة بـ (التأهب للطوارئ) «القبيلية»، (والاستجابة الشاملة) «البعدية» - السياق اللازم للحد الأدنى من الاستجابة، وترى أن ذلك الحد الأدنى من الاستجابة هو مجرد نقطة البداية، لمساعدات أكثر شمولًا. ([انظر الفصل الثاني](#)).

ويرغم أنه تم إعداد هذه الضوابط الإرشادية للدول محدودة، ومتوسطة الدخل (والتي تمثل الوكالات الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات "IASC" للعمل فيها)، فإن الإطار العام، وكثير من أجزاء تلك الضوابط، ينطبق في الوقت نفسه على حالات الطوارئ الواسعة النطاق، في البلدان مرتفعة الدخل.

الجمهور المستهدف

تم تصميم هذه الضوابط الإرشادية للاستخدام من قبل الأطراف المعنية بالشؤون الإنسانية بما في ذلك المنظمات المجتمعية، والهيئات الحكومية، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والجهات المانحة العاملة في حالات الطوارئ، على المستويات المحلية، الوطنية، والدولية كافة.

ولا يقتصر توجيه هذه الضوابط على وكالات أو مشاريع فردية؛ إذ يستلزم تطبيقها تعاوناً موسعاً بين مختلف الأطراف المعنية بالشؤون الإنسانية. وليس من المتضرر أن تتوفر

التنسيق

يحتل تنسيق جهود المعاونة في حالات الطوارئ سلم الأولويات من حيث الأهمية باعتباره أصعب المهام المطلوبة. وتتضمن هذه الوثيقة إرشادات تفصيلية حول عملية التنسيق ([انظر صفحة التدابير ١.١](#))، فضلاً عن أنها تمثل أداة تنسيق مفيدة من ناحيتين، أولاً: تدعو الوثيقة إلى تشكيل مجموعة تنسيق واحدة ، شاملة تعني بدعم الصحة العقلية والمعافة «النفس - اجتماعية» معًا عند البدء في استئناف الاستجابة للطوارئ. ويتمثل الأساس المنطقي لهذا النجحى في أن عناصر دعم الصحة العقلية، وعناصر دعم المعافة «النفس - اجتماعية» (سواء داخل أو خارج قطاع الصحة) يتكملان، ويعزز بعضهما البعض، (برغم أن الأطراف المعنية في مجال الصحة والوقاية اعتادت فيما مضى على أن تفصل بين كلا النوعين من المساعدات). ونظراً لهذه الأهمية المتداخلة، والمتركة، فلا بد من أن يتم العمل على تنسيق كلا النوعين من المساعدات. وسواء لم يتم تشكيل مجموعة تنسيق أو تم تشكيل مجموعتي تنسيق منفصلتين، واحدة للصحة العقلية وأخرى للسلامة «النفس - اجتماعية»، فإنه من الممكن الاستفادة من هذه الضوابط الإرشادية، للدعوة إلى تشكيل مجموعة فوقية للتنسيق بين استجابات الصحة العقلية، والمعافة «النفس - اجتماعية». ثانياً: هذه الضوابط (لا سيما المصفوفة الواردة بها) توفر نقاطاً مرجعية يمكن استخدامها في قياس مدى تطبيق الحد الأدنى من الاستجابات في مجتمع ما. فعدم تطبيق بعض البنود المذكورة في المصفوفة يشير إلى فجوات ينبغي العمل على رأبها. ومن ثم فإن هذه المصفوفة تمثل دليلاً مفيدةً يمكن لمجموعة التنسيق الاستهداء به.

المناصرة من أجل دعم أفضل

يمكن الاستفادة من تلك الضوابط؛ باعتبارها أداة مناصرة فعالة؛ في إبراز الحاجة إلى أنماط معينة من الاستجابة، حيث تحظى بتأييد العديد من الوكالات، والأطراف المعنية بالشؤون الإنسانية؛ لأنها تعكس توافقاً فيما بين تلك الوكالات، وتستعرض خلاصة فكر، وتحارب العديد من المشاركين في الجهود الإنسانية على مستوى العالم.

ولهذا السبب تمثل الضوابط الإرشادية أداة مناصرة فعالة ذات أثر جيد في معالجة التغرات القائمة، فضلاً عن تعزيز أنماط معينة من الاستجابة (مثل الحد الأدنى من الاستجابات ذات الأولوية)، حتى وقت نشوء حالة الطوارئ ذاتها. ولنضرب مثالاً لذلك بحالة يتم فيها وضع برامج قطاعية غير تشاركية، حيث من الممكن استخدام الضوابط الإرشادية في إقناع مختلف الأطراف المعنية بأن اتباع منهاج تشاركي قد يكون أكثر إفادة. وعلى المثال نفسه إذا وُجد أطفال حديثو السن معرضون لخطر عدم الحصول على مساعدات، فمن الممكن اللجوء إلى صحيفة التدابير ٤.٤؛ للدعوة إلى توفير مساعدات تنموية مبكرة للأطفال.

وتستعرض المصفوفة ([الواردة في الفصل الثاني](#)) نبذة عامة عن أهم التدخلات، وعنصر الدعم المطلوب؛ لوقاية، وتحسين الصحة العقلية والمعافة «النفس - اجتماعية»، وفيما يلي البنود المدونة في الأعمدة الثلاثة من المصفوفة:

- خطوات الاستعداد للطوارئ المطلوب اتخاذها قبل وقوع الكارثة.
- الحد الأدنى من الاستجابة الواجب تطبيقها في أثناء المرحلة الحرجة من الطوارئ.
- الاستجابة الشاملة اللازم تطبيقها فور تطبيق الحد الأدنى من الاستجابات، وعادةً ما تتم الاستجابة الشاملة في أثناء مرحلتي الاستقرار، وإعادة البناء المبكر، في حالات الطوارئ.

وتؤكد «صحف التدابير» أهمية تنسيق العمل بين مختلف القطاعات. ومن ثم تحتوي كل صحيفة تدابير على روابط (على شبكة الإنترنت)، مشار إليها باللون الأزرق للإطلاع على صحف التدابير في المجالات، والقطاعات الأخرى.

وت تكون كل صحيفة تدابير من العناصر التالية: الأساس المنطقي والخلفية، ووصف أهم التدابير، وعينة منتجة من مؤشرات العمليات، وأمثلة للممارسات السليمية في حالات الطوارئ السابقة، وقائمة بالمراجع الالزمة للحصول على المزيد من المعلومات. وجميع المصادر المذكورة – تقريباً – متاحة على شبكة الإنترنت، فضلاً عن عرضها على الأسطوانة المدمجة، المصاحبة للضوابط الإرشادية.

كيفية استخدام هذه الوثيقة

قد لا يتسعى الإطلاع على كل ما تتضمنه هذه الوثيقة في أثناء حالات الطوارئ. وبالتالي ينبغي على قارئ الوثيقة انتقاء ما يعنيه بالدرجة الأولى، في ضوء مسؤولياته، وصلاحياته. ونوصى بأن يتم البدء بالمصفوفة مع التركيز على العمود الأوسط الخاص بالحد الأدنى من الاستجابة؛ حيث يقف القارئ على أهم العناصر التي تعينه لينتقل بعد ذلك مباشرة إلى صحفة التدابير المقابلة لها. وينبغي أن تذكر دائماً أنه لا يُتوقع، بطبيعة الحال، من أية وكالة أن تطبق كل البنود الواردة في الضوابط الإرشادية.

وستهدف الضوابط الإرشادية تعزيز استجابة الأطراف المعنية بالشؤون الإنسانية في حالات الطوارئ، اعتباراً من مرحلة الإعداد والتجهيز قبل الطوارئ، ومروراً بالخطوات الواردة في مرحلة تخطيط برنامج الاستجابة كافةً، وصولاً إلى تنفيذ هذه الاستجابات ثم تقييمها. ومثل هذه الضوابط الإرشادية أداة فعالة لتعزيز التنسيق، والمناصرة.

المبادئ الرئيسية

١. حقوق الإنسان والمساواة
ينبغي على ممثلي الأطراف المعنية بالشؤون الإنسانية أن يحترموا على رعاية حقوق الإنسان الخاصة بالمنكوبين كافةً، وعلى حماية الأفراد والجماعات المعرضة لمخاطر كرى تتطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان. وكذلك يتبع على هذه الأطراف العمل على ترسیخ مبادئ المساواة، وعدم التمييز. ويعني هذا ضرورة أن يتمثل هدفهم في تعظيم العدالة ، في مدى توافق عناصر دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، وإمكان حصول الفئات المنكوبة من الجنسين، ومن مختلف الأعمار، على تلك المساعدات، على أساس الاحتياجات الفعلية المحددة، بغض النظر عن اللغة، أو العرق، أو الموطن.

ويمثل العمل الجماعي من أجل توفير عناصر دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» عنصراً مهماً في عملية المناصرة. وقد يساعد الحوار مع الشركاء سواءً: منظمات غير حكومية، أو حكومات أو موظفي الأمم المتحدة، في توجيههم عند الحاجة نحو أنماط الممارسات المبنية في هذه الوثيقة. وبالإضافة إلى ذلك فقد يتم استخدام الضوابط الإرشادية في عملية المناصرة بأساليب أخرى. فعلى سبيل المثال يسر وجود عمود الاستجابات الشاملة، في مصفوفة المناصرة، التخطيط طوبيل المدى (مثال: تقديم خدمات صحة نفسية، في إطار النظام الصحي للبلد المعنى).
ويتجدر التنبيه إلى أنه لا ينبغي استخدام الضوابط الإرشادية ككتاب للوصفات المماهزة، فما تطرحه المصفوفة هو تدابير ينبغي النظر إليها باعتبارها مثل الحد الأدنى من الاستجابة في العديد من حالات الطوارئ، ولا يعني ذلك عن إجراء تحليلات تناسب كل بيعة على حدة، ولا عن تحديد أهم الاحتياجات بدقة، أو عن تحديد التدابير ذات الأولوية، وقيادة استجابة ملائمة اجتماعياً وثقافياً.
ولا تتضمن الضوابط الإرشادية تفاصيل تطبيقية، وإنما تحتوي على قائمة بأهم التدابير، مصحوبة بشرح موجز، وإشارات إلى المزيد من المصادر، والمراجع، المتعلقة بعملية التنفيذ.


٣. لا ضرر ولا ضرار

ممثل المساعدة الإنسانية وسيلة مهمة لمزيد العون إلى ضحايا حالات الطوارئ، ولكنها قد تؤدي في الوقت نفسه، دون قصد، إلى إحداث ضرر غير متعدد (أندرسون، ١٩٩٩). فهناك إمكان لأن ترتب أضرار على العمل في مجال دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، نظراً للحساسية المفرطة، التي تتسم بها القضايا التي يتناولها. وبالإضافة إلى ذلك فإن العمل في هذا المجال يفتقر إلى الأدلة العلمية المتاحة في بعض الحالات الأخرى. ويمكن للأطراف المعنية بالشؤون الإنسانية أن تقلل من مخاطر الأضرار المحتملة بطرق عدة منها:
 • المشاركة في جمومعات التنسيق؛ للاستفادة من الآخرين، وتقليل ما يعتري الاستجابة من ازدواج الجهد، والفحوات.
 • تصميم تدخلات على أساس معلومات كافية. (انظر صحفة التدابير ١٢).
 • الالتزام بمعايير التقييم، والشفافية، والافتتاح أمام التدقيق، والمراجعة الخارجية.
 • نشر الوعي بالحساسية الثقافية، والكفاءة في منطقة العمل أو التدخل.
 • الاطلاع - أولاً بأول - على أحدث البيانات، والقوانين الخاصة بالممارسات العملية الفعالة.

٤. المشاركة

يجب أن يحقق العمل الإنساني أقصى درجة من مشاركة المواطنين المنكوبين في الاستجابة الإنسانية. فكثيراً ما تتأتى أهم عناصر دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» من داخل المجتمعات المنكوبة نفسها، وليس من خارجها عن طريق الوكلالات العاملة في هذا المجال. وتضم المجتمعات المنكوبة أعداداً من المشردين، والمستضعفين، مما يعني وجود العديد من الجماعات التباينة والمتباينة. وينبغي أن تتمكن المشاركة مختلف فئات المواطنين المحليين من استبقاء - أو استعادة - الأخذ بذمام الأمور، واتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم، ومن تكوين إحساس بالتملك والانتماء، إذ يسهم مثل هذا الإحساس في تحقيق أفضل الآثار المنشودة من البرنامج المطبق، والمحافظة على مردوده، وجودته، وعدالته، لفترات طويلة. كما يجب - منذ المراحل الأولى لحالة الطوارئ - استنهاض أكبر قدر ممكن من مشاركة المواطنين المحليين، في تقييم الاحتياجات الأولية، وتصميم برامج المساعدة، وتطبيقها، ومتابعتها، ثم تقييم نتائجها.

شكل ١: هرم التدخل الخاص بدعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» في حالات الطوارئ. انظر الفقرات التالية، للمزيد من التوضيح.



١. الأمن والخدمات الأساسية: ينفي توفير الحياة الكريمة للأفراد من خلال نشر الأمن (أو استعادته)، وسلامة الحكم، وتوفير الخدمات التي تلبى الاحتياجات الأساسية المادية (المأكل، والمأوى، والمشرب، والرعاية الصحية الأساسية، والسيطرة على الأمراض المعدية). وفي معظم حالات الطوارئ، يقدم المتخصصون في قطاعات - مثل: الغذاء، الصحة، والإيواء - الخدمات الأساسية. بينما تمثل استجابة الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» للحاجات الأساسية، والأمن، في الدعوة لضمان توفير هذه الخدمات، من قبل الجهات المسئولة، وتوثيق تأثير هذه الخدمات على الصحة العقلية، والمعافاة النفس - اجتماعية، والتأثير على الجهات الإنسانية لتقدم هذه الخدمات، بطريقة ترقي بالصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية». يجب توفير هذه الخدمات الرئيسية بأساليب تشاركية آمنة، ومناسبة للمجتمع، بحيث تحفظ كرامة

- العمل على استيعاب علاقات القوة بين العناصر الخارجية ومنكوبى الطوارئ، والعمل على استيعاب المناهج التشاركية، بما ينعكس بصفة مستمرة على حقوق الإنسان بوجه عام.

٤. البناء على الموارد والقدرات المتاحة

كما تم بيانه سابقاً، فإن جميع الجماعات المتضررة لديها ممتلكات وموارد يمكن أن تدعم الصحة العقلية والمعافاة النفس - اجتماعية. فالبناء على القدرات المحلية، ودعم المساعدة الذاتية، وتعزيز الموارد المتاحة يعتبر مبدأ أساسياً، حتى في المراحل الأولى للطوارئ؛ فالبرامج الموجهة من الخارج عادة ما تؤدي إلى صحة عقلية، ودعم «نفس - اجتماعي» غير ملائم، غالباً ما لا يكتب لها الاستمرار؛ لذا ينبغي - كلما أمكن - البناء على قدرات الحكومات، والمجتمع المدني. ففي كل مستوى من مستويات الهرم - (انظر الشكل رقم ١) - مهام أساسية هي: تحديد، واستئناف، وتنمية مهارات، وقدرات الأفراد، والأسر، والمجتمعات.

٥. نظم الدعم المتكاملة

يجب أن يتم تصميم مختلف الأنشطة والبرامج بما يحقق أكبر قدر ممكن من التكامل فيما بينها. وقد يؤدي نشر خدمات منفردة (مثل الخدمات التي تقتصر على التعامل مع ضحايا الاغتصاب، أو مع أصحاب حالات التشخيص الخاصة مثل الاضطرابات العصبية التالية للصدمات) إلى إيجاد نظام رعاية مفكك إلى حد بعيد. أما الأنشطة التي يتم القيام بها في إطار منظومات شاملة متكاملة فيسهل وصولها إلى عدد أكبر، وتتميز في الغالب بالثبتات والاستمرار، ولا يتولد عنها - في الغالب - نوع من المخزي أو العار (من أمثلة تلك الأنشطة ما يلي: خدمات الصحة العامة، وخدمات الصحة النفسية العامة، والخدمات الاجتماعية... إلخ).

٦. المساعدات المتعددة المستويات

يجب أن تتبادر درجة تأثر مختلف الأشخاص في حالات الطوارئ، مما يتطلب تقديم أشكال متنوعة من المساعدات. ومن الأمور المهمة والرئيسية لتنظيم دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» تصميم نظام متعدد المستويات يشمل مساعدات يكمل بعضها الآخر، وفيه باحتياجات مختلف الجماعات. ولمزيد من التوضيح انظر إلى الشكل الهرمي للتدخل (الشكل رقم ١)؛ إذ يتضح مدى أهمية جميع مستويات الهرم، وضرورة تطبيقها في الوقت نفسه لتحقيق الوضع الأمثل.

أصحاب الاحتياجات الكبيرة التي تتطلب تقديم خدمات تخصصية يبلغ آلاًفًا عدّة في معظم حالات الطوارئ الكبري.

إن الطبيعة الخاصة لكل حالة طوارئ، وتنوع السياقات الثقافية، والاجتماعية، والتاريخية، يجعلان من الصعب تحديد قواعد جامعة لأفضل الممارسات العملية، ولكن الخبرة المستقاة من مختلف حالات الطوارئ توّضح أنه يحسن اتخاذ بعض التدابير مثلما يُفضل اجتناب البعض الآخر. وهذه وتلك موضحاتان في حدود الواجبات، والتواهي المبين أدناه.

افعل	لا تفعل
شكل مجموعة تنسيق شاملة للمهتمين بدعم الصحة العقلية والمعافة «النفس - اجتماعية» تفتقر إلى الحوار، والتنسيق.	لا تشكل مجموعات منفصلة بشأن دعم الصحة العقلية والمعافة «النفس - اجتماعية»
أدعم جهود الاستجابة المنسقة، مع المشاركة في اجتماعات التنسيق، وأضف قيمة عن طريق تكامل أعمالك مع أعمال الآخرين.	لا تعمل بمفرز عن الآخرين أو دون بحث سبل تكامل عمل كل شخص مع أعمال الآخرين.
اجماع، وحلل المعلومات؛ لتحديد ما إذا كانت هناك حاجة لاستجابة ما، وتحديد ماهية هذه الاستجابة.	لا تكرر التقييمات الأولية ، ولا تقبل البيانات الميدانية دون تمحیص.
صمم أدوات التقييم بحيث تتناسب مع الأوضاع المحلية.	لا تستخدم أدوات تقييم غير مناسبة للأوضاع المحلية أو حالة الطوارئ.
اعلم أن التأثير بحالات الطوارئ يختلف من شخص لأخر؛ فالأفراد الأكثر مرونة قد يحافظون على درجة من الثبات، بينما قد يتأثر غيرهم تأثيراً حاداً قد يستدعي مساعدات تخصصية.	لا تفترض أن كل من تعرض لحالة طوارئ مصاب بصدمة أو أن الأفراد الذين يظهرون قدرًا من المرونة لا يحتاجون إلى المساعدة.
أطرح أسئلتك باللغة (اللغات) المحلية، وبأسلوب سليم، يبعث على الاطمئنان، ويحترم الخصوصية.	احظر تكرار التقييمات أو طرح أسئلة محرجة للغاية دون توفير المتابعة والمساعدة الازمة.
أعط اهتماماً خاصاً للفروق بين الجنسين.	لا تفترض تأثير حالات الطوارئ بنفس الدرجة تماماً على الرجال والنساء (أو الأولاد والفتيات)، كما لا تفترض تساوي أثر البرامج المصممة للرجال من حيث الفاعلية وإمكان التطبيق على النساء.

المواطنين، وتدعم المساعدات الاجتماعية الخلية، وتستنهض الشبكات الاجتماعية.
[\(انظر «صحيفة التدابير» ١٠٥\).](#)

II. المساعدات العائلية والمجتمعية: يبرز المستوى التالي استجابة جماعة من الناس ذات عدد محدود، تتمتع بالقدرة على الحافظة على معاييرها «النفس - اجتماعية» والصحة العقلية إذا تيسّر لها أن تحظى بمساعدات مجتمعية، وعائلية، فضلاً عن التمتع بالعيش في بيئة آمنة. ومن أمثلة المساعدات المقدمة في هذا الصدد مراسم التعافي الاجتماعي، ونشر المعلومات الخاصة بالأساليب الإيجابية الفعالة، وبرامج التبني المساعدة، وتوفّر إمكانات الحصول على التعليم السليم، والبناء على المستوى الرسمي وغير الرسمي، وخلق فرص العمل، وتنشيط جهود الدعم الاجتماعي في المجتمع مثل تلك المقدمة من خلال الجمعيات النسائية، ونوادي الشباب.

III. المساعدات المركزية غير التخصصية: يكون عدد الجماعة المعنية في هذا المستوى أقل من سابقه؛ حيث يشمل هذا المستوى مجموعة من الأفراد الذين يحتاجون إلى تدخلات فردية أو عائلية أو جماعية أكثر تركيزاً منأشخاص مدربين يعملون تحت إشراف غيرهم (نظراً لأنهم لم يحصلوا على تدريب طويل لسنوات عدة في مجال الرعاية التخصصية). فقد يحتاج ضحايا العنف المرتكب إلى النوع الاجتماعي إلى مزيج من المساعدة المعنوية والمعيشية من العاملين المجتمعين. ويتضمن هذا المستوى أيضاً الإسعافات الأولية السيكولوجية، وخدمات رعاية الصحة النفسية، التي يقدمها أخصائيو الرعاية المبتدئون.

IV. الخدمات التخصصية: تأتي على قمة الهرم، وتمثل في تقديم دعم إضافي إلى نسبة محدودة من المجتمع، تعاني معاناة غير محتملة، برغم عناصر الدعم المذكورة في المستويات الأخرى، مما قد يعني أنهم ربما واجهوا صعوبات هائلة على مستوى الحياة اليومية. وينبغي أن يشمل الدعم المقدم في هذا السياق عناصر دعم سيكولوجية ونفسية للأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية حادة، وذلك إذا تجاوزت احتياجاتهم الخدمات الصحية الأولية/العامة القائمة بالفعل. ويستلزم هذا النوع من المشكلات أحد الحالين الآتيين: (أ) الاستعانة بالخدمات التخصصية (إن وجدت)، أو (ب) البدء في عقد دورات تدريبية، وإشرافية، طويلة المدى، لمقدمي الخدمات الصحية الأولية/العامة. وبرغم انخفاض النسبة التي تحتاج إلى مثل هذه النوعية من الخدمات التخصصية، إلا أن عدد

افعل	لا تفعل	افعل	لا تفعل
استخدم الأدوية العامة المدرجة على قوائم الأدوية الأساسية المستخدمة بالبلاد.	لا تطرح عقاقير جديدة أو ذات أسماء تجارية في الحالات التي لا تستدعي استخدام العقاقير على نطاق واسع.	لا تطبق قواعد توظيف تقويض الهياكل المحلية القائمة.	استعلم من الجهات المعنية، عند تكوين فرق العمل والمتطوعين، بالإضافة إلى بناء القدرات الخاصة بفريق عمل منبثق من المجتمع المحلي و/أو المتأثر بحالة الطوارئ.
ضع نظماً فعالة لإحالة المنكوبين - بشدة - لجهات أخرى، وقدم المساعدات اللازمة لهم.	لا تبدأ بفحص من يعانون من اضطرابات نفسية دون توافر خدمات مناسبة ومتحركة للاستخدام لرعاية المصابين.	لا تستخدم جلسات تدريبية غير مجربة، أو بمعزل بعضها عن بعض، أو مقتضبة، دون القيام بعمليات المتابعة اللازمة عند إعداد الأفراد المكلفين بأداء تدخلات سلوكولوجية معقدة.	اتبع الجلسات التدريبية بشأن عناصر دعم الصحة العقلية والمعافية «النفس - اجتماعي» بعمليات متابعة، ولاحظة؛ بهدف ضمان سلامة تطبيق التدخلات.
صمم حلول رعاية ملائمة محلياً للأفراد الذين قد يتم إيداعهم للعلاج في مؤسسات علاجية.	لا تودع أي أفراد للعلاج لدى مؤسسات علاجية (ما لم يكن ذلك مؤقتاً وكونه الملاذ الأخير الذي لا غنى عنه لتقديم خدمات الرعاية والحماية الازمة).	احذر العمل بأسلوب الجمعيات الخيرية التي تتعامل مع المجتمع بصفة أساسية باعتباره مجموعة من المحتججين إلى خدمات معينة.	قم بتيسير عملية تطوير برامج ذات صبغة محلية يديرها، ويطبقها المجتمع بنفسه.
تعاون ونسق مع مستوى مختلف الوكالات والهيئات لتوفير قناة اتصال مزدوجة مع المنكوبين، ومع العالم الخارجي.	لا تلجأ إلى مسئولي الاتصال بالوكالات والهيئات فقط عندما تزيد الاتصال بالعالم الخارجي.	يُحظر تنظيم المساعدات بشكل يقوض أو يتوجه مسؤوليات وإمكانات المجتمع المحلي.	ساعد في بناء القدرات المحلية، مع دعم القدرات الذاتية، وتفعيل الموارد المتاحة بالفعل، لدى الجماعات المنكوبة.
استخدم قنوات مثل وسائل الإعلام لنقل معلومات دقيقة تخفف من وطأة التوتر، وتساعد الأفراد على الحصول على الخدمات الإنسانية.	لا تعط أو تعرض صوراً إعلامية تلهي المشاعر تجاه معاناة المنكوبين، أو تعرضهم للخطر.	لا تفترض أن جميع الممارسات المحلية ذات فائدة أو أن جميع المواطنين يؤيدون استخدام ممارسات معينة.	تعرف الممارسات الثقافية المحلية، واستخدمها (كلما سنت الفرصة) في مساعدة المواطنين.
اعمل على أن تتكامل الاعتبارات «النفس - اجتماعية» المعنية مع قطاعات المساعدة الإنسانية كافة.	لا تحصر تركيزك على الخدمات السريرية فقط، في ظل عدم توافر استجابة متعددة القطاعات.	لا تفترض أن جميع الأساليب المستوردة من خارج المجتمع بالضرورة، أفضل من غيرها، وأحذر فرض هذه الأساليب على المواطنين بطريقة تهمش الممارسات والمعتقدات الثقافية المحلية.	استخدم أساليب مستجلبة من خارج المجتمع المحلي - فقط - عندما يكون ذلك مناسباً.
لا تضم خدمات صحة نفسية موازية لجماعات خاصة متفرعة عن المجتمع.	لا تضم خدمات صحة نفسية موازية لجماعات خاصة متفرعة عن المجتمع.	لا تقدّم جلسات فردية للاسترجاع النفسي لأشخاص في المجتمعات العامة؛ باعتبار ذلك تدخلاً مبكراً بعد التعرض لظروف الصراعات أو الكوارث الطبيعية.	أوّلئك في بناء القدرات الحكومية، وإدماج خدمات رعاية الصحة النفسية، لضحايا حالات الطوارئ في خدمات الصحة العامة، وخدمات الصحة النفسية المحلية (إن وجدت).
لا تعط أدوية تؤثر على الحالة النفسية لمعاطيها، أو تقدم مساعدات سلوكولوجية، دون تدريب أو إشراف.	لا تعط أدوية تؤثر على الحالة النفسية لمعاطيها، أو تقدم مساعدات سلوكولوجية، دون تدريب أو إشراف.	قم بتمكين الأفراد الذين يعانون من توتر هائل، بعد التعرض لعامل ضغط مريرة، من الحصول على مجموعة متنوعة من الخدمات تشمل الإسعافات الأولية السلوكيّة.	درّب أخصائيي الرعاية الصحية الأولية/العامة على أفضل الممارسات المتعلقة بوصفات العلاج، وعلى عناصر الدعم السلوكيّة الرئيسية.

الأسئلة المتكررة

- بالتدابير المتخلدة بشأن مياه الشرب، والإصلاح، والطعام، والأمن الغذائي، والمأوى. وعلى المنوال نفسه تتأثر المعافة «النفس - اجتماعية» إذا كانت خدمات الإيواء مزدحمة، ومرافق الإصلاح تعرض النساء لخطر العنف الجنسي.
٥. ترکز الضوابط الإرشادية على الحد الأدنى من الاستجابات في خضم حالات الطوارئ، فما هو تعريف حالة الطوارئ؟ وما هو تعريف الحد الأدنى من الاستجابة؟
- تتضمن وثائق الأنشطة الجماعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (www.re liefweb.int) أمثلة توضيحية عن المواقف التي تعتبرها اللجنة حالات طوارئ. ومن أمثلة هذه الحالات الموقف التي تنشأ من جراء الصراعات المسلحة، والكوارث الطبيعية (تشمل أزمات الغذاء)، التي يتعرض فيها العديد من المواطنين لخطر الموت الداهم، والمعاناة المروعة، وإهانة الكرامة.
- أما الحد الأدنى من الاستجابات فيتمثل في الاستجابات الضرورية ذات الأولوية العالية التي ينبغي تطبيقها فور وقوع حالة الطوارئ. ولا يجب تطبيق الاستجابات الشاملة إلا بعد التأكد من إمكان استفادة المواطنين من الحد الأدنى من الاستجابة.
٦. تتسنم الضوابط الإرشادية بالضخامة، فكيف يتسعى للأطراف الفاعلة في مجال الخدمات الإنسانية (وكالة أو جمعية) القيام بجميع الأعمال الواردة بها؛ وهل يتعمّن تطبيق صحفة التدابير في كل حالة طوارئ؟
- ليس من المُنتظر من وكالة ما أو جمعية بمفردها، أن تتمكن من تطبيق كل تدخلات الحد الأدنى من الاستجابة في خضم حالة الطوارئ. ولا تخاطب الضوابط الإرشادية وكالة بعينها أو مشروع بعينه. ونظراً لأن هذه الضوابط موجهة لجميع الوكالات والجهات المعنية، فإنها تستلزم تسيير الجهود فيما بين الأطراف كافةً بهدف تطبيق كل عناصر الضوابط الإرشادية. بالإضافة إلى ذلك فإن التدابير المذكورة باعتبارها الحد الأدنى من الاستجابة في الضوابط الإرشادية قد تكون كذلك في معظم الحالات الطوارئ، ولكن ليس في كل الحالات. ومن ثم تبرز أهمية التحليلات المحلية للوقوف على التدابير الخددة التي تتسم بال الأولوية في السياق المحلي، وفي مختلف المراحل الزمنية.
٧. لماذا لا يوجد وقت مناسب لتطبيق التدابير؟
- برغم أنه يمكن التنبؤ إلى حد ما بالعواقب الإنسانية لبعض الكوارث (مثل: الزلازل، والأعاصير)، إلا أن الكثير من حالات الطوارئ (مثل تلك الناجمة عن الحروب) يتعدّر التنبؤ بها أو تحديد مداها الزمني. ولا يخفى أن معظم حالات الطوارئ المركبة تستمر لسنوات وسنوات.

- تستعرض الأسطر التالية الأسئلة المتكررة وأجوبتها فيما يتعلق بالضوابط الإرشادية:
١. ما المقصود بدعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»؟
- يعتبر دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» مصطلحاً مركباً يتم استخدامه في هذه الضوابط الإرشادية لوصف أي نوع من المساعدات المحلية أو الخارجية التي تستهدف حماية أو تحسين المعافاة «النفس - اجتماعية» وأو الوقاية من الأضطرابات العقلية وأو علاجها.
٢. لماذا تستخدم الضوابط الإرشادية مصطلحات متداخلة من قبيل: دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»؟
- تعكس هذه المصطلحات، وثيقة الصلة لدى الكثير من العاملين، في مجال المعونة - تهجاناً متكاملة، وإن كانت مختلفة. ويميل الوكالات غير العاملة في قطاع الصحة إلى استخدام مصطلح دعم المعافاة «النفس - اجتماعية». أما المشغلون بقطاع الصحة فيميلون إلى استخدام مصطلح الصحة العقلية، علماً بأنهم اعتادوا فيما مضى استخدام مصطلحات مثل إعادة التأهيل النفس - اجتماعي، والعلاج النفسي - اجتماعي لوصف التدخلات غير البيولوجية مع الأفراد الذين يعانون من اضطرابات نفسية. وتتفاوت التعريفات الدقيقة لهذه المصطلحات بين - بل وفي داخل - مختلف منظمات المعونة، والقطاعات، والبلدان.
٣. هل يقتصر استخدام هذه الضوابط الإرشادية على أخصائيي الصحة النفسية؟
- بالطبع لا، فهذه الوثيقة تقدم إرشادات لعدد كبير من الأطراف الفاعلة في مختلف القطاعات حول كيفية حماية وتحسين المعافاة «النفس - اجتماعية». غير أن الضوابط الإرشادية تتضمن «صحف تدابير» تغطي التدخلات السريرية التي لا ينبغي القيام بها إلا تحت إشراف أخصائيي الصحة النفسية.
٤. لماذا تغطي هذه الضوابط الإرشادية، القطاعات التي لا تدخل ضمن نطاق اهتمام أو خبرات متخصصي الصحة النفسية؟
- هناك إجماع متامٍ بين مختلف الوكالات على أن الاهتمامات «النفس - اجتماعية» تعني قطاعات العمل الإنساني كافية، حيث تؤثر الطريقة التي تقدم بها المساعدات (سواء بمراعاة كرامة المنشكوبين أو لا) على المعافاة «النفس - اجتماعية». فيمكن على سبيل المثال بذل جهود متوافقة، من أكثر من جهة، للحد من معدل الوفيات؛ إذ لا تتأثر معدلات الوفيات بحملات التطعيم والرعاية الصحية فحسب، بل تتأثر أيضاً

٨. ما هو دور الأفراد المتأثرين بالطوارئ أو المجتمعات المتأثرة بها في تطبيق هذه الضوابط الإرشادية؟

تولت مؤسسات المعونة صوغ هذه الوثيقة بلغة المساعدات الإنسانية، بيد أنه ينبغي على ضحايا الطوارئ أن يشتركون بأكبر درجة ممكنة في تصميم، وتنفيذ برامج المعونة كافية، وأن يؤدوا دوراً قيادياً، قدر المستطاع (انظر صحيفة التدابير ١.٥ و ٢.٥).

ولهذا السبب يجب ترجمة هذه الضوابط إلى لغات محلية عده.

٩. لماذا لا تركز الضوابط الإرشادية على ضغوط الصدمات، والضغوط التالية للصدمة العصبية؟

إن أنواع المشكلات الاجتماعية والسيكولوجية التي قد يتعرض لها البعض في خضم حالات الطوارئ تباين تبايناً مذهلاً (انظر القسم الخاص بـ «المشكلات» في الفصل ١). وقد يؤدي التركيز على ضغوط الصدمات إلى إهمال قضايا أخرى مهمة

في مجال الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية». وتبني مختلف الوكالات والخبراء آراء متعددة حول إيجابيات وسلبيات التركيز على الضغوط التالية للصدمات العصبية. و تستهدف الضوابط الإرشادية التي بين أيدينا طرح منهج متوازن للحد الأدنى من التدابير الموصى بها في خضم حالات الطوارئ. وتتضمن الضوابط الإرشادية ما يلي: (أ) الإسعافات الأولية السيكولوجية التي يقدمها العاملون من مختلف الجهات للأشخاص الذين يعانون من توتر ناجم عن الصدمات (انظر صحيفة التدابير ٤.٤ و ٤.٥ و ٤.٦)، (ب) الرعاية التي يقدمها أصحاب الرعاية الصحية

المدربون تحت إشراف معين للأشخاص المصاينين باضطرابات نفسية حادة، بما في ذلك الحالات الحادة للاضطرابات العصبية التالية للصدمات (انظر صحيفة التدابير ٢.٦).

١٠. هل تستهدف هذه الوثيقة وضع معايير محددة؟ وما هي العلاقة بين هذه الضوابط الإرشادية ودليل اسفير Sphere Handbook؟

تستعرض هذه الوثيقة الضوابط الإرشادية الخاصة بالحد الأدنى من الاستجابات دون أن تضع معايير للحد الأدنى من الاستجابة. وفي الوقت نفسه توافق هذه الوثيقة مع معايير مشروع اسفير (Sphere Project) (٢٠٠٤)، ومن المرجح أن يسهم تطبيق الضوابط الإرشادية في تحقيق معايير اسفير، بما في ذلك المعيار الخاص بالجوانب العقلية والاجتماعية للصحة.

١١. كيف يتتسنى الربط بين الضوابط الإرشادية المتعددة القطاعات للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ومنهجية «مجموعة» اللجنة نفسها؟

يمثل أسلوب «مجموعة» اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات آلية جديدة يقصد بها النهوض بمستوى التعاون، وأداء مختلف القطاعات بوجه عام. ويتم – عند الضرورة في أي حالة طوارئ – تشكيل جموعات معينة لسد الفجوات القائمة في عمليات المساعدة (انظر الموقع التالي على شبكة الإنترنت <http://www.humanitarianinfo.org/>).

(iasc/content/Cluster). وترتبط المجموعات التالية بهذه الضوابط الإرشادية الخاصة بعناصر دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»: تنسيق المخيم وإدارته، وأماكن الإيواء في حالات الطوارئ، والتعافي المبكر، والصحة، والتغذية، والحماية، والمياه، والظافة الشخصية، والإصلاح.

وي ينبغي أن تتحمل كل مجموعة في أثناء حالة الطوارئ مسئولية تطبيق التدخلات الواردة في هذه الضوابط الإرشادية مما يدخل في نطاق اختصاص المجموعة. وبالإضافة إلى ذلك يفضل في حالات الطوارئ الكبرى أن يتم تكوين مجموعة واحدة تمثل جميع القطاعات والوكالات، وتختص بتنسيق عناصر دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، على أن تحرض مثل هذه الجماعة على تحقيق الالتزام بالضوابط الإرشادية، مثل تلك الواردة في هذه الوثيقة (انظر صحيفة التدابير ١.١ بشأن التنسيق).

١٢. ما هي «اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات»؟
تمثل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، التي أستتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، منتدى يستهدف التنسيق بين الوكالات ووضع السياسات، وصنع القرار عن طريق رؤساء وقادة وكالات المعونات الإنسانية الكبرى (الوكالات التابعة للأمم المتحدة، جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، واتحادات منظمات المعونات الإنسانية غير الحكومية). انظر الموقع التالي على شبكة الإنترنت:

<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/about/default.asp>

المراجع

١. د. محمد أحمد النابلسي وآخرون (١٩٩١). الصدمة النفسية، علم نفس الحروب والكتاب: دار النهضة العربية، بيروت - لبنان.

٢. د. محمد احمد النابلسي (٢٠٠١). العلاج النفسي للأسرى وضحايا العدوان: ث مركز الدراسات النفسية، بيروت - لبنان.

٣. د. غسان يعقوب (١٩٩٩). سيكولوجية الحروب والكتاب: دار الفارابي، بيروت - لبنان.

Anderson, M. (1999). *Do No Harm: How aid can support peace - or war*. Boulder, CO: Lynne Rienner.

IASC (2003). *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*. Geneva: IASC.
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>

IASC (2005). *Guidelines on Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings*. Geneva: IASC.

http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/tfgender_GBVGuidelines2005.pdf
Arabic version:

<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/GBV%20Guidelines%20Arabic.pdf>

Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Geneva: Sphere Project. <http://www.sphereproject.org/handbook/>
Arabic version: <http://www.sphereproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>

يستعرض هذا الفصل مصفوفة (تناولها الصفحات التالية فضلاً عن توافرها في شكل ملصقات توضيحية)، تمثل ضوابط إرشادية حول أهم التدابير الازمة لحماية ودعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» في حالات الطوارئ. وت تكون المصفوفة من ١١ صفاً تتناول بالوصف مهام و مجالات العمل الإنساني المناسبة. ولكي تتسنم المصفوفة بوضوح العرض وسهولة المطالعة؛ تم تنظيم صفحاتها في مجموعات تتضمن المهام المتداخلة والمتقاطعة، و مجالات الدعم الرئيسية للصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، والاعتبارات الاجتماعية ضمن قطاعات محددة. بالإضافة إلى ذلك تتضمن المصفوفة ثلاثة أعمدة تشرح أنواع الاستجابات:

١. التأهب للطوارئ

يلخص العمود الأول من المصفوفة أهم التدابير الموصى بها فيما يتعلق بالاستعداد للطوارئ. ومن شأن اتخاذ هذه التدابير أن تسرع من وثيرة تطبيق الحد الأدنى من الاستجابات.

الفصل ٢

مصفوفة التدخلات

٢. الحد الأدنى للاستجابة

يستعرض العمود الأوسط من المصفوفة التدخلات الواجب تنفيذها في خضم حالات الطوارئ. ويعرف الحد الأدنى من الاستجابة بأنه الاستجابات ذات الأولوية الفصوى التي ينبغي القيام بها بأسرع ما يمكن فور وقوع حالة الطوارئ. وقد يرى البعض أن هذه الاستجابات تمثل في تقديم الحد الأدنى من المساعدات التي يحق للمنكوبين الحصول عليها. وتوجد لكل تدبير وارد في هذا العمود الأوسط صحفة تدابير مقابلة في الفصل ٣ تتناول بالتفصيل التدابير التي تمثل الحد الأدنى من الاستجابة في العديد من حالات الطوارئ.

٣. الاستجابة الشاملة

يستعرض العمود الأيسر من المصفوفة ملخصاً بأهم التدخلات التي تمثل جزءاً من الاستجابة الشاملة. ولا ينبغي الالتفات إلى هذه التدخلات إلا بعد التيقن من مشاركة أغلبية المجتمعات المعنية في الحد الأدنى من الاستجابة، وفقاً للتعرifات المحلية. وغالباً ما يتم تطبيق هذه التدخلات في أثناء مرحلة الاستقرار، وفترة إعادة البناء المبكر، بعد وقوع حالة الطوارئ.

<p>الاستجابة الشاملة</p> <ul style="list-style-type: none"> (الاستجابة الإضافية المحتملة خلال مرحلة الاستقرار وإعادة البناء المبكر) 	<p>الحد الأدنى للاستجابة</p> <p>(الواجب القيام بها حتى في خضم حالة الطوارئ، كجزء من الاستجابة الشاملة)</p>
<p>• تصميم هيكل تنسيق مضمونة الاستمرار، تشمل أصحاب المصلحة، من الجهات الحكومية والمجتمع المدني.</p> <p>• وضع خطط استراتيجية بين الوكالات، وتعزيز البرامج المشتركة المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، وتثبيت التمويل.</p> <p>• رفع مستوى تبادل المعلومات فيما بين الأطراف الفاعلة المعنية بالمساعدات الإنسانية.</p> <p>• الربط بين أنشطة دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» وأنشطة التنمية.</p> <p>• العمل على تكامل أنشطة المساعدات مع السياسات والخطط والبرامج الوطنية، وضمان استفادة البرامج من السياسات والخطط والإمكانات المتاحة.</p>	<p>١.١ التنسيق بين مختلف القطاعات المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»</p>
<p>• إجراء تقييمات دورية، للاحتياجات والقيام بتحليلات إضافية متعدقة للوضع إذا اقتضت الحاجة.</p> <p>• رصد وتقييم البرامج في ضوء الأنشطة المخططة، مع استخدام مؤشرات محددة سلفاً.</p> <p>• رصد، وتقييم أنشطة الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» في ضوء هذه الضوابط الإرشادية.</p> <p>• نشر النتائج، والدروس المستفاده، من أنشطة التقييم الأولى، والرصد، وتقييم النتائج.</p>	<p>١.٢ إجراء تقييم للصحة العقلية، و«المعافاة النفس - اجتماعية»</p> <p>٢.٢ وضع نظم تشاركية لمتابعة والتقييم</p>
<p>• تعزيز الإمكانيات القومية لمتابعة انتهاكات حقوق الإنسان، والقانون الإنساني، ورفع تقارير بها، ومكافحتها، والسعى لعلاجهما.</p> <p>• التأكيد على المسائلة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان.</p> <p>• تعزيز إمكانات الحماية الاجتماعية.</p> <p>• مراجعة البيانات، وسد الفجوات، في الخدمات المقدمة لذوي الاحتياجات الخاصة (الجماعات المعرضة للخطر).</p> <p>• تأصيل التدريب على الحماية لجميع العاملين من مختلف القطاعات، بما في ذلك القوات المسلحة، والنظام القضائي.</p>	<p>١.٣ تطبيق إطار عام لحقوق الإنسان من خلال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»</p> <p>٢.٣ تحديد، ومتابعة مهددات، ومعوقات الحماية، ومكافحتها، والتعامل معها، من خلال الحماية الاجتماعية</p>

<p>المهمة أو المجال</p> <p>التأهب للطوارئ</p>	<p>أ. مهام مشتركة عبر مختلف المجالات</p> <p>١. التنسيق</p> <ul style="list-style-type: none"> • تحديد المنظمات المؤهلة، والموارد البشرية. • وضع سياسات، وخطط وطنية مشتركة بين الوكالات، لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» ضمن الاستجابة للطوارئ. • تحديد آليات التنسيق، والأدوار، والمسؤوليات، على المستوى المحلي، والإقليمي، والوطني، والدولي. • رصد نقاط الاتصال المعنية بالصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» لحالات الطوارئ في كل إقليم. • توفير التمويل اللازم لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» بما في ذلك أعمال التنسيق بينهما. • العمل على تكامل الاعتبارات الخاصة بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» مع جميع خطط التأهب للطوارئ، في مختلف القطاعات. • المناصرة لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» في جميع مراحل العمل الإنساني. <p>٢. التقييم الأولي، والمتابعة، وتقييم النتائج</p> <ul style="list-style-type: none"> • بناء القدرات الخاصة برصد، ومتابعة، وتقييم دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية». • مراجعة وتوفير المعلومات الخاصة بقدرات المجتمعات والمخاطر/التهديدات المحدقة بهم. • دراسة إمكانات المنظمات، وقدرتها على الاستجابة لدعم الصحة العقلية، والمعافاة النفس - اجتماعية. • ابتكار خطط، وأدوات للتقييم الأولي السريع فيما بين الوكالات، على أن تكون تلك الخطط، والأدوات مناسبة ثقافياً للاستخدام في حالات الطوارئ. • فحص، ونشر معلومات، وأدوات الرصد، والتقييم. • وضع، أو تطبيق استراتيجيات، ومؤشرات، وأدوات المتابعة، والتقييم. • مراجعة الاستجابات السابقة الخاصة بدعم الصحة العقلية، والمعافاة النفس - اجتماعية، وتحديد الممارسات السليمة. <p>٣. الحماية، ومعايير حقوق الإنسان</p> <ul style="list-style-type: none"> • تعزيز حقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، والمارسات السليمة المتعلقة بهما. • مراجعة السياسات، والقوانين الراهنة في مجال الحماية. • وضع آليات لرصد انتهاكات حقوق الإنسان، ورفع تقارير بها، والسعى لعلاجهما. • التعاون مع الأفراد المعرضين للخطر لتحديد الأولويات، وتطوير إمكانات، ووضع الاستراتيجيات، فيما يتعلق بالحماية والأمن. • تدريب القوات المسلحة على معايير الحماية الدولية.
<p>٤. الضوابط الإرشادية للصحة العقلية والدعم «النفس - اجتماعي» في حالات الطوارئ</p>	

المهمة أو المجال

التأهيب للطوارئ

- تطبيق استراتيجيات مكافحة العنف، بما في ذلك العنف المرتكز على النوع الاجتماعي.
- في حالات العنف السياسي، تيسير إبرام اتفاقيات ذات المتابعة الخارجية بين الأطراف المتصارعة بهدف حماية المدنيين.
- تعزيز التصديق على وثائق حقوق الإنسان الدولية/ الوثائق الإنسانية، ودعم تطبيقها.
- إعداد الممارسات التنظيمية الازمة لتعظيم أمن العاملين، وسلامتهم في الميدان.

٤. الموارد البشرية

- رسم خريطة إمكانات الموارد البشرية القائمة، شاملة الموارد التدريبية.
- تعزيز الوعي بالحاجة إلى عاملين على درجة بالثقافة واللغة المحلية.
- تدريب جميع العاملين على معايير الحماية الدولية، ومدونات السلوك.
- تدريب العاملين من مختلف القطاعات على دمج الدعم في أعمال الطوارئ، وفقاً لهذه الضوابط الإرشادية.
- توسيع القاعدة المتاحة من عاملين الطوارئ المدربين على الدعم.
- تشجيع المؤسسات التعليمية على إدراج التدريب على الدعم ضمن برامجها التخصصية.
- توسيع نسب الدعم في دورات الاستعداد للطوارئ، على مستوى العالم.
- وضع سياسات، وخطط مؤسسة لمكافحة، وإدارة مشكلات الدعم لدى العاملين في المجال الإنساني.
- وضع سياسات مؤسسة لتعظيم أمن وسلامة العاملين في هذا المجال.

ب. أهم مجالات دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»

٥. دعم وتعبئة المجتمع

- رسم خريطة تشاركية، وإجراء تحليل سيaci للمجتمعات المحلية (الموقف الحالي، والموارد، والقطاعات، والخدمات، والممارسات).
- إجراء تحليل للمخاطر، ووضع خطة استجابة مجتمعية، تشمل نظام إنذار مبكر، وتعزيز الإمكانيات المحلية، لتطبيق مثل تلك الخطط.

المهمة أو المجال

التأهب للطوارئ

- وضع آليات لتعبئة موارد الدعم الداخلية، والاستفادة من الموارد الخارجية.

• تدريب العاملين القائمين في المجتمع على كيفية تقديم الدعم المناسب في حالات الطوارئ، والإشراف عليهم في هذا الصدد.

• صوغ أنشطة دعم اجتماعي يمتلكها ويديرها المجتمع.

• وضع خطط مجتمعية لحماية، ودعم نمو الطفولة المبكرة، في حالات الطوارئ.

الاستجابة الشاملة
(الاستجابة الإضافية المحتملة خلال مرحلة الاستقرار
و إعادة البناء المبكر)

الحد الأدنى للاستجابة
(الواجب القيام بها حتى في حضن حالة الطوارئ، كجزء من الاستجابة الشاملة)

٣.٥ تهيئة الظروف الالزمة لممارسات التعافي الجماعي، والثقافي، والروحي، والديني.
٤.٥ تيسير تقديم الدعم إلى صغار الأطفال (من الولادة إلى سن ٨ سنوات)، وإلى مقدمي الرعاية لهم

- تيسير تسجيل الذكريات التاريخية، عن كيفية تعامل المجتمع مع حالة الطوارئ.
- مراجعة تعبئة موارد المجتمع، وتيسير توسيع، وتحسين مستوى الدعم الاجتماعي في المجتمع، والمساعدة الذاتية.
- تعزيز نظام دعم الصحة العقلية والمعافية «النفس - اجتماعية» بما في ذلك آليات الإحالة للغير.
- استكشاف سبل إخراج الأيتام من الملاجئ، ومؤسسات الرعاية، وتيسير إيجاد وسائل رعاية مجتمعية بديلة.
- وضع حلول للصراعات، وبرامج لتعزيز السلام.
- تيسير إعادة التأهيل المجتمعي للأطفال الذين سبق للقوات أو الجماعات المسلحة تجنيدتهم أو استغلالهم.
- استخراج البحث من المقارن الجماعية بطريقة مناسبة للثقافة المحلية، مع مواساة الأقارب والأصدقاء.
- عقد مناقشات حول العادات والتقاليد الضارة، والنافعة.
- بناء القدرات الالزمة لتقديم الرعاية الجيدة للأطفال الصغار، ومقدمي الرعاية لهم.

١.٦ مراعاة اعتبارات نفسية، واجتماعية معينة، عند تقديم خدمات الرعاية الصحية العامة

٢.٦ إتاحة الرعاية للمصابين باضطرابات نفسية حادة، حماية ورعاية المصابين باضطرابات نفسية حادة، وغيرها من أنواع العجز النفسي، والعصبي، ومن يقيّمون في موسسات الرعاية

٤.٦ التعرف على نظام التداوى التقليدي، والمحلّي، والوطني، والتعاون معها، متى كان ذلك مناسباً

٥.٦ تقليص الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان الأخرى

- تحديث سياسة الصحة النفسية قدر المستطاع.
- تعزيز توافر رعاية الصحة النفسية على مستوى عدد كبير من الأضطرابات النفسية السابقة لحالات الطوارئ والاضطرابات النفسية السابقة لوقوع حالة الطوارئ، من خلال خدمات الصحة العامة والخدمات المجتمعية.
- العمل على ضمان استمرار خدمات الصحة النفسية المستحدثة.
- المساهمة، قدر المستطاع، في تبني العلاقات البناءة مع أنظمة العلاج المحلية.
- بالنسبة لنزلاء المصحات النفسية، تيسير الحصول على الرعاية المجتمعية، وترتيبات الإعاقة البديلة.
- إجراء تقييمات دورية لإمكانية الحصول على الرعاية النفسية، ومدى جودة هذه الرعاية.
- زيادة الجهود المبذولة لمكافحة الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات، ومواد الإدمان الأخرى.

٦. الخدمات الصحية

• تعزيز الإمكانيات الوطنية للنظم الصحية، لتقديم دعم الصحة العقلية، والمعافية «النفس - اجتماعية» في حالات الطوارئ.

• رسم خريطة بالموارد، والممارسات الرسمية، وغير الرسمية القائمة.

• تعزيز نظم المعلومات الصحية المقسمة، بحسب النوع، والسن، والتي تتطابق ببيانات الصحة النفسية الرئيسية.

• تدريب العاملين على الرعاية السريرية الملائمة ثقافياً لضحايا العنف المرتكب على النوع الاجتماعي، وأشكال العنف الأخرى.

• تعريف العاملين بالإسعافات الأولية السيكولوجية.

• المWARE بين قائمة الأدوية الوطنية ونموذج قائمة الأدوية الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، وتجهيز مخزون للطوارئ من أدوية العلاج النفسي.

• وضع خطط تأهب للطوارئ على مستوى المؤسسات.

• تطبيق استراتيجيات لتقليل التمييز، والآثار الجانبية، على الأشخاص ذوي الأمراض النفسية، أو الإعاقات النفسية أو كليهما.

المهمة أو المجال

التأهيب للطوارئ

- تطوير الإمكانيات الازمة لمكافحة، وتحفيف الأضرار المرتبطة بتعاطي المسكرات، ومواد الإدمان الأخرى.

٧. التعليم

- رسم خريطة بالموارد الخاصة بالممارسات التعليمية الرسمية، وغير الرسمية القائمة.
- تحديد مستويات التعليم، والخيارات المهنية المتاحة للأولاد والبنات، والبالغين الذين لم ينخرطوا في التعليم.
- استخدام الأساليب التشاركية، وتدريب المدرسين على عناصر الدعم «النفس - اجتماعي» والإشراف عليهم في هذا المجال.
- النهوض بامكانات النظم التعليمية الوطنية، بخصوص توفير الدعم للصحة النفسية الاجتماعية، من خلال المدارس في حالات الطوارئ.
- وضع خطط إدارة أزمات عامة، ونفسية اجتماعية للمدارس.
- تعزيز القدرات التثقيفية، لسبل مواجهة الطوارئ، وادماج أهم قضایا الحماية في المنهج.

٨. نشر المعلومات

- رسم خريطة موارد المعلومات المتاحة، ورصد الفجوات الموجودة في هذه الموارد.
- توعية العاملين بالجوانب الأخلاقية المتعلقة بجمع المعلومات.
- إتاحة المعلومات لمختلف الجهات المستهدفة.
- إعداد استراتيجية في توعية بالمخاطر لنشر المعلومات الجوهرية في أثناء حالات الطوارئ.
- نشر معلومات عن كيفية مكافحة بعض المشكلات، مثل تفرق الأسر، في أثناء حالات الطوارئ.
- رفض استغلال وسائل الإعلام للصور المؤذنة أو نشر معلومات غير سلية.
- إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين في تكوين واختبار المعلومات الخاصة بالتعايش الإيجابي، ووسائل نشر هذه المعلومات.

ج. الاعتبارات الاجتماعية، في مختلف القطاعات

٩. الأمن الغذائي، والتغذية

- دراسة عادات، ومعتقدات إعداد الطعام، وأهم مكوناتوجبات الغذائية لدى المواطنين، قبل وقوع حالة الطوارئ.
- متابعة الحصول على المغذيات الدقيقة المعروفة بتأثيرها على النمو السيكولوجي للأطفال.

المهمة أو المجال

التأهيب للطوارئ

- تخطيط ، وتنظيم عمليات التوزيع العادل وفقا للحاجات.

١٠. المأوى، وتخطيط الموقع

- رسم خريطة للأبعاد الاجتماعية للموارد، والفجوات، والممارسات، والجماعات المعرضة للخطر في الوقت الحاضر، وذلك فيما يتعلق بالمأوى وтخطط الموقع.

• إجراء دراسات تشاركية عن سلامـة، وملاءمة المأوى المحتـملة.

• وضع الخطـط الـلازـمة لـتـوفـير مـأـوى لـلـجـمـيع فـي حـالـة الطـوـارـئ (خـاصـة لـلـجـمـاعـات المـعـرضـة لـلـخـطـر)، بـأـسـلـوب يـحـافـظ عـلـى السـلـامـة، وـالـكـرـامـة، وـالـخـصـوصـيـة، وـالـتـكـيـنـ.

• وضع الخطـط الـلازـمة لـتـجـبـقـاء الـمـواطنـين فـي الـمـخيـمـات لـمـدد طـوـيلـة.

• وضع الخطـط الـلازـمة لـتـدـفـقـة الـمـأـوى (فـي حالـات الطـوـارـئ الـتـي تـقـع فـي أـجـوـاء بـارـدة).

١١. المياه، والإصلاح

• رسم خريطة للأبعاد الاجتماعية للموارد، والفجوات، والجماعات المعرضة للخطر في الوقت الحاضر، وذلك فيما يتعلق بالمياه، والإصلاح.

• وضع الخطـط الـلازـمة لـتـوفـير الـمـيـاه، وـالـإـصـلاح لـلـجـمـيع (خـاصـة لـلـجـمـاعـات المـعـرضـة لـلـخـطـر)، بـأـسـلـوب يـحـافـظ عـلـى السـلـامـة، وـالـكـرـامـة، وـالـخـصـوصـيـة، وـيـحلـ المشـكـلـاتـ المـتـعـلـقةـ بـالـعـنـفـ.

الاستجابة الشاملة
(الاستجابة الإضافية المحتملة خلال مرحلة الاستقرار وإعادة البناء المبكر)

الحد الأدنى للاستجابة

(الواجب القيام بها حتى في حضـمـ حـالـةـ الطـوـارـئـ، كـجزـءـ مـنـ الـاستـجـابـةـ الشـامـلـةـ)

ممارساتهم الثقافية، والأدوار

السائدة داخل الأسرة

- مراجـعة، وـإـجـراء الـدـرـاسـاتـ الـدـورـيـةـ الـخـاصـةـ بـالـاعـتـبارـاتـ الـاجـتمـاعـيةـ وـالـسيـكـيـولـوجـيـةـ، عـندـ تـخـطـيطـ المـأـوىـ، وـالـمـوـقـعـ.
- مـراـجـعةـ الـعـدـالـةـ عـندـ تـوزـيعـ الـأـرـاضـيـ، وـإـقـرـارـ التـشـريعـاتـ الـخـاصـةـ بـالـحـقـوقـ الـعـقـارـيـةـ.
- بـنـاءـ الـقـرـاراتـ الـحـكـومـيـةـ، وـالـمـجـتمـعـيـةـ، لـمـراـجـعةـ الـاعـتـبارـاتـ الـاجـتمـاعـيةـ، عـندـ تـخـطـيطـ المـأـوىـ، وـالـمـوـقـعـ، لـمـددـ زـمـنـيـةـ طـوـيـلـةـ.

- ١١٠ مراعاة اعتبارات اجتماعية، ونفسية عينية، عند تخطيط المأوى، والموقع، وتوفير أماكن الإيواء، وتنسيقها (مثل: توفير المساعدة الآمنة للجميع، مع المحافظة على كرامتهم، ومراعاة العادات الثقافية، والاجتماعية)

- مراجـعة، وـإـجـراء الـدـرـاسـاتـ الـدـورـيـةـ الـخـاصـةـ بـالـاعـتـبارـاتـ الـاجـتمـاعـيةـ عـندـ توـفـيرـ الـمـيـاهـ، وـالـإـصـاحـ.
- بـنـاءـ الـقـرـاراتـ الـحـكـومـيـةـ، وـالـمـجـتمـعـيـةـ، لـمـراـجـعةـ الـاعـتـبارـاتـ الـاجـتمـاعـيةـ، عـندـ توـفـيرـ الـمـيـاهـ، وـالـإـصـاحـ، لـمـددـ زـمـنـيـةـ طـوـيـلـةـ.

- ١١١ مراعاة اعتبارات اجتماعية، معينة عند توفير المياه، والإصلاح (مثل: توفير المساعدة الآمنة والملاجئة ثقافياً للجميع، مع المحافظة على كرامتهم)

يتناول هذا الفصل صحف التدابير الخاصة بالحد الأدنى للاستجابة، حيث تُوجَد صحيفَة تدابير واحدة مخصصة لكل تدبير (حد أدنى لل الاستجابة)، يتم تغطيتها في العمود الأوسط من المصفوفة المبينة في الفصل ٢.

عنوان صحيفة التدابير	المهمة أو المجال
أ. المهام المشتركة عبر جميع المجالات	
١.١ التنسيق بين مختلف القطاعات المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».	١. التنسيق
١.٢ إجراء تقييم للصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».	٢. التقييم الأولي، والمتابعة، وتقييم النتائج
١.٣ تطبيق إطار عام لحقوق الإنسان، من خلال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».	٣. الحماية، ومعايير حقوق الإنسان
١.٤ تحديد، ومتابعة: مهارات، ومواعظ الحماية، ومكافحتها، والتعامل معها، من خلال الحماية الاجتماعية.	٤. الموارد البشرية
١.٥ تحديد، ومتابعة: مهارات، ومواعظ الحماية، ومكافحتها، والتعامل معها، من خلال الحماية القانونية.	٥. دعم، وتبهئة المجتمع
١.٦ تنظيم الدورات التوجيهية والتربوية لعاملٍ المعونة - المعنيين بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».	٢.٥ تيسير الدعم الذاتي: المجتمعي والاجتماعي.
١.٧ إدارة ومكافحة مشكلات الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» لدى العاملين والمتطوعين.	٣.٥ تهيئة الظروف الضرورية لتبهئة المجتمع، وتعزيز الشعور بالانتماء وملكية الاستجابة للطوارئ، والرقابة عليها في جميع القطاعات.
ب. أهم مجالات دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»	
٢.١ تهيئة الظروف الضرورية لتبهئة المجتمع، وتعزيز الشعور بالانتماء وملكية الاستجابة للطوارئ، والرقابة عليها في جميع القطاعات.	١.٥ تيسير الدعم الذاتي: المجتمعي والاجتماعي.
٢.٢ تهيئة الظروف الضرورية لتبهئة المجتمع، وتعزيز الشعور بالانتماء وملكية الاستجابة للطوارئ، والرقابة عليها في جميع القطاعات.	٢.٥ تهيئة الظروف الضرورية لتبهئة المجتمع، وتعزيز الشعور بالانتماء وملكية الاستجابة للطوارئ، والرقابة عليها في جميع القطاعات.

الفصل ٣

صحيفة التدابير الخاصة بالحد الأدنى للاستجابة

التنسيق بين مختلف القطاعات المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»

المهمة: التنسيق
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

يستلزم وضع برامج فعالة لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»؛ التنسيق بين مختلف الأطراف المعنية في شتى القطاعات؛ حيث يتحمل جميع المشاركين في الاستجابة الإنسانية مسؤولية تعزيز الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية». ويجب أن يشمل دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» خدمات صحية، وتعليمية، وحماية، واجتماعية، فضلاً عن ضرورة إشراك مثلين للمجتمعات المنكوبة. وينبغي كذلك أن تتضافر الجهود المبذولة في هذا المضمار مع جهود القطاعات المعنية بتوفير الغذاء، والأمن، والمأوى، والمياه، والإصلاح.

وتساعد جهود التنسيق في إنجاز ما يلي: (أ) تطبيق جوانب الاستجابة الإنسانية كافةً بما يعزز الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية». (ب) احتواء الاستجابة الإنسانية على عناصر دعم معينة للصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية». وينبغي على جميع المعنيين بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، أن يتقدموها على استراتيجية عامة، وأسلوب لتقسيم العمل بما يكفل تقديم الدعم للمجتمعات المنكوبة، إبان حالات الطوارئ، بصورة عادلة، حتى يتتسنى تحقيق هذا الهدف. وقد يؤدي سوء التنسيق إلى تطبيق برامج غير ملائمة تفتقر إلى الفاعلية والكافحة – إن لم ترتب عليها أضرار.

ويعرض طريق التنسيق الجيد عدد من الصعوبات الأساسية. ويمثل رأس الفجوة القائمة بين برامج «الصحة العقلية» – التي يتولاها قطاع الصحة، وبرامج «المعافاة النفس - اجتماعية» (التي يتولاها قطاع الحماية) – تحدياً كبيراً في الكثير من حالات الطوارئ. وتزيد درجة التحدي المتعلقة بعملية التنسيق في حالات الطوارئ الكبرى التي تستترن عددًا كبيراً من الأطراف. فقد يضعف العناصر الخارجية للمواطنين المنكوبين، مما يعرض الإسهامات المحلية في دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، للتهميش، والتقويض. ويتوقف التنسيق الفعال على النجاح في مد جسور الفهم المشترك بين الأطراف ذات الرؤى المتباينة (مثل: الحكومات الوطنية، والجهات المانحة، والمؤسسات الدولية، والمجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية)، بالإضافة إلى العمل على حل المشكلات المشتركة، في الوقت المناسب.

التدابير الأساسية

١. تفعيل أو تشكيل مجموعة تنسيق فيما بين القطاعات المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»:
٢. تشكيل مجموعة مسؤولة عن تنسيق تدابير دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، وعن وضع خطط مشتركة تحدد المهام المطلوبة، والجهة المنوط بها. وينصي

عنوان صحيفة التدابير

المهمة أو المجال

٤.٥	تسهيل تقديم الدعم للأطفال الصغار (من الولادة إلى سن ٨ سنوات)، وإلى مقدمي الرعاية إليهم.	٦. الخدمات الصحية
٤.٦	مراقبة اعتبارات نفسية، واجتماعية معينة، عند تقديم خدمات الرعاية الصحية العامة.	
٤.٧	إتاحة الرعاية للمصابين باضطرابات نفسية حادة.	٧. التعليم
٤.٨	حماية، ورعاية، المصابين باضطرابات نفسية حادة، وغيرها من أنواع العجز النفسي، والعصبي، من يقيمهن في مؤسسات الرعاية.	٨. نشر المعلومات
٤.٩	التعرف على نظام التداوي التقليدي، والمحلية، والوطنية، والتعاون معه، متى كان ذلك مناسباً.	
٤.١٠	تقليص الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات وغيرها من مواد الإدمان الأخرى.	
٤.١١	دعم الحصول على تعليم داعم، وآمن.	
٤.١٢	تزويد المنكوبين بالمعلومات المتعلقة بحالة الطوارئ، ووجود الإغاثة، وحقوقهم القانونية.	
٤.١٣	تسهيل الحصول على المعلومات الخاصة بأساليب التكيف الإيجابية.	

ج. الاعتبارات الاجتماعية في مختلف القطاعات

٩. الأمان الغذائي، والتغذية	مراقبة اعتبارات اجتماعية، ونفسية معينة، عند تقديم الطعام، وتوفير الدعم الغذائي (مثل توفير المساعدات الآمنة للجميع، مع المحافظة على كرامتهم، ومراعاة الممارسات الثقافية، والأدوار السائدة داخل الأسرة).
١٠. المأوى، وتحطيم الموقع	مراقبة اعتبارات اجتماعية، ونفسية معينة، عند تحطيم الموقع، وتوفير أماكن الإيواء، وتنسيقها (مثل: توفير المساعدة الآمنة للجميع مع المحافظة على كرامتهم، ومراعاة العادات الثقافية، والاجتماعية).
١١. المياه، والإصلاح	مراقبة اعتبارات اجتماعية معينة عند توفير المياه، والإصلاح (مثل: توفير المساعدة الآمنة، والملائمة ثقافياً للجميع، مع المحافظة على كرامتهم).

تتمتع تلك المؤسسات الدولية بالمعرفة الالزمة في مجال دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، وبالمهارات المطلوبة، لعمليات التنسيق الشاملة (يجب ألا يهيمن أسلوب أو قطاع معين على أدائها، وألا يشك الممثلون الرئيسيون في الصراعات المسلحة، في أنها منحازة لطرف معين).

- العمل على تقليل صراعات القوى بين أعضاء مجموعة التنسيق، وعلى تيسير مشاركة الجموعات غير الممثلة بالقدر الكافي أو الأقل قوة (عن طريق استخدام اللغات المحلية، و اختيار برنامج وأماكن الاجتماعات بعناية).
- مسئولية كل المنظمات عن تنسيق استجاباتها (على ألا يتعارض ذلك مع مبدأ «لا ضرر ولا ضرار»). وينبغي أن تبذل مختلف الجهات الجهد الالزم؛ لضمان تغطية ممثلها بالصلاحيات، والمعرف، والمهارات المطلوبة؛ للمشاركة الفاعلة، في عمليات التنسيق.

٢. تنسيق تخطيط البرامج، وتطبيقاتها:

- تتولى مجموعة التنسيق، تنسيق تخطيط، وتطبيق البرامج، فيما يتعلق بهذه الضوابط الإرشادية. وتشمل هذه الجزئية ضمان اتخاذ الحد الأدنى من تدابير دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» على النحو الملائم للأوضاع المحلية، وضمان وصول هذه التدابير إلى المنكوبين، بصورة عادلة، وفي الوقت المناسب.
- يشمل تيسير عملية التخطيط الاستراتيجي فيما بين القطاعات، والوكالات المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» مaily: [الناظر صحيفية التدابير ١.٢](#).
- تنسيق التقييم الأولي، ونشر نتائجه. ([الناظر صحيفية التدابير ١.٢](#)).
- تحديد الأولويات المتعلقة بالبرامج، والأولويات المغرافية.
- تحديد الفجوات الموجودة في الاستجابات، والعمل على رأبها.
- العمل على تقسيم المهام بين مختلف الممثلين.
- تيسير التعاون بين الوكالات بشأن التدابير المشتركة (مثل آليات الإحالة، أو التدريبات المشتركة).
- تنسيق نشر المعلومات الخاصة بحالة الطوارئ، وجهود الإغاثة، والحقوق القانونية، والرعاية الذاتية، فيما بين المنكوبين. ([الناظر صحيفي التدابير ١.٨ و ٢.٠](#)).
- توثيق، ونشر المعلومات المتعلقة بالمناهج، والمواد التي توظفها مختلف الوكالات، والدورات المستفادة من كل وكالة.
- متابعة، وتقدير، ونشر النتائج. ([الناظر صحيفية التدابير ٢.٢](#)).
- على أن يتم وضع خطة استراتيجية فيما بين الوكالات، إذا كان ذلك مناسباً.

بتشكيل مجموعة واحدة، لتنسيق دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، فيما بين مختلف القطاعات، على أن تشمل هذه المجموعة ممثلين متخصصين من قطاعات الصحة، والحماية. وهذه هي أفضل طريقة لتقليل درجة التفكك، والتشرذم، وضمان التعامل بأسلوب متكامل مع جميع الجوانب المتعلقة بالصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، بدءاً من الدعم الاجتماعي المحمي وصولاً إلى علاج الأضطرابات النفسية الحادة. ولكن قد يكون من المفيد تشكيل مجموعات فرعية تختص بقضايا محددة (مثل: الدعم «النفس - اجتماعي» في المدارس، وتوفير خدمات رعاية الصحة النفسية، ضمن منظومة الخدمات الصحية).

وتشمل واجبات مجموعة تنسيق دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» التنسيق مع جميع القطاعات المعنية، والجماعات التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، بهدف ضمان القيام بأنشطة تلك القطاعات، والجماعات على النحو الذي يكفل تعزيز الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، واتخاذ تدابير الدعم المعنية، من خلال الجماعات المذكورة.

• تضم عضوية مجموعة تنسيق الدعم ممثلين من أهم الوزارات الحكومية المعنية (مثل وزارات: الصحة، والشئون الاجتماعية، والتعليم)، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية. وينبغي أن تضم مجموعة تنسيق الدعم في عضويتها المشاركين الفاعلين في مجال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» من الجهات الأخرى مثل: الوزارات الحكومية، والنقابات المهنية، والجامعات، والمؤسسات الدينية، والمجتمعية، وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، على أن تحظى آراء المواطنين وإسهاماتهم، بأقصى درجات التشجيع، على مستوى التنسيق كافة.

• الاستعانة بجموعات التنسيق القائمة (إن وجدت)، على أن يتم تشكيل مجموعات مؤقتة إن لم توجد. ويتعين على مجموعة تنسيق الدعم أن تتعاون مع جماعات الحماية والصحة وأن تعمل على الاستفادة (إذا كان ذلك مناسباً) من أي آليات تنسيق وطنية، بما في ذلك موقع الإنترنت المعنية (مثال: مركز المعلومات الإنسانية).

• تكون مجموعات تنسيق دعم على المستوى الوطني، أو دون المستوى الدولي. هذا بالإضافة إلى تشجيع تبادل المعلومات بين الهيئات على المستوى الدولي. ويجب أن يتم الاتصال، والتنسيق بين مجموعات تنسيق الدعم على المستوى الوطني، ودون المستوى، مع تحديد الأدوار المنوطة بكل منها تحديداً واضحاً (انظر المرجع ٤ فيما يلي للاطلاع على ثروذج الأدوار المعنية).

• ضرورة خصوصيّة مجموعات تنسيق الدعم - إذا تيسر - لقيادة جهة وطنية، أو أكثر من جهة وطنية، مع الحصول على الدعم الغني اللازم من المؤسسات الدولية. ويجب أن

٤. Palestinian Code of Conduct for Psycho-Social Interventions, 4 October 2001.

http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html

٥. World Health Organization (2003). *Mental Health in Emergencies: Mental and Social Aspects of Health in Populations Exposed to Extreme Stressors*. Geneva: WHO.

http://www.who.int/mental_health/media/en/640.pdf

Arabic: http://www.who.int/mental_health/media/en/692.pdf

عينة مؤشرات العملية

- ٠ تم تشكيل مجموعة تنسيق دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» على المستوى المحلي، أو الوطني، أو كليهما، متضمنة أطرافاً من مختلف القطاعات، بما في ذلك قطاعات الصحة، والحماية، والتعليم.

مثال: إقليم آتشيه باندونيسيا، ٢٠٠٥ :

- ٠ تلقت السلطات الصحية بالإقليم، خلال العمليات الإنسانية، في أعقاب إعصار تسونامي، المساعدة من مؤسستين تابعتين للأمم المتحدة، عملتا على تنسيق الجهد المبذولة كافأً، في إطار أنشطة دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».
- ٠ تم تشكيل مجموعة عمل نفسية اجتماعية مشتركة بين الوكالات بإقليم آتشيه. وشارك في الاجتماعات الأ Specialty لهذه المجموعة ما يربو على ٦٠ وكالة عاملة في القطاعات الاجتماعية، والصحية، وقطاعات الحماية. وكانت مجموعة العمل النفسية الاجتماعية تصدر تقارير لكل من مجموعة التنسيق الصحية، ومجموعات تنسيق حماية الأطفال.
- ٠ صارت مجموعة العمل «النفس - اجتماعية» المشتركة بين الوكالات، بإقليم آتشيه، «مبادئ البرنامج «النفس - اجتماعي» للإقليم»، ولاقت هذه المبادئ رواجاً كبيراً، وتم استخدامها على نطاق واسع.

٣. وضع، ونشر ضوابط إرشادية، وتنسيق عملية المناصرة:

- ٠ يجب على مجموعة التنسيق أن تقود عملية مواءمة هذه الضوابط الإرشادية وغيرها من الضوابط المعنية، مع الواقع المحلي. ويلزم على مجموعة التنسيق أن تعمل على صوغ ضوابط إرشادية، وسياسات إضافية عن دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» عند الضرورة. ويتبعن أن تكون هذه العملية شاملة، جامعة، قدر المستطاع. وينبغي وضع الآليات الالزامية؛ لضمان نشر أقصى درجات الوعي، والالتزام بهذه الضوابط الإرشادية، والسياسات (عن طريق تبنيها من جانب السلطات، والمؤسسات الوطنية العاملة في مجال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»).

- ٠ ينبغي على المجموعة أن تنسق عملية المناصرة لأنشطة دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية». ويتمثل الحد الأدنى من التدابير الأساسية في هذا الصدد فيما يلي: (١) الاتفاق على القضايا الرئيسية للمناصرة عن طريق تحديد العوامل التي لها أكبر الأثر على دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، التي من المرجح - بدرجة كبيرة - أن تتغير من خلال عملية المناصرة، و(٢) تحديد أصحاب المصلحة الرئيسيين، مثل: الحكومة، والجماعات المسلحة، ووسائل الإعلام، والجهات المانحة، والمنظمات غير الحكومية، ورسمي السياسات، وغيرها من هيئات التنسيق، فضلاً عن صائعي الرسائل الأساسية الموجهة لكل جهة من هؤلاء، و(٣) تحديد الأدوار، والمسؤوليات الالزامة لعملية المناصرة ، من مختلف المؤسسات، والمنظمات.

٤. تدبير الموارد:

- ٠ يشمل تنسيق أنشطة تدبير التمويل اللازم؛ للتأكد من إدراج دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، بالشكل المناسب، ضمن كل حملة تمويل جماعية، بالإضافة إلى رصد، وتبيئة الأموال الالزامة لأنشطة التنسيق، والمناصرة، تجاه الجهات المانحة.

المصادر الرئيسة

١. Inter-Agency Working Group on Separated and Unaccompanied Children (2005).
Psychosocial Care and Protection of Tsunami Affected Children: Inter-Agency Guiding Principles.

<http://www.iicrd.org/cap/node/view/383>

٢. The Mangrove: Psychosocial Support and Coordination Unit, Batticaloa, Sri Lanka.
<http://www.themangrove.blogspot.com/>

٣. Psychosocial/Mental Health Coordination. Inter-governmental Meeting of Experts Final Report,
Annex V, Jakarta, 4-5 April 2005.
http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html

- يتعين على المنظمات أن تطلع مجموعة التنسيق (انظر صحيفة التدابير ١.١) على القضايا التي تقوم المنظمات بدراستها، ومكان، وكيفية إجرائها، ويجب عليها أن تكون مستعدة لتعديل دراساتها إذا لزم الأمر، ولتبادل المعلومات المتاحة لديها مع الغير.
- تقوم المجموعات المختلفة (الهيئات الحكومية، منظمات الأمم المتحدة، المنظمات غير الحكومية... الخ)، في معظم حالات الطوارئ، بتجميع المعلومات المتعلقة بشئون حوانب دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» (على التحويل الموضح في الجدول الوارد أدناه) في مناطق جغرافية متعددة. وينبغي على مجموعة التنسيق أن تساعده في تحديد المنظمات المعنية بجمع المعلومات، ونوعية هذه المعلومات، وأماكن توافرها، وأن تعمل قدر المستطاع على توفير جميع المعلومات المبينة في الجدول، فيما يتعلق بالمنطقة المنكوبة. ويتبع على مجموعة التنسيق أن تساعد المنظمات في القيام بهذه الخطوات، بالطرق المناسبة، وبشكل منسق، (عن طريق وضع أدوات أساسية موحدة). ويجب أن يتم فحص، وتحليل المعلومات بصفة دورية، وتقاسمها بين مختلف المنظمات المعنية.
- يجب أن تتضمن التقييمات التي تجريها القطاعات كافة اعتبارات اجتماعية معينة، بما في ذلك الدراسات التي تقوم بها قطاعات الخدمات المجتمعية، والحماية، والصحة، والتلقييم، والمأوى، والغذاء، والمياه، والإصلاح. (انظر صحيفة التدابير الخاصة بكل قطاع/مجال).

٢. تجميع، وتحليل المعلومات الأساسية المتعلقة بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»:

يستعرض الجدول الوارد أدناه المعلومات الأساسية التي يجب توفيرها للمنظمات العاملة في مجال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، (مع العلم بأن كل منظمة تركز على جوانب معينة ترتبط بشكل خاص بالمسؤوليات المنوطة بها).

- يجب أن يقوم التقييم الأولي على تجميع المعلومات بحسب: السن، والجنس، والموقع (كلما أمكن). ويشمل ذلك تحديد الجماعات المعرضة للخطر في المجتمع، واحتياجاتها، وإمكاناتها الرئيسية. ويتضمن الفصل ١ - بالوصف - الجماعات التي يغلب تعريضها للخطر.
- يجب تحديد الاحتياجات، والموارد الخاصة، بمختلف فئات المنكوبين، سواء المنكوبين الذين تعرضوا للتوتر، واحتفظوا بثباتهم، أو من فقدوا ثباتهم نتيجة لاضطرابات نفسية حادة.

الخلفية

تزودنا التقييمات الخاصة بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» في حالات الطوارئ، بما يلي: (أ) استيعاب أوضاع حالة الطوارئ، (ب) تحليل مهددات، وإمكانات الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، (ج) تحليل الموارد اللازمة؛ حتى يتسعى، بالتشاور مع أصحاب المصلحة، تحديد مدى الحاجة إلى استجابة ما، وطبيعة هذه الاستجابة المطلوبة.^١

ويجب توثيق تجارب المنكوبين في حالات الطوارئ، والكيفية التي وقعت بها ردود أفعالهم إزاءها، ومدى تأثير حالة الطوارئ على صحتهم العقلية، ومعافاتهم «النفس - اجتماعية». وينبغي أن تسجل عملية التقييم كيفية تعامل الأفراد، والمجتمعات، والمؤسسات مع حالة الطوارئ. وبالإضافة إلى ذلك يتبع أن يتناول التقييم بالبحث الموارد فضلاً عن الاحتياجات، والمشكلات. وتشمل الموارد مهارات التعامل، والمهارات الحياتية لدى الأفراد، وآليات الدعم الاجتماعي، والتدابير المجتمعية، وإمكانات الحكومات، والجمعيات الأهلية. ولا غنى بطبيعة الحال عن استيعاب كيفية دعم المنكوبين مما ينعكس إيجاباً على دعم احتياجات الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية». وإلى جانب ما سبق ينبغي أن يتم التقييم كجزء من عملية مستمرة لتجمیع، وتحليل البيانات، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، ولا سيما المنكوبين، بهدف النهوض بمستوى البرامج المطبقة.

التدابير الأساسية

١. ضمان تنسيق التقييم الأولي:

- تسيير التقييم مع المنظمات الأخرى المعنية بدراسة قضايا الصحة والمعافاة «النفس - اجتماعية». ويتمتع تسيير التقييم بأهمية خاصة لضمان التوظيف الفعال للموارد، والوصول إلى أدق، وأشمل مستويات الفهم لموقف دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، وبنسب تحمل المواطنين بتقييمات متكررة بلا داع.
- يجب على مختلف المنظمات - بداية - أن تحدد التقييمات التي تمت بالفعل، وأن تراجع المعلومات المتاحة (مثل: إحياء بحث مكتبي، عقد مقابلات مع المنظمات الأخرى، ومراجعة المعلومات المتاحة عن الدولة المعنية (مثل الأديبيات، والنشرات الإثنية الديموغرافية السابقة، والمعطيات حول نظام الصحة النفسية). ويجب ألا تقوم تلك المنظمات بتقييمات ميدانية إلا عند الضرورة.

نوعية المعلومات	نوعية المعلومات
<ul style="list-style-type: none"> • الطرق التي يساعد بها الناس أنفسهم، والآخرين – أي: طرق التكيف/الاستفاء (مثل: المعتقدات الدينية، أو السياسية، وطلب العون من الأسرة، والأصدقاء). • الطرق التي يكون السكان قد لجأوا إليها من قبل؛ للتصدي للأحداث الضارة. • نوعيات الدعم الاجتماعي (تحديد المساعددين المهرة، والموثقين في المجتمع)، ومصادر تكافل المجتمع (استمرار الأنشطة المجتمعية الاعتيادية، صنع القرارات الجامعية، الحوار والاحترام فيما بين الأجيال، دعم الجماعات المهمشة أو المعرضة للخطر). 	<p>الموارد المتاحة للصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية»</p> <ul style="list-style-type: none"> • حجم السكان، وحجم الجماعات الفرعية من السكان (وموقعها إذا كان ذا صلة)، والذين قد يكونون معرضين لخطر معين. (انظر الفصل الأول) • معدل الوفيات، ومسبباتها. • الحصول على الاحتياجات المادية الأساسية (مثل: المالك، المأوى، المشرب، الإصلاح، الرعاية الصحية والتعليم). • انتهاكات حقوق الإنسان، والأطر الحماية العامة. (انظر صحيفة التدابير ٢٣، ١٣ و ٣٢) • الهياكل، والمتغيرات: الاجتماعية، السياسية، الدينية، والاقتصادية (مثال: قضايا الأمن والصراعات، بما في ذلك التقسيمات العرقية، والدينية، والطبقية، والجنسية، في داخل المجتمع). • التغيرات في الأنشطة الاجتماعية، والحياة اليومية للمجتمع. • المعلومات الأنثropolجية عن الموارد، والعادات، والأدوار، والمقابل الثقافية (المواقف تجاه اضطرابات النفسية، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وسلوك طلب المساعدة).
<ul style="list-style-type: none"> • هيكل برامج الدعم «النفس – اجتماعي»، وأماكنها، وعنصرها البشرية، ومواردها في مجال الخدمات الاجتماعية والعلمية، وأثر حالة الطوارئ على الخدمات. • هيكل برامج رعاية الصحة النفسية، وأماكنها، وعنصرها البشرية، ومواردها في قطاع الصحة، بما في ذلك: السياسات، وتوافر الأدوية، ودور مستشفى الرعاية الصحية الأولى، والمستشفيات النفسية... الخ (انظر: أطلس الصحة النفسية لمنظمة الصحة العالمية الخاص بالبيانات الأساسية عن ١٩٢ بلداً)، وأثر حالة الطوارئ على الخدمات. • رسم خريطة المهارات «النفس – اجتماعية» لممثلي المجتمع (مثل: الأخصائيين الاجتماعيين، والرموز الدينية أو المستشارين). 	<p>الإمكانيات، والأنشطة التنظيمية</p> <ul style="list-style-type: none"> • تجارب المكونين في حالات الطوارئ. (استيعابهم للأحداث وأهميتها، القضايا المرصودة، والعواقب المتوقعة).
<ul style="list-style-type: none"> • رسم خريطة الشركاء المحتللين، ومدى وجودة/محتوى المواد التدريبية السابقة، في مجال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية». • رسم خريطة دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية»، أثناء حالات الطوارئ. 	<p>مشكلات الصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية»</p> <ul style="list-style-type: none"> • أعراض التوتر السيكولوجي، والاجتماعي، بما في ذلك المشكلات السلوكية، والعاطفية (مثال: النزعة العدوانية، الانسحاب من المجتمع، اضطرابات النوم)، والمؤشرات المحلية للتوتر. • أعراض اضطراب السلوك، والوظائف اليومية. • تعطل آليات التكافل، والدعم الاجتماعي (مثل: تعطل أنماط الدعم الاجتماعي، والصراعات العائلية، والعنف، وتقويض القيم المشتركة). • المعلومات الخاصة بالأشخاص المصابين باضطرابات نفسية حادة، (كتلك التي يتم الحصول عليها من خلال نظم معلومات الخدمات الصحية). (انظر صحيفة التدابير ٢٦)
<ul style="list-style-type: none"> • التوصيات الصادرة عن مختلف الأطراف المعنية. • المدى الذي يتم به تطبيق التدابير المذكورة في هذه الضوابط الإرشادية الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. • دور نظم الإحالة فيما بين، وداخل القطاعات الصحية، والاجتماعية، والعلمية، والمجتمعية، والدينية. 	<p>البرامج المطلوبة، والبرامج المتاحة</p> <p>٤٤ الضوابط الإرشادية للصحة العقلية والدعم «النفس – اجتماعي» في حالات الطوارئ</p>

التطفليّة. وينبغي على المنظمات أن تبذل كل جهد ممكّن لضمان أن يشارك جميع أفراد المجتمع الحاضعين للدراسة بمحض إرادتهم. ويجب أن يتمتع من يحرّون مقابلات مع الأطفال، أو الجماعات الأخرى، من ذوي الاحتياجات الخاصة (مثل ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي)، بالمهارات، والخبرة المناسبة. ويجب أن تتجه أولوية تقديم خدمات دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» إلى من يحتاجون إلى الخدمات المتاحة منها.

٠ فرق التقييم الأولى: يجب تدريب القائمين بالتقييم على المبادئ الأخلاقية المذكورة أعلاه، وأن يتمتعوا بمهارات الحوار الأساسية وملكات الاتصال الشخصي المتميزة. وينبغي أن يظهر فريق التقييم الحياد تجاه الجossin، وأن يكون على دراية بسبل دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، والواقع المحلي.

٠ أساليب جمع البيانات: تشمل الأساليب النوعية المعنية بجمع البيانات: الأديبيات، والأنشطة الجماعية (مثل جمومعات النقاش المركبة)، وإجراء المقابلات مع أهم مصادر المعلومات، والملاحظة، والمشاهدات، والزيارات الميدانية. وقد تتحقق الفائدة أيضًا من الأساليب الكمية مثل الاستقصاءات الموجزة، والما راحات التي تتم لبيانات المتاحة لدى النظم الصحية. ومن الجيد - قدر المستطاع - أن تتعدد مصادر المعلومات؛ من أجل مصاهاتها، بعضها مع بعض، والتأكد من صحتها ومصداقيتها. وفي الغالب تسم المسح التي تستهدف دراسة توزيع معدلات الاضطرابات النفسية الناجمة عن الطوارئ (المسوح النفسية الوبائية) بالصعوبة، وكثرة المصادر المطلوبة، فضلاً عن كونها مثيرة للجدل، في معظم الأحيان، ومن ثم تخرج هذه النوعية من الاستطلاعات عن نطاق الحد الأدنى من الاستجابة (انظر المربع أدناه). ومن البدائل المقيدة المحوّلة إلى البيانات المتاحة في الأديبيات العالمية، لتكون صورة تقريرية عن التوقعات. ([انظر صحيفة التدابير ٢.٦ للاطلاع على مثال من هذه التوقعات](#)).

٠ الديناميكية، ودقة المواجهات: يجب أن تتم التقييمات بالسرعة المطلوبة حتى يتسم استخدام نتائجها بفاعليّة في تحفيظ البرامج الازمة للطوارئ. ومن المناسب - في الغالب - أن يتم إجراء التقييم بطريقة ديناميكية مرحلية تتكون من مرحلتين، على سبيل المثال:

١. التقييم الأولى («السريع») الذي يركز في الغالب على استيعاب التجارب، وفهم الموقف الحالي للممنوعين، بالإضافة إلى الوقوف على الإمكانيات المجتمعية والمؤسسية، والثغرات الموجودة في البرامج. وتستغرق هذه النوعية من التقييمات ما بين أسبوع إلى أسبوعين.

٣. إجراء التقييم الأولى مع مراعاة الجوانب الأخلاقية، وباتباع أسلوب تشاركي:

• المشاركة: ينبغي - قدر المستطاع - أن يتحذّل التقييم شكل عملية تشاركيّة تعاونية تضم أصحاب المصلحة المعنيين بما في ذلك الحكومات، والجمعيات الأهلية، والمؤسسات الدينية والمجتمعية، والفتات المنكوبة. ويمثل التقييم التشاركي الخطوة الأولى في الحوار مع الممنوعين. وتحاول الفائدة المتتحققة من هذا الحوار - إذا تم بالشكل الصحيح - توفير المعلومات، إلى مساعدة الأفراد للسيطرة على أوضاعهم عن طريق التعاون والمشاركة في تحديد المشكلات، والموارد، والحلول المحتملة ([انظر صحيفة التدابير ١.٥ و ٢.٥](#)).

ويجب الحصول على تغذية ارتجاعية من المشاركيّن حول النتائج، وسير الدراسة، كما ينبغي إشراك الممنوعين في تحديد حالات المعافاة، وحالات التوتر.

• الشمول: يتعين أن يشمل التقييم مختلف قطاعات الممنوعين، بما في ذلك الأطفال، والشباب، والنساء، والرجال، والعجائز، وختلف الجماعات الدينية، والثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية. كما يجب أن تعمل على إشراك قادة المجتمع ، وأحصائي التعليم، والصحة، والأشخاص الاجتمعيين، فضلاً عن ضرورة استهداف التقييم - التصحّح بدلاً من تعزيز أنماط الاستبعاد.

• التحليل: ينبغي أن تتناول مختلف التقييمات الموقف بالتحليل، مع التركيز على تحديد الأولويات الخاصة بالتدابير، وليس مجرد الاكتفاء بجمع المعلومات، وسردها في تقارير.

• الانتباه إلى الصراع: ينبغي على القائمين بالتقييم عند العمل في مواقف الصراع أن يكونوا على دراية بالأطراف المتصارعة وبديناميكياتها. ويجب الانتباه إلى ضرورة التزام الحياد، والاستقلالية، وتجنب إشعال التوترات، والصراعات الاجتماعية، أو تعريض أفراد المجتمع، أو العاملين للخطر. ولا يُنصح بإجراء التقييمات التشاركيّة في بعض المواقف، وذلك عندما يعرض طرح الأسئلة، المستجوبين والمستجوبين للخطر.

• الملائمة الثقافية: يتعين أن تكون منهجيات التقييم (بما في ذلك المؤشرات، والأدوات) مراعية، ومناسبة للواقع، والثقافة السائدة. ويجب أن يضم فريق التقييم أفراداً على دراية بالواقع المحلي يُعرف عنهم - قدر المستطاع - عدم إثارتهم لريبة المواطنين الذين تم مقابلتهم، على أن يحترم هؤلاء الأفراد العادات، والمارسات المحلية، والثقافية. وينبغي أن يتجنب التقييم استخدام مصطلحات قد تؤدي إلى الوصمة في إطار السياق الثقافي المحلي.

• المبادئ الأخلاقية: يجب احترام خصوصية المستجوبين، وسريةّهم، ومصالحهم. وينبغي الحرص - طبقاً لبدأ «لا ضرر ولا ضرار» - على تجنب بث آمال غير واقعية أثناء عملية التقييم (مثال: يتعين إفهام المستجوبين أن القائمين بالتقييم قد لا يتمكنون من العودة إليهم مرة أخرى إذا لم يتتوفر التمويل اللازم). ويتعين تجنب توجيه الأسئلة

- Silove D., Manicavasagar V., Baker K., Mausiri M., Soares M., de Carvalho F., Soares A. and Fonseca ٥
Amiral Z. (2004). 'Indices of social risk among first attenders of an emergency mental health service in post-conflict East Timor: an exploratory investigation'. *Australian and New Zealand Journal of Psychiatry*. 38:929-32.
http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html
- Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Initial ٦
Assessment, pp.29-33. <http://www.sphereproject.org/handbook/>
Arabic version: <http://www.sphereproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>
- UNICEF East Asia and Pacific Office and Regional Emergency Psychosocial Support Network .٧
(2005). *Handbook of Psychosocial Assessment for Children and Communities in Emergencies*.
<http://www.crin.org/docs/Handbook%20new%20update.pdf>
- World Health Organization (2005). *Mental Health Atlas*. ٨
http://www.who.int/mental_health/evidence/atlas/

عينة مؤشرات العملية

- تصمم المنظمات تقييماتها مع مراعاة الاستفادة من المعلومات الخاصة بالصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية» التي جمعتها بالفعل.
- يتم تجميع، وبث المعلومات الخاصة بتقييم دعم الصحة العقلية، والمعافاة النفسية الاجتماعية (على النحو المبين أعلاه من قبل مجموعة التنسيق، على سبيل المثال).

المسوح الوبائية للاضطرابات النفسية، والتوتر النفسي

توفر المسوح الوبائية التي يتم إجراؤها على عامة السكان ما يلي: (أ) تحديد معدلات الاضطرابات النفسية المختلفة، وأعراض التوتر على مستوى المجتمع ككل، و(ب) رصد عوامل الخطر المصاحبة (الإناث على سبيل المثال أكثر عرضة للخطر)، وعوامل الحماية (مثل: الاشتغال بعمل معين)، ونسب الاستفادة بالخدمات، والعوامل المؤثرة على طلب المساعدة. ومن الممكن الاستفادة من هذه المسوح (إذا تم إجراؤها بالشكل المناسب) في تحطيط البرامج، وأنشطة المعاشرة، وتوفير قاعدة مطورة من الأدلة، تتم الاستفادة منها في وضع البرامج، وتطوير المعرفة العلمية. بالإضافة إلى أنه يمكن من خلال تكرار تلك المسوح أن تتم متابعة مدى تحقق الشفاء الطبيعي (الشفاء التلقائي دون تدخل مخطط)، للعديد من الأفراد في المجتمع.

غير أن هناك العديد من التحديات أمام إجراء مسوح وباية مفيدة، وسليمة في حالات الطوارئ. وحتى الآن لم تنجح الغالبية العظمى من المسوح في التفريق بين الاضطرابات النفسية، والتوتر غير المرضي. وعادة لا يتم التتحقق من سلامة الأدوات

٢. التقييم التفصيلي، وهو أعمق، وأشمل، ويتناول مختلف القضايا المبينة في الجدول المذكور سلفاً، وتتطور بتطور حالة الطوارئ.

٤. تجميع وبث نتائج التقييم:

- يجب أن تطلع المنظمات، وبمجموعة التنسيق والمنظمات المعنية الأخرى، على نتائج التقييم في الوقت المناسب، بحيث يسهل على جميع أفراد المجتمع الاطلاع عليها. ولا يجوز أن تنشر على العامة أية معلومات خاصة أو معلومات قد تكشف عن هوية أفراد، أو مجتمعات معينة، أو أية معلومات قد تعرض أيها من المذكورين، أو العاملين للخطر. ولا يجوز الإفصاح عن هذه المعلومات إلا بما يصب في مصلحة حماية المذكورين، أو العاملين، على لا يتم ذلك إلا من خلال الممثلين المعينين.
- يتعين على مجموعة التنسيق أن توثق، وتفحص، وتراجع، وتنشر نتائج التقييمات على الأطراف المعنية كافةً (إتاحة التقييمات على شبكة الإنترنت، وعقد جلسات تغذية ارتجاعية مع المجتمعات المعنية).
- ينبغي على مثلي دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية»، أن يعتمدوا على التقييمات، والضوابط الإرشادية في تحطيط، ومتابعة، وتقييم البرامج. (انظر صحفة التدابير ٢٠٢).

المصادر الرئيسية:

- Action by Churches Together (ACT) Alliance, Lutherhjalpen, Norwegian Church Aid and Presbyterian Disaster Services (2005). *Community Assessment of Psychosocial Support Needs*. Chapter 6, Community Based Psychosocial Services: A Facilitator,s Guide. <http://www.svenskakyrkan.se/tcrot/lutherhjalpen/psychosocialservices/pdf/psychosocialservices.pdf>
- Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action (ALNAP). (2003). *Participation of Crisis-Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners*. Assessments, Chapter 3. http://www.odi.org.uk/ALNAP/publications/gs_handbook/gs_handbook.pdf
- Bolton P. (2001). Cross-Cultural Assessment of Trauma-Related Mental Illness (Phase II). CERTI, Johns Hopkins University, World Vision. <http://www.certi.org/publications/policy/ugandafinahreport.htm>
- Médecins Sans Frontières (2005). Field Assessments. Chapter 1, Part III, *Mental Health Guidelines: A Handbook for Implementing Mental Health Programmes in Areas of Mass Violence*. http://www.msf.org/source/mentalhealth/guidelines/MSF_mentalhealthguidelines.pdf

وضع نظم تشاركية للمتابعة، والتقييم

المهمة: التقييم الأولى، والمتابعة، وتقييم النتائج
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

يتمثل التقييم الأولى، والتحيط، والمتابعة، وتقييم النتائج – جزءاً من نفس دورة البرنامج. وتمثل المتابعة في حالات الطوارئ عملية دورية لتجمّع، وتحليل المعلومات الازمة، لعملية صنع القرارات الإنسانية المتعلقة بالأنشطة القائمة فعلاً، أو المحتمل استحداثها. ويشمل التقييم تحليل الصلات بين الأنشطة الجارية، أو المستكملة، ومدى فاعليتها. وباختصار: يتمثل هدف المتابعة، والتقييم في تحسين التدابير الإنسانية، عن طريق جمع المعلومات المتعلقة بعملية التطبيق، وأثر المساعدات، واستخدام هذه المعلومات في توجيهه، وإرشاد عمليات تطوير، وتحسين البرامج ، في إطار سياق متغير.

ومن المستحب أن تعتمد عملية المتابعة والتقييم على أسس منهجية تشاركية (انظر قسم المصادر الرئيسة). ويعني هذا أنه ينبغي على المجتمعات المنكوبة أن تشارك – أقصى مشاركة ممكنة – في جوانب عملية المتابعة، والتقييم كافة، بما فيها مناقشة النتائج وتداعياتها. (انظر صحيفة التدابير ١.٥ لاطلاع على وصف مختلف لمستويات المشاركة المجتمعية).

وترکز صحيفة التدابير ١.٢ على عملية التقييم الأولى، وتناول بالوصف أنواع البيانات الواجب تجميعها، كجزء من الدراسة المبدئية. وترکز هذه الصحيفة أيضاً على أنشطة المتابعة، والتقييم اللاحقة.

التدابير الأساسية

١. تحديد مجموعة المؤشرات الخاصة بالمتابعة وفقاً لمجموعة محددة من الأنشطة، والأهداف المتداخة:

- يعتمد الاختيار الدقيق للمؤشرات على مرامي البرنامج، وما هو مهم، وما هو ممكن، في ظل حالة الطوارئ.
- يجب صوغ مؤشرات العمليات، ومدى الرضا عنها، والمحصلات النهائية لها، بما يتماشى مع الأهداف المحددة سلفاً.
- مؤشرات العمليات: تتناول بالوصف الأنشطة، وتغطي نوعية، وكمية، وشمول، واستخدام الخدمات، والبرامج (مثل: عدد اجتماعات المساعدة الذاتية).
- مؤشرات الرضا: تتناول بالوصف رضا المنكوبين عن الأنشطة المنفذة (مثل: عدد الأشخاص الذين يعبرون عن آراء سلبية، أو محايدة، أو إيجابية عن البرنامج). ومن الممكن اعتبار مؤشرات الرضا فرعاً من مؤشرات العمليات.

المستخدمة في مثل تلك المسوح إلا خارج نطاق حالات الطوارئ، في حالات طلب المساعدة، والحالات السريرية، التي يكون توتركها – في غالبظن – عرضًا للباحثولوجيا النفسية، لا يشبه ما يتعرض له الإنسان العادي في مجتمع يمر بحالة الطوارئ. ومن ثم يبدو أن عدداً كبيراً من هذه المسوح قد يبلغ في تقدير معدلات الاضطرابات النفسية، مما أعطى انطباعاً غير صحيح بأن نسبة كبيرة من المواطنين قد تكون في حاجة إلى رعاية سريرية سيكلولوجية، أو نفسية. وعلى النسق نفسه فإنه لم يتسع التتحقق من ملاءمة الأدوات المستخدمة في الغالية العظمى من المسوح، التي ثبتت في الماضي، للثقافة السائدة، مما يلقي بمزيد من ظلال الشك على كيفية تفسير النتائج.

وقد أثبتت التجربة أنه ينبغي توافر قدر كبير من الخبرة لإجراء مسوح نفسية بالسرعة المطلوبة؛ حتى يتسعى إحداث الأثر المطلوب منها على البرامج في خضم حالة الطوارئ. وبرغم أن المسوح النفسي الجيد التطبيق قد تشكل جزءاً من الاستجابة الشاملة، إلا أن هذه المسوح تتجاوز الحد الأدنى من الاستجابات، والتي يتم تعريفها في هذه الضوابط الإرشادية باعتبارها الاستجابات الأساسية التي تتحل سلم الأولويات، والتي ينبغي تطبيقها فور وقوع حالة الطوارئ. (انظر الفصل ١).

ويتعين في حالة إجراء المسوح النفسية الوبائية، في سياق متأثر بحالات الطوارئ، أن يتم إعطاء اهتمام خاص لما يلي: (أ) التتحقق من ملاءمة الأدوات للوضع المحلي (انظر «بولتون» تحت عنوان المصادر الرئيسة)، (ب) أن يتضمن المسح دراسة المؤشرات التي ترتبط بمشكلات الصحة النفسية الحادة (مثل: الميل إلى الانتحار، عدم القدرة على إعالة النفس والأسرة، والسلوكيات الغريبة، والخطر على الغير، والمؤشرات المحلية الخاصة بالاضطراب الحاد للسلوك اليومي (انظر في ٥ تحت عنوان المصادر الرئيسة).

٣. استخدام المتابعة للتأمل، والتعلم، وإحداث التغيير:
- من الممكن تجميع البيانات المتعلقة ببعض المؤشرات الختارة بصفة دورية، على أن يتم البدء في تجميع البيانات، في أثناء حالة الطوارئ، ومتابعتها لاحقاً، لمدة شهور، أو سنوات. مثال: إذا تم إجراء نوعية معينة من الدراسات، أو التحليلات، في خضم إحدى حالات الطوارئ، فمن الممكن تكرار العملية نفسها في مراحل لاحقة (مثال: كل ٦ شهور أو ١٨ شهراً)، بهدف فحص التغيرات، ومساعدة أصحاب المصلحة، على إعادة النظر في التدابير، على النحو اللازم.
 - يجب توزيع النتائج الرئيسية المستقة من المتابعة والتقييم على جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك الحكومات وهيئات التنسيق والمنكوبين. وينبغي أن يتم توزيع المعلومات التي تهم المواطنين المنكوبين بطريقة ميسرة (استخدام اللغات الأخلاقية وصياغة مفهومة للبساطة، وأشباه الأميين).
 - من المفيد - من أجل تيسير عمليات التفكير، والتعلم، والتغيير - أن يتم تنظيم حوارات تفاعلية، بوصفها وسيلة للاسترجاع، والتفكير، في فحوى المعلومات، وكيفية تعديل الأنشطة، في ضوء ما تم التوصل إليه.

- مؤشرات النتائج: تتناول - بالوصف - التغيير في حياة الناس، في ضوء الأهداف المحددة سلفاً. ويتمثل الهدف منها في وصف مدى نجاح، أو فشل التدخل. وبرغم وضوح مغزى مؤشرات النتائج في معظم الحالات (مثل: مستوى السلوك اليومي)، إلا أن تحديد مفهوم «السجاج» في أي برنامج «نفس - اجتماعي»، ينبغي أن يكون جزءاً من المذاقات التشاركية مع المنكوبين.
- برغم أن مؤشرات العمليات، ومؤشرات الرضا، تعتبر أدوات مفيدة للتعلم من الخبرات والتجارب، إلا أن مؤشرات النتائج تزودنا بأوفر، وأقوى البيانات الازمة لاتخاذ أي تدبير مستثير.
- يوفر تجميع البيانات الخاصة بالمؤشرات، في خضم حالات الطوارئ، الحد الأدنى من المعلومات الازمة، ليس فقط للحد الأدنى من الاستجابات (مثل الاستجابات الواردة في هذه الوثيقة)، وإنما أيضاً للتدابير الإنسانية الشاملة، وطويلة المدى.
- ينبغي أن تكون المؤشرات (محددة، وقابلة للاقياس والتحقيق، وذات صلة، وملزمة بالمعايير).
- لا يتسعني في المعتاد سوى متابعة عدد محدود من المؤشرات. بمرور الوقت. ويجب اختيار المؤشرات عملاً ببدأ «ما قل ودل». ويتسعني أن يتم تعريف المؤشرات بحيث تسهل دراستها دون الرجوع إلى النشاط اليومي للفريق أو المجتمع.
- ينبغي تقسيم البيانات المتعلقة بالمؤشرات حسب: السن، والنوع الاجتماعي، والموقع (كلما أمكن).

٤. إجراء الدراسات بأسلوب أخلاقي، وتشاريكي:
- تتطبق نفس مبادئ القياس الخاصة بالدراسات على عملية المتابعة، والتقييم. انظر التدبير الرئيس ٣ من [صحيفة التدابير ١٠.٢](#) للاطلاع على مناقشة تفصيلية للقضايا المتعلقة بالمشاركة، والشمول، والتحليلات، وموافق الصراع، والملامنة الثقافية، والمبادئ الأخلاقية، وفرق التقييم، وأساليب جمع البيانات، بما في ذلك المسح النفسي الوبائية.
 - يجب أن يتم قياس المؤشرات الخاصة بتدخلات المتابعة والتقييم قبل وبعد التدخل؛ للوقوف على حدوث أي تغيير من عدمه. ولكن قد تكون هناك حاجة إلى استخدام تصميم أكثر دقة؛ لتحديد ما إذا كان التدخل قد أحدث تغييراً أم لا. وفي الغالب تخرج هذه التصميمات عن نطاق الحد الأدنى من الاستجابة، التي يتمتعريفها في هذه الضوابط الإرشادية باعتبارها الاستجابات الأساسية ذات الأولوية الكبرى، التي ينبغي تطبيقها، بأسرع ما يمكن، فور وقوع حالة الطوارئ.
 - يجب الجمع بين البيانات الكمية، والبيانات النوعية المعنية (مثال: الشهادات المستقة من انطباع الأفراد للتدخل).

المصادر الرئيسية

١. Action Aid International. *Participatory Vulnerability Analysis: A step-by-step guide for field staff.* .
<http://www.actionaid.org.uk/wps/content/documents/PVA%20final.pdf>
٢. Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action (ALNAP).
Chapter 6: 'Monitoring'; Chapter 7: 'Evaluation'. In *Participation by Crisis-Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners*, pp.193-227.
<http://www.globalstudyparticipation.org/index.htm>
٣. Bolton P. and Tang A.M. [2002]. 'An alternative approach to cross-cultural function assessment'.
Social Psychiatry and Psychiatric Epidemiology. 37:537-43.
http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html
٤. Bragin M. [2005]. 'The community participatory evaluation tool for psychosocial programmes: A guide to implementation'. *Intervention: International Journal of Mental Health, Psychosocial Work and Counselling in Areas of Armed Conflict* 3, 3-24.
http://www.interventionjournal.com/downloads/31pdf/03_24%20Bragin%20.pdf
٥. Cohen R.N. [2004]. *Introducing Tracer Studies: Guidelines for Implementing Tracer Studies in Early Childhood Programmes* (available in English and Spanish). Bernard van Leer Foundation.
http://www.bernardvanleer.org/publications/Browse_by_series/publications_results?getSerie=Books%20and%20Monographs
٦. International Institute for Environment and Development (IIED). *Participatory Learning and Action (PLA Notes)*. http://www.iied.org/NR/agbioliv/pla_notes/backissues.html (see specifically notes 13 and 24, which cover PRA monitoring and evaluations)

Psychosocial Working Group [2005]. *Reflections on Identifying Objectives and Indicators for Psychosocial Programming*. http://www.forcedmigration.org/psychosocial/papers/PWG_OI_.pdf

عينة مؤشرات العملية

- يتم تعريف العمليات، ومؤشرات النتائج المحددة، القابلة للقياس، وللتحقيق، ذات الصلة، والمتزنة بالمواعيد، فيما يتعلق ببرامج دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».
- يتم تقييم المؤشرات بصفة دورية، إن أمكن.
- يشترك جميع الأطراف المعنيين (بما في ذلك المنكوبين) في جوانب عمليات المتابعة والتقييم كافة، التي تشمل مناقشة النتائج، وتداعياتها.

السلفادور، ٢٠٠١

- وضعت السلطات المحلية، وإحدى فرق المعافاة النفسية الاجتماعية التابعة لإحدى الجامعات المحلية، وجمعية أهلية دولية – نظام متابعة، وتقييم ، في مخيم ضم ١٢ ألف منكوب، في أعقاب وقوع زلزال.
- تم في إطار هذا النظام تجميع بيانات كمية، ونوعية عن الدعم المتبادل، والتكافل، والتضامن، والأمن، والقيادة، وعمليات صنع القرار، وكيفية الحصول على معلومات حديثة، وموقف السلطات المحلية، ونسبة التوظيف، وأنشطة التطهير، وموقف التماسك الاجتماعي، والأوضاع المستقبلية. وتم في ظل ذلك النظام إجراء مسح على مستوى القاعدة مع متابعة المسح كل ثلاثة شهور من خلال عينة عشوائية تضم ٧٥ خيمة. ويقوم خمسة متخصصين في كل مرة بتجميع البيانات، في خلال ٢٤ ساعة فقط.
- بعد ثلاثة شهور: رصد نظام المتابعة والتقييم تراجعاً كبيراً في الدعم المتبادل، ودرجة التكافل، والتضامن. وتم اتخاذ الإجراءات المناسبة (مثل إعادة ترتيب توزيع الخيام، وأدوات الطهي، والأنشطة الجماعية). وبعد ذلك بثلاثة شهور تبين من خلال المسح زيادة معدلات الثقة، وروح القيادة، وتعزيز عمليات صنع القرار، مما دل على أن العمل أصبح يسير في الاتجاه الصحيح.

وتطبيق إطار عام لحقوق الإنسان، من خلال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»

المهمة: الحماية، ومعايير حقوق الإنسان

المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

وحيث إن تعزيز حقوق الإنسان، وتعزيز الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» صنوان متلازمان، فإن العاملين في مجال الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، يتحملون مسؤولية مزدوجة. أولاً: وكما هو مبين في التدابير الأساسية ٣-١ أدناه، يجب على العاملين في هذا المجال أن يتأكدو من أن برامج الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» تدعم حقوق الإنسان. ثانياً: وكما هو مبين في التدابير ٤-٥ أدناه، ينبغي على العاملين في هذا المجال أن يقبلوا تحمل جميع المسؤوليات الموطة بالعاملين في مختلف الأنشطة الإنسانية، بغض النظر عن القطاع الذي يتمسون إليه، بهدف تعزيز حقوق الإنسان، وحماية الأفراد المعرضين للخطر، من سوء المعاملة، والاستغلال.

التدابير الأساسية

١. الدعوة إلى الالتزام بمعايير حقوق الإنسان الدولية الخاصة بكل أشكال دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» في حالات الطوارئ:
 - أعمل على تعزيز توفير خدمات شاملة وغير تمييزية، وتجنب وضع من يعانون من اضطرابات نفسية في مصحات علاجية، واحترم حرية: التفكير، والضمير، والدين، عند تقديم خدمات الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية».
 - ساعد متلقى دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» على الإمام بحقوقهم.
 - احترم دائماً حق الناجين في السرية، والموافقة المستبررة (إطلاع الناجين على المعلومات الازمة قبل الحصول على موافقتهم على آية تدابير أو إجراءات)، بما في ذلك حق رفض تلقي العلاج.
 - اعمل على حماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من خطر تعرضهم لآثار جانبية نتيجة لإدراجهم ضمن برامج أوسع نطاقاً.

٢. تطبيق عمليات دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، بالشكل الذي يعزز، ويحمي حقوق الإنسان:

- أجعل حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من عمليات تصميم، وتنفيذ، ومتابعة، وتقديم برامج الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» في حالات الطوارئ، ولاسيما فيما يتعلق بالأفراد المعرضين للأخطار، بالإضافة إلى إبراز حساسية مسألة حقوق الإنسان في البرامج النفسية الاجتماعية.
- أعمل مع الأطراف المعنية الأخرى على كافة المستويات (العائلية، والمجتمع، والجمعيات الأهلية، والوطنية، والحكومات)، بهدف ضمان استيعابهم لمسؤولياتهم.

الخلفية

تفاقم انتهاكات حقوق الإنسان في معظم حالات الطوارئ، إذ يتسم العديد من هذه الحالات بانتهاكات لحقوق الإنسان. ومن أمثلة ذلك: التشرد، وتفكك الأسرة، والهياكل الاجتماعية، وتعدم الحصول على الاحتياجات الإنسانية، وتأكل منظومات القيم التقليدية، وانتشار ثقافة العنف، وضعف الحكم، وغياب المساءلة، وتعدم الحصول على الخدمات الصحية. وبُعد عدم احترام حقوق الإنسان - في الغالب الأعم - من الأسباب الجوهرية وراء نشوء الصراعات المسلحة، ومن التداعيات الوخيمة التي تعقبها، ناهيك عن تفاقم تداعيات الكوارث، من جراء انتهاكات حقوق الإنسان، وضعف الأداء الحكومي. ويتناول [الفصل الأول](#) الجماعات التي قد تكون أكثر عرضة للأخطار بعينها، ومن بينها الأشخاص المهددون نتيجة لاتماماتهم السياسية، فهم أكثر عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان، ومواجهة المخاطر المتزايدة الناجمة عن التوتر الانفعالي، والمشكلات «النفس - اجتماعية»، والاضطرابات العقلية.

في حالات الطوارئ تنشأ علاقة وثيقة بين تعزيز الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» من ناحية، وحماية وتعزيز حقوق الإنسان من ناحية أخرى. وتسمم عملية المناصرة لتطبيق معايير حقوق الإنسان، مثل حق الحصول على الخدمات الصحية، والتعليم، أو عدم التعرض للتمييز، في خلق بيئة حمائية فضلاً عن دعم الحماية الاجتماعية ([انظر صحيفة التدابير ٢.٣](#))، والحماية القانونية ([انظر صحيفة التدابير ٣.٣](#)). وتضع عملية تعزيز معايير حقوق الإنسان الدوليّة الأساس اللازم للمساءلة، وتتوفر الإجراءات المطلوبة، لوضع حد لسياسات التمييز، وسوء المعاملة، والعنف. ومن شأن اتخاذ الخطوات الازمة لتعزيز، وحماية حقوق الإنسان، أن يقلل من المخاطر التي يتعرض لها المتضررون من حالة الطوارئ.

وفي الوقت نفسه فإن المساعدات الإنسانية تعين الأفراد على التمتع بحقوق عدّة، فضلاً عن دورها في تقليل انتهاكات حقوق الإنسان. فقد يزيد تمكين الجماعات المعرضة للخطر من الحصول على المسكن، أو المياه ، أو الإصلاح - فرصها من الاستفادة من الأغذية الموزعة، ويسهل صحتها، ويقلل مخاطر التمييز، والاستغلال، التي قد تتعرض لها. وإضافة إلى ما تقدم، فإن الدعم «النفس - اجتماعي»، بما في ذلك دعم المهارات الحياتية، ورفع مستويات المعيشة للنساء والفتيات، قد يقلل من مخاطر الاضطرار إلى اللجوء إلى سبل ضارة كمحاولة للنجاة، مثل ممارسة الدعارة، التي قد تعرّضهن للمزيد من مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان. وينبغي إعطاء العناية الكافية لتجنب تعرّض المجموعات المهمشة للوصمة، عن طريق قصر المساعدات، عليهم دون غيرهم.

٤. وضع آليات متابعة، وتقارير، حالات سوء المعاملة، والاستغلال، وذلك في سياق الخدمات الإنسانية، والخدمات المتأحة، قبل وقوع حالة الطوارئ:
- توجيه اهتمام خاص نحو الأفراد الأكثر عرضة للخطر.
 - انظر [صحيفة التدابير ٢٠٤](#) للاسترشاد بها.
٥. تقديم استشارات محددة للبلدان بشأن كيفية المواجهة بين التشريعات والسياسات والبرامج الوطنية المعنية، وبين المعايير الدولية، فضلاً عن تعزيز التزام الجهات الحكومية (المؤسسات والشرطة والجيش... الخ) بتلك المعايير:
- يعتبر أن تبدأ المناصرة فور وقوع حالة الطوارئ، على أن توضع في الحسبان الحاجة إلى اتخاذ الإجراءات الازمة لمكافحة العنف، وسوء المعاملة، وللتأكيد على المساءلة بشأن انتهاكات الحقوق. ويجب تعزيز السياسات الداعمة لمبدأ الحق والعدل، وتصحيح الأوضاع. ومن أمثلة الجهد المبذولة في نطاق المناصرة ما يلي:
- وضع حد للهجمات على المستشفيات، والمدارس، والأسوق.
 - إنهاء التمييز ضد الأقليات.
 - مكافحة تجنيд الأطفال في القوات، أو الجماعات المسلحة.
 - تسريح الأطفال من الجماعات المسلحة، وإطلاق سراحهم، من الاحتجاز غير القانوني.
 - مكافحة حالات العنف الجنسي، والتعامل معها (بما في ذلك الاستغلال الجنسي، وتجارة الجنس).
 - تيسير الحصول على الخدمات الإنسانية في مجال الدعم، وإعادة التأهيل.
- من الممكن بحث سبل تحقيق أقصى درجات الاستجابة لحالات عدم الالتزام أو الانتهاكات البدنية، عن طريق طرح هذه القضية للمناقشة مع الأطراف المعنية، أو على المستوى الدولي، أو من خلال وسائل الإعلام، وعن طريق تحقيق التوازن بين الأثر المحتمل لأي تدخل والمخاطر المحدقة بالمستفيدين، والعاملين التابعين لجهات محلية، أو دولية.
- إذا كان ذلك مناسباً، استخدم المناقشات المتعلقة بحقوق الإنسان كوسيلة لتعبئة المجتمعات بهدف توكييد حقوق الإنسان الخاصة بها، وتقوية الدعم الاجتماعي، على مستوى المجتمع. (انظر المثال ص ٦١).
 - قم بتحليل أثر البرامج على انتهاكات حقوق الإنسان الحالية أو المستقبلية (المختملة).
 - ابحث إمكان اطلاع منظمات حقوق الإنسان على المعلومات المستقة من البرامج المذكورة، إذا كان ذلك مناسباً. وقد يشمل هذا الإجراء إطلاع تلك المنظمات على شهادات تطوعية للناجين دون الكشف عن هوية أصحابها، في إطار أغراض أنشطة الناصرة. ومن المهم أن تتم دراسة، وبحث المخاطر المحدقة بالمستفيدين، والعاملين التابعين لجهات محلية، أو دولية، وأن يتم الالتزام الصارم بمعايير الخصوصية، وحماية البيانات، والسرية، واحترام مبادئ الموافقة المستنيرة.
٣. التركيز على حقوق الإنسان، والحماية عند تدريب العاملين المعينين:
- توفير التدريب اللازم لجميع العاملين التابعين لجهات محلية أو دولية، من مختلف القطاعات، وللعاملين في مجال الخدمات الصحية، والاجتماعية، اختصرين بالخدمات المتأحة، قبل وقوع حالة الطوارئ، إلى جانب المسؤولين الحكوميين، بما في ذلك عناصر الشرطة والجيش.
 - جعل الحقوق الجوهرية للمنكوبين ضمن المكونات الرئيسية لتدريب العاملين على مدونات السلوك. (انظر [صحيفة التدابير ٢٠٤](#)).
 - تأكيد ضرورة إدراج الأثر النفسي الاجتماعي لانتهاكات حقوق الإنسان على الناجين ضمن التدريب المقدمة للعاملين في منظمات حقوق الإنسان، وللمسؤولين الحكوميين، وتأكد الحاجة إلى تطبيق تقنيات مقابلات شخصية مناسبة، تحترم الناجين، وتراعي الأثر السيكولوجي للأحداث.
 - المناصرة بالتعاون مع منظمات حقوق الإنسان لحاجة الناجين إلى الدعم النفسي - الاجتماعي، وتزويدهم بالمعلومات الازمة عن هيكل الدعم المتأحة.

المصادر الرئيسية

المواثيق الدولية لحقوق الإنسان

١. يمكنك الاستعراض التفصيلي للمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، بما في ذلك النصوص الكاملة، ومدى التصديق عليها، على ما يلي:

<http://www.ohchr.org/english/law/index.htm>
Arabic: <http://www.ohchr.org/arabic/law/index.htm>

The website contains:

- the UN International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights (1966)
- the UN International Covenant on Civil and Political Rights (1966)
- the General Comment 14 on the right to the highest attainable standard of health adopted by the Committee on Economic, Social and Cultural Rights in May 2000, (E/C.12/2000/4, CESCR dated 4 July 2000)
- the UN Principles for the Protection of Persons with Mental Illness and the Improvement of Mental Health Care (1991)
- the Geneva Conventions (1949) and the additional Protocols to the Conventions (ICRC, 1977).
- the Rome Statute of the International Criminal Court (1998)
- the UN Convention of the Rights of the Child (1989) and the Optional Protocols to the Convention (2000)
- the UN Convention Relating to the Status of Refugees (1951)
- the UN Convention for the Elimination of all Forms of Racial Discrimination (1965)
- the UN Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women (1979) and the Optional Protocol to the Convention (1999).

الضوابط الإرشادية والكتيبات

٢. Amnesty International, International Human Rights Standards and Organisations, in Campaigning Manual, chapter 6, www.amnesty.org/resources/pdf/campaigning-manual/chapter6.pdf. (To access the full manual: <http://web.amnesty.org/pages/campaigning-manual-eng/>.

Arabic: <http://www.amnesty.org/arabic/>
Health and Human Rights Info. <http://www.hri.org>.

٤. OCHA (forthcoming). *Developing a Humanitarian Advocacy Strategy and Action Plan: A Step-by-Step Manual.*

٥. Slim H. and Bonwick A. (2005). *Protection: An ALNAP Guide for Humanitarian Agencies.* http://www.odi.org.uk/ALNAP/publications/protection/alnap_protection_guide.pdf

عينة مؤشرات العملية

- التزام برامج الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، بمعايير حقوق الإنسان الدولية، وتصميم هذه البرامج، بهدف حماية المواطنين من العنف، وسوء المعاملة، والاستغلال.
- التدريب الموجه للعاملين في برامج الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» يتضمن جرعات مرکزة عن حقوق الإنسان.
- وضع آليات ملائمة لمتابعة حالات سوء معاملة المدنيين، واستغلالهم، ورفع تقارير بها.

الأراضي الفلسطينية المحتلة، ٢٠٠٠

- قامت إحدى الوكالات التابعة للأمم المتحدة بدعم ورش عمل، ناقش في أثنائها مراهقون أدوارهم في المجتمع، على خلفية الصراع الدائر، الذي كان يقوض حقوقهم في: التعليم، والصحة، والحماية من العنف، والمشاركة، وما إلى ذلك.
- شعر كثير من المراهقين بانعدام الأمل، ورأى بعضهم أن العنف هو الخل الوحيد، بينما رأى البعض الآخر ضرورة انتهاج طرق سلمية لحماية حقوقهم.
- اتفق المراهقون على ما يلي: إنشاء منتدى للمراهقين يدافعون فيه عن حقوقهم من خلال إجراء مناقشات مع صناع القرار الفلسطينيين، واستخدام وسائل الإعلام لشرح موقفهم، وحقوقهم، وآرائهم، حول الإجراءات الواجب اتخاذها، مع العمل كمتطوعين متربين في المشاكل الصحية، وعقد أنشطة ترفيهية للأطفال الأصغر سنًا، ووضع نظام دعم بين الأقران.
- نجحت هذه البرامج، بفضل طرح خيارات جيدة على الشباب للمشاركة في مجتمعهم، وتوكيد حقوقهم، في خلق إحساس بوجود هدف معين في الحياة، فضلاً عن تعزيز التكافل، والتضامن، ويث الأمل، وتحويل المراهقين إلى غاذج بناء، ومحترمة في المجتمع.

تحديد، ومتابعة مهددات، ومعوقات الحماية، ومكافحتها،
وتعامل معها، من خلال الحماية الاجتماعية
المهمة: الحماية، ومعايير حقوق الإنسان
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

ويوضع العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية، سواء من المواطنين المنكوبين أو من الوكلالات الخارجية أو كليهما أن يسهموا في توفير الحماية بطرق عده. ومن أهم الخطوات في هذا الصدد: تقديم المساعدات في مختلف القطاعات (انظر صحف التدابير ١.٩، ١.١٠، ١.١١ و ١.١٢)، بأسلوب يدعم المستضعفين، ويرد لهم كرامتهم، ويساعد على إعادة بناء الشبكات الاجتماعية. وتحتني أفضل ثمار الحماية الاجتماعية عندما ينظم المواطنون المحليون أنفسهم بمحابهة مهددات الحماية، حيث يستطيعون - بفضل هذا التنظيم - تنمية الشعور بالاتساع، والتمكين، وتعزيز آليات الحماية المضمنة باستمرار. ويكمل هذا العمل غير التخصصي الجهدُ المبذول من قبل أصحابي الحماية. فعلى سبيل المثال يتناول العاملون أصحاب الخبرة في مجال حماية الأطفال نقاط الضعف الخاصة بالأطفال، في حين تكون هناك حاجة - في الوقت نفسه - إلى جهد أصحابي الحماية لبناء إمكانات الحماية المحلية. ومن ثم توجه صحيفة التدابير هذه، التي بين أيدينا، إلى المتخصصين، وغير المتخصصين، على حد سواء.

التدابير الأساسية

١. الاستفادة من التقييمات المتخصصة للحماية؛ لعرفة: متى، أين، وكيف تجمع المعلومات، حول مهددات الحماية؟

يجب أن يتولى إجراء الكثير من أنشطة تقييم الحماية، أصحابيون يتمتعون بالخبرة الفنية اللازمة، ويستوعبون السياق الاجتماعي. أما غير المتخصصين فيتعين عليهم تحبب إجراء الرسارات والتقييمات المتعلقة بقضايا حساسة مثل الانغصان، أو التعذيب، أو الاحتجاز. ولا يعني ذلك عدم وجود دور لغير المتخصصين؛ إذ يتبعن - على سبيل المثال - على المعلمين أن يكونوا ملمين بمخاطر حماية الأطفال، وبكيفية جعل التعليم آمنا. ولا يكتب لعمل غير المتخصصين النجاح إلا إذا اعتمد على عمل المتخصصين، عن طريق ما يلي:

- ٠ الإطلاع على ما تم رصده من مهددات للحماية.
- ٠ مناقشة أصحابي الحماية قبل الشروع في أنشطة الحماية الاجتماعية.
- ٠ الإلام بالقنوات المتاحة للإبلاغ عن القضايا المتعلقة بالحماية.

الخلفية
تشابك - في تعقد بالغ أثناء حالات الطوارئ - علاقة التأثير المتبادل بين مهددات الحماية من ناحية، والصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» من ناحية أخرى. غالباً ما يذكر الناجون أن أقصى الضغوط التي تعرضوا لها تعزى إلى مهددات مثل المهاجمة، والاضطهاد، والاضطرار إلى التشرد، والعنف المرتكز إلى النوع الاجتماعي، والانفصال عن العائلة، والتعرض للاختطاف، والفقر المدقع، والاستغلال، وسوء المعاملة. وتسفر هذه المشكلات المتعلقة بالحماية عن معاناة مباشرة، فضلاً عن احتمال تعارضها مع إعادة بناء الشبكات الاجتماعية، والحس المجتمعي، وهما من العوامل الداعمة للسلامة النفسية، والاجتماعية. وقد تفاقم حالات الطوارئ من تباينات القوى بين المواطنين المنكوبين، مما يزيد من استضعاف الأفراد المهمشين بالفعل.

وقد يؤدي عدم الالتفات إلى القضايا المتعلقة بالحماية إلى أن ينصب تركيز دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» على النتائج، ويتجاهل الأسباب الحقيقية القائمة. ومن ثم يُعد تعزيز البيئة الحماية جزءاً لا يتجزأ من الدعم «النفس - اجتماعي». وقد يترب على قضايا المعافاة «النفس - اجتماعية»، والصحة العقلية - أيضاً - مهددات للحماية. ولنأخذ مثلاً لذلك بالأطفال الذين فقدوا ذويهم، وي تعرضون للتتوتر البالغ، فإنهم يواجهون مخاطر متزايدة بالعيش في الشوارع، والتعرض للاستغلال، أو الانضمام إلى الجماعات المسلحة، في بعض حالات الطوارئ. وبالإضافة إلى ذلك فإن الأشخاص الذين يعانون من إعاقات نفسية حادة يهيمنون على وجوههم، مما يعرضهم لأخطار، ومهددات لا يتعرض لها غيرهم.

وستدعى الحماية وجود آليات قانونية واجتماعية، حيث تنطوي الحماية القانونية على تطبيق اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية (انظر صحيفة التدابير ٣.١) والقوانين الدولية والوطنية (انظر صحيفة التدابير ٣.٣). أما الحماية الاجتماعية، وهي محور صحيفة التدابير هذه، فستجسد من خلال تنشيط، وتدعم الشبكات الاجتماعية، والآليات المجتمعية التي تقلل من المخاطر، وتقي بالجاجات الملحقة. وتُعتبر الحماية مسئولية مشتركة بين البلدان والمواطنين المنكوبين والمجتمع الإنساني (انظر مدونة السلوك الخاصة بالحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمات غير الحكومية للإغاثة في حالات الكوارث).

٠ تقييم أية أخطار (بالنسبة للمُسْتَجْوِبِينَ أو المُسْتَجْوِيْنَ أو العاملين في مجال المساعدات أو السكان المحليين)، فيما يتعلق بطرح الأسئلة، حيث يجب توجيه الأسئلة التالية إلى أهم مصادر المعلومات الموثق بها من مختلف الجماعات الفرعية أو الطوائف:

- ٠ ما هو الحد المسموح به حتى تظل عملية طرح الأسئلة آمنة؟
- ٠ ما هو الزمان والمكان المناسبين لتوجيه الأسئلة بأمان؟
- ٠ كيف يمكن تجنب إحداث الضرر؟

ويجب قبل توجيه الأسئلة لضحايا التعذيب أن نسأل أنفسنا: هل سيرتب على توجيهها تعريض أي من أقربائهم وذويهم للخطر؟ ومن هو الشخص الأنسب لتوجيه الأسئلة بأمان؟ وأين ومتى ينبغي إجراء المقابلة؟ وما الخطأ التي قد يتعرض لها الضحايا المُسْتَجْوِبِينَ، انتقاماً منهم بعد إجراء المقابلة؟

٢. إجراء دراسة تشاركية متعددة القطاعات لمهددات، وإمكانات الحماية:

- ٠ إجراء تحليل للوضع الراهن للمخاوف المتعلقة بالحماية:
- ٠ انظر [صحيفة التدابير ١.٢](#) للاسترشاد عن كيفية إجراء الدراسات بأسلوب أخلاقي، وتشاركي مناسب.

٠ يجب أن يضم أعضاء فريق العمل أفراداً من الجماعة المنكوبة، يتمتعون بالتدريب والدعم، شريطة أن يثبت حيادهم، والتحقق من السلامة لجميع المشاركون.

٠ تحديد ما إذا كان من المقبول مناقشة القضايا الحساسة المتعلقة بالحماية مع كل فرد على حدة أم في جلسات جماعية؟

٠ رصد مهددات الحماية في مجموعة متنوعة من الظروف (مثل: الخيمات، والطرق التي يسلكها الناس بحثاً عن المياه أو أحشاب التدفع، وأماكن التعليم غير الرسمي، والأسوق)، ومن أمثلة هذه المهددات: العنف المرتكب على النوع الاجتماعي، ومهاجمة المدنيين، والتزويج الإاضطهاري، والاختطاف، وتجنيد القصر، والاتجار غير المشروع، والاستغلال، والأعمال المحفوظة بالمخاطر، والألغام الأرضية، والposure لمرض الإيدز والعدوى بفيروسه، وإهمال نزلاء المؤسسات، على أن يتم تجنب الاعتماد على منهج القوائم التفقدية، الذي قد «يُعمي» فريق التقييم عن مهددات الحماية الأخرى، أو المستجدة.

- ٠ الاهتمام بتجنب إلحاق الأذى والضرر للذين قد يترتبان على أسئلة من النوع التالي:
- ٠ ما هي العوامل التي تسبب العنف؟ ومن هم الجناة؟

- الاستفادة من النجاحات المحققة على مستوى المجتمع، والارتكان إليها عند الاستجابة للمهددات، وضرورة بث الاستراتيجيات التي وضعها المجتمع (أو القطاع المعنى في المجتمع) لحماية نفسه.
- تنظيم استجابات اجتماعية مناسبة للحماية، مثل:
 - توفير مساحات آمنة ([انظر صحيفة التدابير ١٥](#))، يستطيع الأطفال والبالغون أن يجتمعوا فيها، لمناقشة الخطوات الازمة، لرفع مستوى الحماية، والمعافاة.
 - وضع النظم الازمة لتحديد الأطفال المنفصلين عن ذويهم ([انظر الضوابط الإرشادية بين الوكالات المعنية بالأطفال الوحيدين والمنفصلين عن ذويهم في قسم المصادر الرئيسية](#)، وتسجيل أسمائهم، وتوثيقها، وتتبعهم، ولم شملهم، واتخاذ ترتيبات العناية المؤقتة بهم).
 - توفير الدعم اللازم في حالة الطوارئ في الساحات، أو المراكز الآمنة، أو الأماكن الخصصة للأفراد والأسر المستضعفة للغاية.
 - تفعيل الجهود المحلية لحل النزاعات.
 - تفعيل الجهود المحلية لمساعدة أكثر الأفراد عرضة للمخاطر. ([انظر صحيفة التدابير ٢٠](#)).
 - توفير منح صغيرة، إذا كان ذلك مناسباً، للتخفيف من وطأة المهددات الاقتصادية للمعافاة.
 - دعم التدابير المحلية لتقليل المخاطر الناجمة عن الألغام الأرضية، والذخائر غير المنفجرة، والآبار غير المغطاة.
 - مقاومة قيام الجماعات الخارجية بنقل الأيتام أو الفتيات غير المتزوجات أو غيرهم من الأفراد المعرضين للمخاطر لأماكن أخرى.
 - تنظيم الدعم المقدم لضحايا التحرش، الذين يعانون توتراً سيكولوجيًا حاداً. ([انظر صحيفة التدابير ٢٥ و ٢٦](#)).
 - تحجب تمييز أو استهداف جماعات فرعية لتقديم المساعدة لها، ما لم يكن مثل هذا الإجراء ضروريًا لمنع وقوع ضرر أكبر. ومن شأن الدعم المتكامل أن يساعد على تقليل التمييز، فضلاً عن أنه قد يعزز الترابط الاجتماعي. وعلى سبيل المثال: يجب تكوين مجموعات مختصة بشئون النساء عموماً، وليس مختصة بشئون المغتصبات منهن فقط.
 - إدراج الحماية ضمن قطاعات المساعدات الإنسانية كافية، التي تشمل ما يلي:
 - متابعة الأغذية عقب التوزيع لضمان وصولها إلى الأطفال، والحتاجين الآخرين.

المخصصة بشئون الحماية بالنسبة لممثلي الأعمال الإنسانية. وتقدم مجموعات عمل الحماية المساعدة اللازمة لمتابعة قضايا الحماية، والاستجابة لها، ويمكن تشكيل مثل هذه المجموعات على مستوى القرى أو المخيمات أو على مستوى مناطق جغرافية أوسع. وينبغي أن يكون لهذه المجموعات أدوار محددة مثل سد ثغرات الحماية، وتبادل ما توصلت إليه من أفضل الممارسات مع الغير.

- تنظيم متخصصي الحماية بهدف بناء إمكانات مجموعة عمل الحماية إذا لزم الأمر، ويشمل ذلك المواد المتعلقة بالمخاطر التي يواجهها أصحاب الإعاقات الذهنية.
- الربط بين مجموعة عمل الحماية كلما أمكن، وبين آليات الحماية الأخرى في المناطق المجاورة، مع تكوين شبكات الحماية الإقليمية التي تتبادل المعلومات المتعلقة بالمهددات.
- تيسير الحصول على التعليم بوصفه أحد إجراءات الحماية ([انظر صحيفة التدابير ١٧](#))، مع الحرص على استيعاب القائمين على العمليات التعليمية لكيفية جعل التعليم آمناً.

٤. رصد مهددات الحماية، مع تبادل المعلومات مع الوكالات المعنية وجميع الأطراف المعنية بالحماية:

- تتبع مهددات، ومتغيرات الحماية، من حيث طبيعتها، وكتافتها، وأنماطها، وتركزها في مختلف الأماكن مثل المدارس، والأسواق.
- تبادل المعلومات بصفة منتظمة مع كل الأطراف المعنية بالحماية، وإتاحة قاعدة بيانات مرکزية لختلف الوكالات، مع تقسيم بياناتها بحسب العمر، والنوع الاجتماعي، من خلال مجموعات عمل الحماية، وشتى المنظمات الفاعلة، والمعنية بقضايا الحماية.
- توفير أماكن لتبادل المعلومات ([انظر صحيفة التدابير ٨](#)) فيما يتعلق بمهددات الحماية، وقضايا الأمن، بحيث يتمكن المواطنون المنكوبون، والعاملون في الوكالات المختلفة، من خلالها، من تقديم المعلومات، للحد من انتشار الشائعات.
- حماية السرية، وتبادل المعلومات، وفقاً للضوابط الإرشادية التي تضعها مجموعات عمل الحماية.

٥. الاستجابة لمهددات الحماية عن طريق اتخاذ التدابير المناسبة؛ التي تسترشد باحتياجات المجتمع:

- التأكد من قيام التدخلات على أساس المشاورات مع المجتمعات المنكوبة، وعلى أساس مشاركتها كلما أمكن.

المصادر الرئيسية

1. Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action [ALNAP] (2005). *Protection: An ALNAP Guide for Humanitarian Agencies.* <http://www.alnap.org/publications/protection/index.htm>
2. IASC (2002). *Growing the Sheltering Tree: Protecting Rights Through Humanitarian Action.* <http://www.icva.ch/files/gstree.pdf>
3. IASC (2005). *Guidelines on Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings.* Geneva: IASC. http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/subsidi/tf_gender/gbv.asp
Arabic: <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/GBV%20Guidelines%20Arabic.pdf>
4. IASC (2006). *Protecting Persons Affected By Natural Disasters: IASC Operational Guidelines on Human Rights and Natural Disasters.* <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/IASC%20Operational%20Guidelines%20final.pdf>
5. ICRC, IRC, Save the Children UK, UNICEF, UNHCR and World Vision (2004). *Inter-Agency Guiding Principles on Unaccompanied and Separated Children.* Save the Children UK. <http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=4098b3172>
6. IFRC and ICRC (1994). *The Code of Conduct for the International Red Cross and Red Crescent Movement and Non-Governmental Organizations (NGOs) in Disaster Relief.* <http://www.ifrc.org/publicat/conduct/index.asp>
7. InterAction (2004). *Making Protection a Priority: Integrating Protection and Humanitarian Assistance.* http://www.interaction.org/campaign/protection_paper.html
8. OCHA (forthcoming). *Developing a Humanitarian Advocacy Strategy and Action Plan: A Step-by-Step Manual.*
9. UNHCR. *Operational Protection in Camps and Settlements: A reference guide of good practices in the protection of refugees and other persons of concern.* <http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/publ/opendoc.pdf?tbl=PUBL&id=448d6c122>
10. UNICEF. *Ethical Guidelines for Journalists.* www.unicef.org/ceecis/media_1482.html

• متابعة برامج الإيواء لضمان حصول الأفراد الذين قد يحتاجون مساعدات خاصة، على الدعم اللازم المتمثل في الحصول على المأوى الملائم.

• مراعاة قرب مرافق الإصلاح من أماكن المعيشة، وأن تكون جيدة الإضاءة، وآمنة للنساء، والأطفال.

• وضع استراتيجية متعددة القطاعات بشأن العنف المرتكز على النوع الاجتماعي، متى اقتضت الحاجة.

٦. مكافحة مهددات الحماية، من خلال مزيج من البرامج، وأنشطة الدعاوة والتأييد الفعال:

• إلزام العاملين المعنيين بالشؤون الإنسانية بمخالفات السلوك التي تهمي الأطفال، وتحظر الاستغلال، والتحرش الجنسي. (انظر صحيفة التدابير ٢٤).

• وضع استراتيجية للمناصرة بالتعاون مع السكان المحليين، وجموعات التسويق المعنية، تتناول القضايا المحورية من قبيل:

• التدابير اللازمة لحماية السلامة الجسدية، وأمن السكان المحليين.

• الحاجة إلى المرونة والتمويل طويل المدى للاستجابة للمهددات المعقدة والمتحيرة.

• ترتيبات الرعاية المناسبة للأطفال نزلاء الملاجئ أو المصاحت.

• وضع تدابير معينة بشأن كيفية وصول وسائل الإعلام إلى الأفراد المعرضين للمخاطر، مع مراعاة أن الاهتمام الإعلامي قد يؤدي إلى ما يلي: (أ) هجمات انتقامية ضد الأطفال الجنديين في وقت سابق أو ضد ضحايا حوادث الاغتصاب . (و(ب) التوتر المصاحب لانتهاكات السمية، أو المقابلات الجماعية، أو توجيه أسئلة غير ملائمة. (و(ج) الوصمة الناجمة عن العزلة.

• توفير المعلومات بطرق يفهمها الناس، مما يمكنهم من اتخاذ قرارات مستنيرة، بشأن قضايا الحماية الرئيسية. (انظر صحيفة التدابير ١٠٨).

تحديد، ومتابعة: مهدّدات، ومعوقات الحماية،
ومكافحتها، والاستجابة لها، من خلال الحماية
القانونية

المهمة: الحماية، ومعايير حقوق الإنسان
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

لا مرأء في أن الانهيار التام الذي يعصف بالقانون والنظام، إبان حالات الطوارئ، يساعد على زيادة تعرض المواطنين لانتهاكات الحقوق والحماية المكفولة بموجب النظم القانونية الدولية، والوطنية. وقد يخشى المواطنون بشدة – في أثناء الصراعات المسلحة، التي غالباً ما تشيع فيها انتهاكات حقوق الإنسان، ويتم ارتكابها دون عقاب – من الإبلاغ عن الجرائم، خوفاً من الانتقام منهم في حالة الإبلاغ. وتسلب هذه الأوضاع من المواطنين كرامتهم، واحترامهم، فضلاً عن سلب إحساسهم بالسيطرة على حياتهم، وببيتهم. ومن ثم تُعتبر الحماية القانونية أمراً لازماً لتعزيز الصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية».

وتشير الحماية القانونية إلى تطبيق قوانين حقوق الإنسانية وحقوق الإنسان الدولية، التي ترسم الحقوق المكفولة للبشر كافة، مع النص على إجراءات حماية خاصة للجماعات المعرضة للمخاطر. ([انظر الفصل ١](#)). وتحمّل البلدان – بموجب القانون الدولي – المسؤولية الأولى عن حماية المواطنين على أراضيها. ومن هنا يتعمّن استخدام القوانين، والأعراف الوطنية كأساس للحماية القانونية، إذا كانت تلك القوانين والأعراف متماشية مع المعايير القانونية الدولية. وينبغي في حالات ضعف أو عدم جدوّي الحماية، بموجب القانون الوطني، أن يتم بذل الجهود الازمة، لتوفير الحماية المطلوبة، وفقاً للمعايير الدولية المعهّر إليها، مع إدراك أن هذه المعايير تمثل الحد الأدنى من المعايير المطبقة، التي يجب أن يلتزم بها المجتمع الدولي في أي حالة طوارئ. ويجب أن تبدأ أنشطة الحماية القانونية في المراحل المبكرة من حالة الطوارئ، على أن تفهم الأطراف المعنية كافة درجة الخطورة التي قد يتطلبها مثل هذا العمل، وأن تدرك الحاجة إلى تقدير المخاطر والمزايا النسبية تقديراً دقيقاً.

وتمثل السلامة، والكرامة، والتكافل، والتضامن؛ مفاهيم جوهرية بالنسبة لكل من: قانون حقوق الإنسان الدولي، وللمنهج النفسي الاجتماعي للتدارير الإنسانية. وتعزز الحماية القانونية الصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية» عن طريق وقاية الأفراد من الضرر، وتعزيز إحساسهم بالكرامة، والنفع، والسلامة، وقوية مسؤوليتهم، ومساعدتهم الاجتماعية عن التصرفات. ولكن قد تسفر جهود الحماية القانونية عن وقوع الضرر إذا تجاهلت هذه الجهود الاعتبارات النفسية والاجتماعية. فغالباً ما يشعر ضحايا بعض الجرائم، مثل التعذيب أو الاغتصاب، بالذنب أو العار، نتيجة لإجراءات القضاة. ومن المهم تطبيق الحماية القانونية بطريقة تعزز المعافاة «النفس – اجتماعية».

عينة مؤشرات العملية

- إدراك العاملين المعينين بالشؤون الإنسانية أنهم مسؤولون عن الإبلاغ عن الانتهاكات، ومعرفة كيفية الإبلاغ عنها.
- توافر مجموعة أو آلية حماية محلية، في المخيمات، أو القرى، أو أماكن الاستيطان، تتولى متابعة الانتهاكات، والإبلاغ عن الانتهاكات، واتخاذ التدابير المناسبة.
- اتخاذ الخطوات الالزمة لحماية الأفراد الأكثر استضعافاً، ولاسيما أصحاب الإعاقات الذهنية المزمنة.

مثال: سيراليون، ٢٠٠٢

- في أعقاب مرور عقد كامل من الحرب الداخلية غالباً ما تتعرض الفتيات اللاتي تم اختطافهن، واستغلالهن جنسياً من قبل الجماعات المسلحة، للإهانة، والتحرش، والتهجم عليهن، عند عودتهن لقراهن.
- نظمت إحدى المنظمات غير الحكومية الدولية حورات مجتمعية لمساعدة السكان المحليين على فهم أن هؤلاء الفتيات أجبرن على ارتكاب الرذيلة، وأنهن عانين بشدة في أثناء الحرب.
- شكلت القرى المحلية جلاناً تُعني برعاية الفتيات، حددت، وفرضت غرامات على التحرش بالفتيات، وإساءة معاملتهن.
- قلصت آلية الحماية الاجتماعية المذكورة – بدرجة كبيرة – من حالات التحرش بالفتيات، وساعدت على إعادة إدماجهن في الحياة المدنية.

- ب. توفير معلومات مقسمة، بحسب العمر والجنس، في الأماكن العامة، مثل: موقع توزيع الطعام، والعيادات الصحية، والمدارس... الخ.
- تيسير استخدام الآليات القانونية؛ لضمان وصول الخدمات والسلع الإنسانية إلى مستحقيها، مع الحرص على توافر النظم الازمة لتقديم الشكاوى الخاصة بانتهاكات حقوق حرية، وسلامة الحصول على الخدمات، والسلع.

٣. ادعم آليات رصد انتهاكات المعايير القانونية، والإبلاغ عنها، والتصرف بشأنها:
- حدد الزمان والكيفية المناسبين للإبلاغ عن الانتهاكات. ويجب إدراك أن الآليات الرسمية (مثل الشرطة) قد تكون الطريق الأنسب للإبلاغ في بعض المواقف، في حين قد يترب عليها ضرر بالغ في موقف أخرى.
 - ينبغي أن يبلغ مثلو الإغاثة الإنسانية الجهة المناسبة (مثل مفوضيات حقوق الإنسان أو جماعة الحماية) عن حالات حرمان المواطنين من حقوقهم (مثل حق الحصول على المساعدة الإنسانية)، وأن يستعينوا بتلك الجهة في تحديد التدابير الممكنة.
 - يجب أن تتحترم عملية تبادل المعلومات عنصر السرية، وأن تحد من مخاطر العقاب أو الوصمة.
 - قد يكون من المناسب الاستفادة من آليات وطنية وأو دولية (مثل: قرار مجلس الأمن رقم ١٦١٢ بشأن الأطفال المتضررين بفعل الصراعات المسلحة).

٤. الدعوة للالتزام بالقانون الدولي، والقوانين، والأعراف المثلية، التماشية مع المعايير الدولية:

- قد تشمل التدابير ما يلي:
- تحديد، ونشر المعلومات الخاصة بالأطر القانونية الوطنية، والدولية ([انظر صحيفة التدابير ١.٢](#)) التي تحمي الأفراد المعرضين للمخاطر.
 - المشاركة في حملات التثقيف العامة، أو دعمها، بهدف وضع حد خلافات معينة، مثل حالات الاحتجاز غير القانوني، أو الإعادة القسرية، أو العنف المرتكب على النوع الاجتماعي، أو تجنيد الأطفال.
 - توجيه الهياكل القانونية الوطنية والمحليه إلى توفير الحماية القانونية المناسبة من خلال جهود بناء الإمكانيات، بالتعاون مع الشرطة، أو القضاء، أو الجيش، على سبيل المثال.

ولكي تتحقق الحماية القانونية: يجب أن تتضافر الجهد على المستويات الوطنية، والإقليمية، والدولية. وبطبيعة الحال: يتيح هذا المنهج القائم على المشاركة للكثير من الممثلين أدوارا حيوية. وبرغم أن جانبا كبيرا من الأعمال المتعلقة بالحماية القانونية يقع على عاتق المختصين، إلا أنه ينبغي على جميع المشاركين، في المساعدات الإنسانية، أن يتحملوا مسؤولية دعم الحماية القانونية الملائمة.

التدابير الأساسية

١. تحديد مهددات الحماية الرئيسة، وموقف آليات الحماية الراهنة، ولاسيما بالنسبة للأفراد المعرضين لأقصى درجات الخطط:
 - قم بإجراء تقييم تشاركي ([انظر صحيفة التدابير ١.٢](#)) مع الأفراد المعرضين لمخاطر متزايدة ([انظر الفصل ١](#)) بهدف تحديد المخاطر الرئيسة للحماية، وتحديد المهارات والإمكانات التي يتمتع بها الأفراد لمواجهة تلك المخاطر، والاستجابة لها (بعض النظر عن توافر آليات الحماية المحلية، ومدى قوتها أو ضعفها، ومدى جدواها في حماية مختلف الجماعات) والوقوف على الدعم الإضافي الواجب توفيره ([انظر كذلك صحيفة التدابير ٢.٣](#)).
 - ابحث الضرر المتحمل على المواطنين، نتيجة لهذه التقييم، مع تحليل المخاطر، والمزايا المحتملة.
٢. أعمل على إذكاء وعي المكونين بحقوقهم القانونية، وقدرتهم على توکيد تلك الحقوق، بحسب الطرق الممكنة، باستخدام أساليب اتصال ملائمة ثقافيا. ([انظر صحيفة التدابير ١.٨](#)).
 - وقد تشمل التدابير المتخذة ما يلي:
 - التعاون مع قيادات المجتمع، والسلطات المحلية المعنية (مثل: المحامين، زعماء الخيمات، رجال الشرطة... الخ) في تعبئة، وتنقيف أفراد المجتمع بشأن حقوقهم القانونية، وكيفية الحصول على هذه الحقوق، بطريقة آمنة. وقد تشمل القضايا ذات الأولوية ما يلي: الحق في الحصول على المساعدات الإنسانية؛ وتوفير الحماية الخاصة للمجموعات الأكثر عرضة للخطر، وأليات الإبلاغ، ومخاطرها المحتملة... الخ. ومن أمثلة التدابير التي يمكن اتخاذها ما يلي:
 - عقد حوارات جماعية بطرق مقبولة اجتماعيا (أي مع مراعاة اختلاف الأدوار باختلاف العمر أو النوع الاجتماعي، واستخدام أدوات اتصال ملائمة)، بهدف مناقشة مختلف الحقوق.

- الإجراءات القانونية المتخذة لتقرير مصير المختفين، والتي تتمتع بأهمية خاصة، تتعلق بمراسيم الموسعة.
- ضمان اتباع الإجراءات القانونية المتعارف عليها بشأن المسائلة، حيث تمثل تلك الإجراءات أهمية خاصة لقبول المجتمعات للأطفال الذين تجدهم القوات المسلحة.
- كيف يمثل الإرث والحقوق العقارية دعماً اقتصادياً أساسياً للأرامل، والأطفال، بما يرفع درجة الاعتماد على النفس، والمرؤون؟
- إحالة الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية حادة، من النظام القانوني، إلى الخدمات الاجتماعية، والصحية الملائمة.
- القيام بالمناصرة، بطريقة تحترم السرية، والكرامة، والتكافل، والتضامن، وتجنب تعريض المواطنين لمزيد من التوتر. وقد يكون من المخزي عرض وجوه الناجين، حتى ولو بغرض نقل المعلومات المتعلقة بالجهود الإنسانية. وبينما تجنب عرض الصور التي تظهر المعاناة الشديدة بوضوح، أو التي تزيد من استعداد الناجين لدور الضحايا ([انظر صحفة التدابير ١٠.٨](#)).

٦. قدم الدعم «النفس - اجتماعي»، وخدمات الحماية القانونية بأسلوب تكاملى.
 - تشمل الخطوات المفيدة ما يلي:
 - ٠ حدد عناصر الدعم «النفس - اجتماعي» الملائمة للشهود، ومن يرغبون في الإبلاغ عن الانتهاكات أو الذين يسعون لتصحيح الأوضاع القانونية.
 - ٠ تعريف أخصائيي الدعم الاجتماعي بكيفية مساعدة الناجين من خلال الإجراءات القضائية، والإجراءات المصاحبة (مثل: الفحوص الطبية، واستخراج وانتشال الجثث، وتعرف الموتى... إلخ).
 - ٠ شكل مجموعات دعم، وخيارات رعاية أطفال، للشهود، والمدعى عليهم، وغيرهم من الخاضعين لإجراءات قضائية.
 - ٠ حدد كيفية اتخاذ إجراءات الإحالة لعناصر، وخدمات دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» التخصصية عند الحاجة.
 - ٠ إدراك الحاجة إلى إحالة الحماية القانونية للمختفين بالنسبة لبعض الحاصلين على الخدمات «النفس - اجتماعية»، وخدمات الصحة النفسية. فعلى سبيل المثال: يتلقى ضحايا العنف الجنسي - في الغالب - دعماً طبياً، ونفسياً اجتماعياً، ولكن قد يستمر شعور بعضهم بالخطر، وعدم القدرة على الشفاء التام، إذا عرفوا أنه لن يتم معاقبة الجناة.

٠ القيام بالوعية القانونية ضد الاستجابات غير السليمة الشائعة في حالات الطوارئ، والتي قد تمس السياج الاجتماعي للمواطنين المذكورين، مثل التبني، أو إيداع الأفراد المستضعفين في مصحات، أو الاتجار في الأطفال والنساء.

٥. طبق الحماية القانونية بأسلوب يعزز المعافاة «النفس - اجتماعية»، والكرامة، والاحترام؛ تشمل الخطوات الرئيسية ما يلي:

- مساعدة الناجين الذين اختاروا الإبلاغ عن الانتهاكات، والذين يسعون للحصول على الحماية أو العلاج، على فهم تداعيات تصرفاتهم فيما تاماً، بحيث يقوموا بالإبلاغ بناءً على موافقة مستمرة.
- تجنب التهميش عن طريق لفت الانتباه إلى ناجين بعينهم، ولاسيما إذا كانت تجاريهم مدعوة للوسمة الاجتماعية.
- تحديد، ودعم الآليات التي تضع حداً للإفلات من العقاب، وتضع المذنبين موضع المساءلة عن أعمالهم. ويشمل هذا إدراك أن العدل العقابي لا يتيح في جميع الأوقات الشفاء على مستوى المجتمع، أو يدعم نظم العدالة التصحيحية على مستوى المجتمع، والتي تتماشى مع المعايير القانونية الدولية، فضلاً عن أن شأنه أن يؤدي إلى الصفح، والصالح (مثل: الإفراج الآمن عن الأطفال، وعناصر المواجهة المستضعفة الأخرى، والتبني، ولم الشمل، وتعزيز الخطوات المبدئية في عملية إعادة الاندماج).
- تعريف العاملين في إطار النظام القانوني (مثل: المحامين، والقضاة، والمعاونين القانونيين، والمدافعين الذين تعينهم المحاكم)، بمدى تأثير عملهم على المعافاة «النفس - اجتماعية». وفيما يلي بعض أمثلة القضايا الرئيسية في هذا الصدد:
 - أ. الآثار الإيجابية والسلبية المحتملة على المعافاة النفسية، التي قد تحدثها الإجراءات القضائية على الناجين، مع التأكيد على المنهج التي تعزز السلامة، والكرامة، والتكافل، والتضامن.
 - ب. التقنيات الحساسة والملائمة لمقابلة الشهدو والناجين، مع مراعاة اختلاف التأثير النفسي الاجتماعي للتجارب التي تعرضوا لها باختلاف السن، والنوع الاجتماعي.
 - ج. أهمية السرية في حماية أمن، وسلامة الناجين (مثل: تخزين وإدارة المعلومات، عقد جلسات محاكمة مغلقة... إلخ).
 - د. أهمية قضايا الحماية القانونية الرئيسية بالنسبة للمعافاة «النفس - اجتماعية» مختلف المجتمعات، ومن أمثلتها ما يلي:

- إدراج المعلومات الأساسية عن الحماية القانونية في الجلسات التعريفية والتدريبية، بشأن دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس – اجتماعية» (انظر [صحيفة التدابير ٤](#))، مما يساعد العاملين على فهم ما يجب فعله، وما ينبغي تركه، عندما يقابلون أشخاصا يحتاجون إلى الحماية القانونية، بما فيها الإحالة للجهات المعنية المناسبة.

المصادر الرئيسية

الدلائل الإرشادية والكتيبات

- ActionAid (2001). *Learning About Rights – Module three: law and rights in emergencies.* <http://www.reliefweb.int/library/library/actionaid-rights-2001.htm>

Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action [ALNAP]. ٢

- (2005). *Protection: An ALNAP Guide for Humanitarian Emergencies.* www.odi.org.uk/alnap/publications/protection/index.htm

IRIN (2006). *Justice for a Lawless World: Rights and Reconciliation in a New Era of International Law.* ٣
(Parts I and II). <http://www.irinnews.org/webspecials/RightsAndReconciliation/default.asp>

- Keeping Children Safe (2006). 'Setting the international standards for child protection'. ٤
<http://www.keepingchildrensafe.org.uk/>

UNICEF (2003). *Technical Notes: Special Considerations for Programming in Unstable Situations.* ٥
http://www.unicef.org/protection/files/Tech_Notes_chap_14_Psychosocial_Dev.pdf

عينة مؤشرات العملية

- رصد أبرز ثغرات الحماية القانونية، ووضع خطط العمل الازمة لتعامل معها، بالشكل الملائم.
- احتواء الجلسات التعريفية/التدريبية، بشأن الصحة العقلية، والمعافاة «النفس – اجتماعية» الموجهة للعاملين في مجال الحماية القانونية، على معلومات عن الحماية القانونية، والمعافاة «النفس – اجتماعية»، والعلاقة بينهما.
- حصول ضحايا حالات انتهاك حقوق الإنسان على دعم تكميلي من العاملين في مجال الحماية القانونية، ومن الأفراد ذوي المهارة في توفير دعم الصحة العقلية، والمعافاة النفسية الاجتماعية.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

- يشيع العنف الجنسي في شمال، وجنوب مقاطعة كيفو، وغالباً ما ترفض الأسر، والمجتمعات ضحايا هذا العنف.
- تتعاون المنظمات غير الحكومية، المحلية والدولية، للعمل عن كثب، من أجل تقديم الدعم «النفس – اجتماعي» للناجين، بالتعاون مع منظمات حقوق الإنسان، حيث يتم تبادل البيانات فيما بينها عن أنواع وأعداد الحالات، فضلاً عن قيمتهم

تحديد وتوظيف العمالة الازمة، والاستعانة بمتطوعين على دراية بالثقافة الخلية

المهمة: الموارد البشرية
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

قد يأتي العاملون والمتطوعون الدوليون من خلفيات جغرافية، واقتصادية، وثقافية مختلفة عن نظرائهم لدى المنكوبين في البلد المضييف. وقد يصطحب هؤلاء العاملون، والمتطوعون معهم آراء، وقيماً متباعدة، ومن ثم ينبغي عليهم مواهمة مهاراتهم لتناسب مع الأوضاع المحلية، وتحترم القيم، والثقافات المحلية. وقد يزيد توتر المنكوبين نتيجة لتوافد عدد هائل من عاملين الإغاثة الإنسانية إذا لم يكن هؤلاء العاملون متمتعين بالمهارات الفنية المطلوبة، أو إذا لم توافر لديهم القدرة على التعامل مع الضغوط المتوقعة للعمل الإنساني الميداني. وبرغم أن العاملين، والمتطوعين المحليين قد يكونون على دراية كبيرة بالثقافات، والعادات المحلية؛ إلا أنه لا يمكننا إغفال وجود بعض الفروق الاجتماعية، والثقافية الكبرى، على سبيل المثال، بين المناطق الحضرية والريفية وبين الجماعات العرقية المختلفة.

وقد أوضحت «مدونة السلوك لإدارة ودعم عمال الإغاثة» الصادرة عن منظمة «بيبول إن أيد»، أن الهدف الرئيس للتوظيف في مثل هذه الظروف يتمثل في إحضار الأشخاص المناسبين (سواء العاملين أو المتطوعين) إلى المكان المناسب في الزمان المناسب، وتمثل هذه المسألة تحدياً هائلاً في معظم حالات الطوارئ. ومن ثم تكثر الاستعانة بعاملين محليين.

وتستعرض المدونة المذكورة أعلاه مبادئ إرشادية عامة في إدارة ودعم العاملين بالوكالات الإنسانية والتنموية. وتورد التدابير الأساسية المبينة أدناه إرشادات محددة بشأن توظيف العاملين لحماية، ودعم الصحة النفسية، والسلامة للمنكوبين في حالات الطوارئ، في خضم الأزمات.

التدابير الأساسية

١. تكليف أفراد ذوي معرفة ودرأة، ومحل الثقة؛ ليضطلعوا بهام التوظيف. وينبغي أن يكون هؤلاء الأفراد:
 - حاصلين على تدريب في مجال إدارة الموارد البشرية (طبقاً لمعايير مدونة السلوك الصادرة عن منظمة بيبول إن أيد).
 - ملمين بشكل كاف بالضغوط المتوقعة للعمل في مجال المساعدات الإنسانية، وبالسياسات، والممارسات الازمة؛ للتخفيف من هذه الضغوط (انظر صحفة [التدابير ٤](#)).

بتوعية المجتمعات حول الأثر «النفس - اجتماعي» للعنف الجنسي، وحقوق المرأة، وال الحاجة إلى توافر عنصر المساءلة، في جرائم الاغتصاب.

- يتم تشجيع الناجين، والمجتمعات على الإبلاغ عن الحالات بطرق آمنة، وملائمة، مع تأكيد الأخصائيين النفسيين الاجتماعيين؛ احترام السرية، والموافقة المستنيرة، وتوجيه الأسئلة، بأسلوب مشجع.
- تأثر الوكالات على المستوى الوطني لتغيير القانون الخاص بالعنف الجنسي، من أجل توفير قدر أكبر من الحماية للضحايا.

٤. تبني بنود، وشروط العمل التطوعي:
ينبغي على المنظمات التي تعامل مع متطوعين تقديم الدعم «النفس - اجتماعي» أن تحدد تحديداً وأضحاً الأدوار التي تطلبها، وتتوقعها من المتطوعين. وكذلك يتعين توضيح السياسات الخاصة بالرواتب، والاستحقاقات، وإدارة، ودعم المتطوعين، والتدريب المختتم توفره لهم. ويجب كلما أمكن أن يتولى توظيف، ودعم المتطوعين منظمات تتمتع بالخبرة في مجال إدارة المتطوعين.

٥. ارجع إلى المصادر وراجع المؤهلات عند توظيف العاملين المحليين، والدوليين، من في ذلك المستشارون العاملون لمدة قصيرة، والمترجمون، والمتدربون، والمتطوعون:

- الاتصال بالذكيّين لتحديد ما يلي:
- نقاط القوة والضعف لدى المرشح.
- قدرة المرشح على احتمال المواقف ذات الضغوط الشديدة.
- مدى أمانة عرض المرشح للبيانات والتفاصيل الخاصة به.
- قدرة المرشح على التوافق مع، واحترام الثقافة المحلية.
- خلو تاريخ المرشح من حالات التحرش بالأطفال أيا كانت (خاصة عند توظيف متطوعين يتطلب عملهم الاتصال بالأطفال).
- مراجعة المؤهلات الرسمية عند توظيف المتخصصين مثل (دليل استكمال التدريب المتخصص، وعضوية إحدى المنظمات الدولية، حسب الحالة).
- مراجعة السجلات الجنائية إذا سمح الوقت، على أن يتم الالتفات إلى ما يلي:
- في حالات القمع السياسي قد تظهر السجلات اعتقال بعض الأشخاص دونما جريمة.
- لا يجوز الاستعانة بأي شخص سبق لهم ارتكاب أي شكل من أشكال العنف.
- وقد يُسمح باستثناء الجنود السابقين بفرض تعزيز إعادة اندماجهم في المجتمع.

• مستوى الحد الأدنى من المتطلبات الصحية، ومتطلبات الصحة النفسية بالنسبة للمهام ذات المخاطر والضغوط العالية (في ضوء الخبرة الذاتية للمنظمة المعنية، وتجارب الوكالات المشابهة).

• على دراية بالصراع المختتم القائم على أساس متعلقة بالعرق، أو الجنس، أو الهوية الوطنية.

٢. تطبيق مبادئ الاختيار والتوظيف: يجب أن تكون إجراءات التوظيف عادلة، وشفافة، ومتسقة بهدف تعين أنساب وأقدر العناصر.

• ينبغي اتباع إجراءات توظيف مكتوبة توضح بالتفصيل كيفية توظيف، واختيار العاملين، والمتطوعين.

• يجب السعي لاحتذاب أكبر عدد ممكّن من المرشحين المتمتعين بأنسب المؤهلات.

• يتبع تحجيم ظاهرة «هجرة ذوي الكفاءات» من المنظمات المحلية إلى المنظمات الدولية. ويجب على الوكالات الدولية ما يلي: (أ) التعاون مع الوكالات المحلية لتنفيذ مهام الإغاثة الأساسية، للحد من الحاجة لتوظيف أعداد كبيرة في المنظمات الدولية، (ب) تحجب عرض أجور شديدة الارتفاع تستقطب العاملين المحليين من المنظمات العاملة بالفعل في المنطقة.

• اتخاذ إجراءات التوثيق المطلوبة، وإخطار المرشحين باختيارهم من عدمه، على أن تتم موافاة المرشحين بتغذية ارتجاعية عند الطلب.

٣. التوازن بين نسبة الذكور والإناث في عملية التوظيف، وضم مثليين من الجماعات الثقافية والعرقية الرئيسة:

تسلّم برامج دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية» إسهام المجتمع، ومشاركته. وغالباً ما تبيّن حاجات الرجال، والنساء في المجتمع الواحد. ولذلك يتمنى الوقوف على هذه التباينات، والفارق في الحاجات، يجب أن يتم إجراء مقابلات شخصية مع الرجال والنساء، كل على حدة. ويمكن هذا الوضع من مناقشة القضايا الشخصية، والمتعلقة بكل جنس - على حدة - مناقشة حرّة وصريحة. وعلى النسق نفسه فإن توظيف مثليين من الجماعات الثقافية والعرقية الرئيسة يسهل إسهام، ومشاركة الجماعات المثلية.

٣. IFRC (1999). *Volunteering Policy: Implementation Guide*. Geneva: IFRC.
http://www.ifrc.org/cgi/pdf_pubsvol.pl?volpol_impl.pdf
٤. Oxfam (2004). *Recruitment in Humanitarian Work*.
http://www.oxfam.org.uk/what_we_do/issues/gender/links/0404humanitarian.htm
٥. People in Aid (2003). *Code of Good Practice in the Management and Support of Aid Personnel*.
<http://www.peopleinaid.org/pool/files/code/code-en.pdf>

٦. اسع للاستعانة بعاملين يتمتعون بفهم عميق، ودرأية بالثقافة المحلية، وأنماط السلوك الملائمة:

بصفة عامة، يُفضل أن يقوم بمهام الدعم السريري أو أي مهام دعم «نفس - اجتماعي» أخرى تتطلب الاتصال الشخصي، عاملون ملгиون يتحدثون اللغة المحلية، ويتمتعون بالفهم التام للاستجابات الاجتماعية والثقافية إزاء موقف الطوارئ.

٧. التقييم الدقيق لعرض المساعدة المقدمة من أخصائي الصحة النفسية الأجانب المستقلين (غير التابعين لجهة معينة):

يُحضر على أخصائي الصحة النفسية الأجانب ذوي النوايا الحسنة (غير التابعين لأي منظمة) السفر لمناطق الكوارث، ما لم تتوافر فيهم المعايير التالية:

- سبق لهم العمل في ظروف الطوارئ.
- سبق لهم العمل خارج إطارهم الاجتماعي الثقافي.
- التمتع بمعاهدة أساسية في بعض التدخلات التي تعطيها هذه الضوابط الإرشادية.
- فهم سيكولوجية المجتمع أو مبادئ الصحة العامة.
- تلقى دعوة من منظمة محلية أو دولية قائمة للعمل في البلاد.
- تلقى دعوة للعمل لدى منظمة من المرجح أن تتوارد في هذا المجتمع لمدة طويلة في منطقة الكارثة.

عدم تركيز عملهم على تطبيق التدخلات بأنفسهم (مثل: العمل السريري)، وإنما يتعلق عملهم بتوفير الدعم اللازم للبرامج بوجه عام، بما في ذلك نقل الخبرات للعاملين المحليين، بحيث يتولى تطبيق التدخلات وعناصر الدعم - عاملون ملгиون.

المصادر الرئيسية

١. Antares Foundation (2005). *Managing Stress in Humanitarian Workers: Guidelines for Good Practice*.
<http://www.antaresfoundation.org/download/Managing%20Stress%20in%20Humanitarian%20Aid%20Workers%20-%20Guidelines%20for%20Good%20Practice.pdf>

٢. IASC (2005). *Guidelines on Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings, Action*.
Sheet 4.1: Recruit staff in a manner that will discourage sexual exploitation and abuse, pp.50-52.
Geneva: IASC.

- http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/tfgender_GBVGuidelines2005.pdf
Arabic:
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/GBV%20Guidelines%20Arabic.pdf>

الخلفية

تعتمد أعداد غفيرة من المواطنين في أثناء حالات الطوارئ على مثلي الإغاثة الإنسانية للحصول على احتياجاتهم الأساسية. ويسهم هذا الاعتماد – بالإضافة إلى تعطل أو تدمير نظم الحماية الطبيعية (مثل: الشبكات العائلية) – في زيادة الخلل المتوازن في علاقات القوى بين مقدم الخدمة، وتلقفيها. وبينما ترتفع احتمالات سوء معاملة المواطنين المنكوبين، أو استغلالهم، بينما تتضاعل احتمالات رصد حالات سوء المعاملة، أو الإبلاغ عنها. وينبغي على جميع وكالات الإغاثة الإنسانية أن تدرك احتمال تسبب مثلي الإغاثة الإنسانية في أضرار، سواء بسبب استغلالهم لمناصبهم، أو كنتيجة غير متعددة للتدخل، وأن تدرس هذا الاحتمال، وتعاجله.

ويجب على العاملين في المجالات الإنسانية – من أجل تقليل ذلك الضرر – أن يتزموا بالمعايير التي تفرض عليها بشأن سلوك العاملين، ولاسيما نشرة الأمين العام حول التدابير الخاصة بالحماية من الاستغلال والتحرش الجنسي. وتنطبق هذه النشرة على موظفي الأمم المتحدة كافة، بما في ذلك الهيئات، والبرامج المستقلة، وقوات حفظ السلام، وموظفو جميع المنظمات المرسمة لترتيبات تعاون مع الأمم المتحدة. ولا تنفك الجهات المانحة تطالب منظمات المساعدة بالتطبيق الصارم لهذه الإجراءات. وكذلك تستعرض مدونة السلوك الخاصة بالصلب الأحمر الدولي، والحركة الدولية للصلب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمات غير الحكومية للإغاثة في حالات الكوارث، منهاج ومعايير السلوك التي تعزز الاستقلالية والفاعلية والآثار التي تطمح إليها هذه الحركة والمنظمات. وقد قامت نحو ٤٠٥ منظمة – بالفعل – باعتماد هذه المدونة حتى عام ٢٠٠٧.

ولا يزال هناك العديد من القضايا المتعلقة بالمعايير الأخلاقية الموجهة للسلوك المتوقع من العاملين، والتي يجب الاتفاق عليها، وتوضيحها، وتطبيقاتها تصارماً في كل القطاعات. ويجب – بادئ ذي بدء – في جميع التدخلات أن تتم دراسة، وتقييم احتمال وقوع ضرر فعلي، وإن لم يكن متعمداً. ومن أبرز الأمثلة في هذا السياق عملية تجميع البيانات، التي تعتبر لازمة لتصنيم، وابتکار خدمات فعالة، فضلاً عن أنها تستدعي في الوقت نفسه التقييم الدقيق لمزاياها، ومخاطرها بالنسبة للأفراد، والمجتمعات. وتمثل أولى الخطوات البديهية الازمة في آية دراسة، أو متابعة، أو بحث في الاعتبارات التالية: كيفية عدم بث آمال مبالغ فيها، كيفية تحجيم الضرر، كيفية الحصول على موافقة مستتبة، كيفية التعامل مع البيانات السرية وتخزينها، كيفية توفير عناصر حماية إضافية عند التعامل مع مواطنين معرضين للمخاطر (مثل الأطفال والشباب).

ولا يحول وجود مدونة سلوك أو معايير أخلاقية متفق عليها دون سوء المعاملة أو الاستغلال. وتقضي المساءلة أن يتم تعريف جميع العاملين والمواطنين بالمعايير، وإفادتهم بأهميتها، وكيفية تطبيقها. ويجب أن تتوفر ثقافة تنظيمية تدعم، وتحمي «كافشي الفساد»، وأليات للشكوى متاحة ، وحمل تقة يستطيع من خلالها المواطنون، ولاسيما المواطنون الأكثر انعزلا واستضعافا (وبالتالي الأكثر عرضة لخطر سوء المعاملة) أن يبلغوا عن مخاوفهم في سرية.

وينبغي أن يتم النص على إجراءات تحقيق، وأن يتتوفر عاملون مدربون على إجراء تحقيقات تتسم بالقوة وال LIABILITY في آن واحد. وينبغي تطبيق نظم تحدد متى تكون الدعاوى القضائية آمنة، ومناسبة، وتنصر المدعى على المدعى عليه. ويجب أن تضع تلك النظم – دائماً، وأبداً في الحسبان – احتياجات السلامة، والحماية لكل الأشخاص المعنيين في مثل تلك الحوادث، وهي: الضحايا، الشاكون، الشهود، المحققون، (م الموضوعات الشكوى، والمجرم المدعى عليه).

التدابير الأساسية

١. وضع مدونة سلوك داخلية لكل منظمة لتجسد معايير السلوك المتعارف عليها بشكل عام بالنسبة للعاملين المعنيين بشؤون الإغاثة الإنسانية.

٢. تعريف عاملين الإغاثة الإنسانية كافة، وتذكيرهم بصفة دورية (سواء القدامي أو المستجددين) بالحد الأدنى المتفق عليه لمعايير السلوك المطلوبة، بناء على مدونات السلوك، والضوابط الإرشادية الواضحة والصريحة.

ويسري هذا على جميع العاملين، والموظفين، والمتظعون، والمستشارين الدوليين، والمخلين وعلى من يتم توظيفهم من بين المواطنين المنكوبين. ولا ينبع الاكتفاء بإخبار العاملين بمسؤولياتهم كتابة، وإنما ينبع أن يتم إبلاغهم بها شخصياً، ومشاومة عن طريق الحوار؛ للتأكد من استيعابهم، وتمكنهم من توجيه الأسئلة.

٣. وضع آلية متفق عليها بين الوكالات (مثل: شبكة محورية يقترحها الأمين العام للأمم المتحدة) للتحقق من الالتزام الذي يتجاوز مجرد الاحتفاظ بمدونة سلوك.

تشمل هذه الآلية ما يلي:

- تبادل المعلومات والدروس المستفادة بهدف تحسين أداء النظم.
- النشر المشترك للمعلومات المتعلقة بمدونات السلوك للمجتمعات.

- ٩. تحديد استجابة متفق عليها في الحالات التي يشكل فيها سلوك المدعي فعلاً جنائياً سواء في البلد المضيف أو البلد الأصلي للمجرم.
- ويستلزم هذا - كحد أدنى - عدم اتخاذ أية إجراءات إدارية تهدد الإجراءات القضائية، باشتثناء الحالات التي يتوفّر فيها إجراءات قضائية، أو إنسانية عادلة.

- ١٠. الاحتفاظ بسجلات مكتوبة عن يثبت إخلالهم بمدونات السلوك، وذلك لزيادة فاعلية الإجراءات اللاحقة المتعلقة بمراجعة الإحالة، والتوظيف.

المصادر الرئيسية

- Horizons, Population Council, Impact, Family Health International [2005]. *Ethical Approaches to Gathering Information from Children and Adolescents in International Settings*.
www.popcouncil.org/pdfs/horizons/childrenethics.pdf .١
- IASC [2004]. Model Complaints Referral Form [Sexual Exploitation and Abuse].
<http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001187> .٢
- IASC [2004]. Model Information Sheet for Communities.
<http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001186> .٣
- IASC [2004]. Terms of Reference for In-Country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse.
<http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001185> .٤
- IASC [2004]. Terms of Reference for In-Country Networks on Sexual Exploitation and Abuse.
<http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001184> .٥
- International Council of Voluntary Agencies [forthcoming]. *Building Safer Organisations*. Geneva: ICVA. .٦
- IFRC, *Code of Conduct for the International Red Cross and Red Crescent Movement and NGOs in Disaster Relief*. www.ifrc.org/PUBLICAT/conduct/code.asp .٧
- Keeping Children Safe [2006]. 'Setting the international standards for child protection'.
<http://www.keepingchildrensafe.org.uk/> .٨
- United Nations [2003]. *Secretary-General's Bulletin: Special Measures for Protection from Sexual Exploitation and Sexual Abuse* [ST/SGB/2003/13].
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/SGBulletin.pdf> .٩
- United Nations [2004]. *Special Measures for Protection from Sexual Exploitation and Sexual Abuse*: Report of the Secretary-General [A/58/777]. English, French, Arabic and Spanish:
<http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=A/85/777> - Arabic:
<http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N04/322/55/PDF/N0432255.pdf?OpenElement> .١٠

- ٠. تنسيق الأنشطة الأخرى، بما في ذلك تدريب العاملين ومتابعة الآليات وإجراءات التحقيق... الخ، بهدف مكافحة الاستغلال والتحرش الجنسي والاستجابة لهما.
- ٠. وضع نظم تستجيب في الحال بالشكل الملائم عندما يتعلق الإدعاء بموظفين من مختلف المنظمات أو عندما يتعدّر تحديد الفرد أو المنظمة أو كلّيّهما.

٤. وضع آليات شكاوى متاحة، ومحل ثقة، يتوفّر فيها ما يلي:

• ثبوت الالتزام بالسرية.

• الحساسية تجاه السن، والنوع الاجتماعي، والثقافة.

• مراعاة أمان، وسلامة الضحية في المقام الأول.

• إحالة الضحية/الناجي إلى الخدمات السرية المناسبة، التي تشمل الخدمات الطبية، والقانونية، وعناصر الدعم «النفس - اجتماعي».

• المحافظة على خصوصية الشاكِي.

٥. تعريف أفراد المجتمع بالمعايير، والإرشادات الأخلاقية، وبكيفية الإبلاغ عن مخاوفهم بسرية، وبالجهة المنوطة بذلك.

٦. التأكيد من استيعاب الموظفين كافةً أنه ينبغي عليهم الإبلاغ عن جميع المخاوف، فور وقوعها.

يمثل التزام الموظفين في هذه الحالة في الإبلاغ عن الانتهاكات المحتملة، وليس التحقيق في الإدعاء.

٧. تطبيق بروتوكولات تحقيق تلتزم بأحد المعايير المتعارف عليها، مثل فوذج إجراءات الشكاوى والتحقيقات للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (انظر المصادر الرئيسية).

٨. اتخاذ إجراءات تأدبية ضد الموظفين الذين يثبت إخلالهم بمدونة السلوك أو الضوابط الإرشادية الأخلاقية.

تنظيم الدورات التوجيهية، والتدريبية لعاملي المعونة،
المعنيين بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»
المهمة: الموارد البشرية
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

عينة مؤشرات العملية

- تطبيق كل منظمة للنظم الخاصة بها بشأن إخبار جميع العاملين بالحد الأدنى من معايير السلوك المتوقع منهم.

خدمة المجتمعات عن طريق ممثلي إغاثة إنسانية على دراية بالمعايير والطرق التي يستطيعون بها طرح المخاوف المتعلقة بالاتهادات المحتملة.

- استعاناً الوكالات بعمالة مدربة، لإجراء التحقيقات في الاتهادات الموجهة، خلال إطار زمني معقول.

كينيا، ٢٠٠٣

- اتفقت الوكالات العاملة في كاكوما على مدونة سلوك مشتركة تسري على جميع العاملين.

تلقى المجتمعات معلومات حول المعايير المطبقة باستخدام تقنيات متعددة بما فيها الفيديو.

- تم إجراء تدريب مشترك بين الوكالات على التحقيق في إدعاءات سوء السلوك.

التدابير الأساسية

١. إعداد خطة تدريب استراتيجية، وشاملة، وواقعية، وملائمة من حيث التوفيق:

ينبغي أن يكون لدى المنظمات الشريكية المعنية بدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» مثل هذه الخطط. ويجب أن يجري تنسيق الخطط، وتكاملها بين الشركاء، بهدف تحقيق نوع من التكامل، بالارتكاز إلى الضوابط الإرشادية المحددة في التقييمات الشاملة السريعة للمشكلات، والموارد. (انظر صحيفة التدابير ١.١ و ١.٢).

٤. التوفيق بين احتياجات التعلم الخاصة بالمتربين، وأشكال التعلم المناسبة:
توفير ندوات التوجيه القصيرة (تستغرق نصف يوم أو يوماً كاملاً) معارف، ومهارات عملية جوهرية عاجلة عن الاحتياجات «النفس - اجتماعية»، والمشكلات، والموارد المتاحة لكل من يعمل على هذا المستوى من الاستجابة. ويفضل أن تنظم ندوات التوجيه قبل شروع العاملين المعنيين بالمعونة في مهامهم.
- تضمن قائمة المشاركين المختلعين جميع العاملين المعنيين بالمعونة في جميع القطاعات (ولاسيما من الهيئات الاجتماعية، والصحة، وحماية التعليم، وأقسام الاستجابة للطوارئ). وتشمل القائمة: العاملين الوطنيين والدوليين من الوكالات الإنسانية الحكومية، سواء الذين يعملون ب مقابل أو بدون مقابل. وحسبما يقتضي الموقف، يمكن أيضاً لندوات التوجيه أن تشمل رجالاً، وسيدات، وقادة مجتمع من الشباب، من فيهم زعماء عشائريون، ودينيون، وقبليون، وزعماء جماعات عرقية، سواء منتخبين، أو متقطعين.
- نحوات تدريبية: يُوصى بتزويد العاملين بمهارات، و المعارف أكثر شمولًا، حول دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس - اجتماعية»، سواء المركزية، والمتخصصة (انظر المستويين العلوانيين من الهرم في [الفصل ١١](#)).
- يختلف طول الندوة التدريبية، ومحتها، وفقاً لاحتياجات المتربين، وقدراتهم. ويحتاج الأفراد عديمو الخبرة إلى فترات أطول من التدريب.
 - يجب ألا تتدخل توقيتات الندوات مع توفير الاستجابة للطوارئ.
 - يُوصى بالاستعانة بوحدات قصيرة، ومتتابعة للتعلم التراكمي؛ لأنها (أ) تحد من الحاجة إلى إبعاد العاملين عن أعمالهم لفترات طويلة. (ب) تسمح للعاملين بمارسة المهارات فيما بين الدورات التدريبية. ولا تستغرق كل وحدة قصيرة سوى ساعات أو أيامً عدة (حسب الأحوال)، ويليها ممارسة ميدانية مع دعم وإشراف قبل الانتقال إلى الوحدة التالية، في غضون أيام أو أسبوع.
 - يجب أن تُتبع الندوات التدريبية دائمًا بدعم و/أو إشراف ميداني. (انظر النقطة ٧ أدناه).
٥. مراعاة ارتباط محتوى ندوة التوجيه والتدريب - ارتباطاً مباشراً - بالاستجابة المتوقعة للطوارئ:
يمكن أن تشتمل ندوات التوجيه القصيرة على:
- استعراض إجراءات الأمن، والأمان.
 - الطرق التي يتبعها العاملون للتكيف مع المشكلات المتعلقة بالعمل. (انظر [صحيفة التدابير](#) ٤٤).

٢. انتق مدربين متمكنين، ومتخصصين:
يُفضل المدربون المحليون أو المدربون المارسون الذين لديهم خبرة و/أو معرفة سابقة بالموقع المتضرر، ولاسيما عندما يتمتعون بالمعرفة، والمهارات الازمة.
- معايير مهمة لانتقاء المدربين:
- الحساسية الثقافية، والمعرفة الأساسية بالتوجهات، والمارسات الثقافية المحلية، وكذا نظم الدعم الاجتماعي.
 - الاستقرار الانفعالي.
 - المعرفة الجيدة باستجابة الطوارئ لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، بما في ذلك تفهم قيمة الاستجابات المتكاملة، والتعاونية.
 - الخبرة الميدانية العملية في تقديم الرعاية «النفس - اجتماعية» من واقع حالات الطوارئ السابقة.
 - معرفة جيدة بالتعليم الذي يسفر عن تدخلات عملية فورية لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».

٣. استعن بطرق تدريس، تيسّر التطبيق العملي الفوري للتعلم:
- استخدم طرق تعليم تشاركية (مثل تبادل الأدوار، والخوار، والتتمثل، وحل المشكلات الجماعية، إلخ...).
 - استعن بطرق التعلم التي يكون فيها المشاركون متعلمين ومعلمين في الوقت نفسه.
 - درب المشاركين باللغات المحلية، على أن يتم توفير الترجمة، متى تذر ذلك.
 - استخدام وسائل إيضاح سمعية/مرئية، وبرامج تناسب والظروف المحلية (مع تحسب عرض الـ «باور بوينت» في حالة عدم توافر الكهرباء، على سبيل المثال).
 - استخدم قاعات الدراسة للتعلم النظري، مع توفير الممارسة المبدئية للمهارات (مثل تبادل الأدوار، ضمن جملة أساليب أخرى).
 - استعن بالتدريب العملي الميداني في الواقع المتضررة بالطوارئ، أو الشبيهة بها، بغية ممارسة المهارات.
 - وزع مواد مرجعية مكتوبة بلغة سهلة الفهم، بما فيها كتيبات تتضمن دلائل إرشادية عملية محددة (إذا ما تيسر ذلك).
 - قم بتقديم عاجل للتدريب (عن طريق المدربين، والمتربين، والسكان الذين تلقوا المساعدة) للاتفاق بالدروس المستفادة.

- ميثاق العمل، والاعتبارات الأخلاقية الأخرى. (انظر صحيفة التدابير ٢٠٤).
- تركيز حقوق الإنسان والتوجهات المرتكزة على الحقوق، على المساعدات الإنسانية. (انظر الميثاق الإنساني لمشروع اسفير وصحيفة التدابير ٣٠٣).
- أهمية تمكين السكان المحليين، وإشراكهم في أنشطة الإغاثة. (انظر صحيفة التدابير ١٥٠).
- المعرفة الأساسية بما لحالات الطوارئ من أثر على الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» للسكان (انظر الفصل ١).
- أساليب الإسعافات النفسية الأولية. (انظر صحيفة التدابير ١٠٦).
- طرق تعزيز كرامة السكان المتضررين، بالاستعانة بالدروس المستفادة من حالات الطوارئ السابقة.
- معرفة السياق الاجتماعي الثقافي، والتاريخي المحلي، بما في ذلك:

 - المعرفة الأساسية بالأزمة، ووجهة النظر العالمية تجاه الجموعات السكانية المتضررة.
 - معلومات أساسية عن الاتجاهات الثقافية، والممارسات، ونظم المنظمات الاجتماعية، وكذا الممارسات، والطقوس التقليدية المؤثرة والضاربة، وكذا استراتيجيات التكيف.
 - معلومات أساسية عن سلوكيات العاملين التي قد تكون مهيبة للثقافة المحلية.
 - معلومات عن المصادر المتاحة للإحالة (مثل التتبع، والخدمات الصحية والحماية، والدعم الاجتماعي التقليدي، والخدمات القانونية... إلخ).
 - معلومات عن كيفية، ومكان المشاركة في جهود التنسيق بين الوكالات.

- يمكن أن يشمل محتوى الدوارات التدريبية ما يلي:
- جميع المعلومات التي غطتها ندوات التوجيه.
 - مهارات تقييم الطوارئ للصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، للأفراد، والأسر، والمجتمع.
 - أساليب الاستجابة للطوارئ «النفس - اجتماعية»، والصحة النفسية التي يجب تعلمها بسرعة، والتي تعتمد على قدرات المتدربين، وبعائهم، وثقافاتهم والتي أثبتت فاعلية في مثل هذا السياق.
 - المعارف والمهارات الالزمة لتنفيذ التدخلات التي تكون (أ) جزءاً من الحد الأدنى من الاستجابة (ب) المحددة على أنها ضرورية في أثناء التقييم (انظر صحيفة التدابير ١٠٢).
 - وينسحب هذا على تدريب:

- العاملين الصحيين. (انظر صحيفة التدابير ٤٠٥، ٤٠٦، ٣٠٦، ٢٠٦، ١٠٦، ٥٠٦).
- العاملين المعنيين بالحماية. (انظر صحيفة التدابير ٣٠٣، ٢٠٣، ٤٠٥).
- العاملين المجتمعين الرسميين وغير الرسميين. (انظر صحيفة التدابير ١٥٠، ٢٠٥، ٣٠٥، ٤٠٥).
- المدرسين. (انظر صحيفة التدابير ١٠٧).

٦. دراسة سبل وضع برامج تدريب المدربين (TOT) من أجل إعداد المدربين قبل التدريب:
تعمل برامج تدريب المدربين على تقييف مدربين المستقبل، حتى يتمكنوا من تدريب الآخرين بكفاءة. ويمكن إعداد مدربين التوجيه الموجز، وندوات التدريب، عن طريق هذه البرامج. كما يمكن للبرامج الجيدة والمحضنة لتدريب المدربين إعدادهم لنقل المعلومات إلى مجموعة كبيرة من الأشخاص. إلا أنه يتطلب توخي الدقة التامة في عملية تحطيط مثل هذا النوع من التدريب، ويتولى تعليمها المدربون المحضرون، أصحاب الخبرة، والمهارة.
أما برامج تدريب المدربين سيئة الإعداد – خاصة تلك التي تضم (أ) مدربين مستقبليين دون أية خبرة بالتدريب (ب) مدربين مستقبليين محدودي الخبرة بالتحوى التدريبي – فهي تبوء بالفشل، ولا تجدي نفعاً في دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، بل قد تأتي بآثار سلبية. ومن ثم، وبعد تدريب المدربين، ينبغي توفير نوع من المتابعة لمن يتولون التدريب، ومتدربيهم؛ لضمان دقة التدريب، وجودة استجابة المعونة المقدمة.

٧. بعد أي تدريب، يجب إنشاء نظام للمتابعة للتواصل مع جميع المدربين، ودعمهم، والتعرف إلى مردود التدريب، والإشراف عليهم، بالشكل الذي يلائم الموقف:
تضخ أحجمية الإشراف للتأكد من ممارسة التدريب بالفعل. فالعديد من جهود التدريب تبوء بالفشل بسبب قصور المتابعة. ويجب أن تتبع جميع الندوات التدريبية بمتابعة مستمرة، وتدريب، ورصد، ودعم ميداني، ومعرفة مردود التدريب من خلال التغذية الارتجاعية، وأو الإشراف. ومن الواجب أن تُوضع أنشطة المتابعة بدقة قبل بدء أي تدريب. ويمكن أن يتولى المتابعة مدربون، أو متخصصون ذوو خبرة، أو زملاء على مستوى حيد من التدريب، أو شبكة نظراء مرتبطة بكلية أو مؤسسات متخصصة ذات صلة (حسبما يتأت).
٨. توثيق، وتقييم الدورات التدريبية، والتوجيهية؛ لتحديد الدروس المستفادة، التي ينبغي تبادلها مع الشركاء، بغية تعزيز الاستجابة في المستقبل.

المصادر الرئيسية

عينة مؤشرات العلمية

- اعتماد محتوى الندوات التدريبية على تقييم الاحتياجات.
- إمكانية مشاركة عمال الإغاثة في الندوات الموجزة، وندوات التوجيه ذات الصلة التي توفر المهارات والمعارف الوظيفية الضرورية حول دعم الصحة العقلية والمعافاة «النفس – اجتماعية».
- يتمتع المدربون بمعارف ومهارات سابقة في مجالات العمل ذات الصلة.
- متابعة التدريب بدعم ، وإشراف ميداني.

سريلانكا، ٢٠٠٥

- قامت منظمة محلية غير حكومية لها باع طويل في دعم المعافاة «النفس – اجتماعية» للسكان المتضررين من جراء الحروب – بتركيز أعمالها على دعم الناجين من موجات المد العاتية (تسونامي).
- قامت منظمة غير حكومية بتنظيم ندوات تعليمية قصيرة موجهة لإكساب العاملين الميدانيين الحاليين في الحال «النفس – اجتماعي»، المهارات الأساسية؛ لتقديم دعم أفضل للأشخاص الذين يعانون من مشكلات صحة عقلية، و«نفس – اجتماعية» محددة من جراء تسونامي، ولتعليمهم الطرق العملية للتدخل.
- بعد الندوات التعليمية، جرت متابعة عبر النظام القائم للإشراف الأسبوعي.

Baron N. (2006). 'The "TOT": A global approach for the Training of Trainers for psychosocial and mental health interventions in countries affected by war, violence and natural disasters'. *Intervention: International Journal of Mental Health, Psychosocial Work and Counselling in Areas of Armed Conflict*, 4, 109-126. <http://www.interventionjournal.com/index1.html>

Jensen S.B. and Baron N. (2003). 'Training programs for building competence in early intervention skills'. In: *Reconstructing Early Intervention After Trauma*.

Editors: Ørner R. and Schnyder U. Oxford: Oxford University Press.

http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html

Psychosocial Working Group (2006). CD of training manuals from numerous organisations. ^٣

<http://www.forcedmigration.org/psychosocial/>

Sphere Project (2004). The Humanitarian Charter. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Geneva: Sphere Project.

<http://www.spheredproject.org/handbook/index.htm>

Arabic version: <http://www.spheredproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>

Van der Veer G. (2006). 'Training trainers for counsellors and psychosocial workers in areas of armed conflict: some basic principles'. *Intervention: International Journal of Mental Health, Psychosocial Work and Counselling in Areas of Armed Conflict*, 4, 97-108.

<http://www.interventionjournal.com/index1.html>

Weine S. et al. (2002). *Guidelines for International Training in Mental Health and Psychosocial Interventions for Trauma Exposed Populations in Clinical and Community Settings*.

http://www.who.int/mental_health/resources/training_guidelines_for_trauma_interventions.pdf

الخلفية

ييل الأفراد العاملون في بيئات الطوارئ إلى العمل لساعات طويلة تحت ضغوط شديدة الوطأة في ظل قيود أمنية صعبة. ويعاني العديد من العاملين المعندين بالمعونة من قصور الدعم الإداري والتتنظيمي، وهو ما يصفونه بأنه أكبر عناصر الضغط، ناهيك عن الشعور بالتعاسة، والرعب، والخطر مما يتصف بالجانب الانفعالي عندهم، بل ومن الممكن أن تؤثر على الصحة النفسية للعاملين المعندين بالمعونة مدفوعي الأجر والمتطوعين، سواء المواطنين أو الوافدين من الخارج.

وُيعد تقديم الدعم للتخفيف من وطأة التدابير «النفس - اجتماعية» المحتملة والناجمة عن العمل في أوضاع الطوارئ، التزاماً أخلاقياً، ومسئوليّة تقع على عاتق المنظمات التي تعرض العاملين إلى أقصى ظروف ممكنة. ولضمان فاعلية المنظمات؛ يحتاج المديرون إلى الحفاظ على صحة، ومعافاة العاملين. وهناك حاجة ماسة إلى إيجاد نهج نظامي متكمّل لرعاية العاملين في جميع مراحل التوظيف - بما في ذلك حالات الطوارئ، وعلى جميع مستويات المظمة؛ للحفاظ على معافاة العاملين، والكفاءة التنظيمية.

وتشير كلمة «العاملين» في صحيفة التدابير إلى العاملين مدفوعي الأجر، والمتطوعين سواء المحليين أو الدوليين، بما في ذلك السائقين والمتّرجمين، والعاملين التابعين لأية منظمة. ومن حيث المبدأ، ينبغي أن تكون إجراءات الدعم متساوية بالنسبة للعاملين المحليين والدوليين. على الرغم من هذا؛ يوجد بعض الفروق الهيكلية بين الاثنين. فعلى سبيل المثال، غالباً ما تُستقطب العمالة المحلية من منطقة وقوع الأزمة، الذين يتزايد احتمال تعرضهم لأحداث أو ظروف شديدة الوطأة. كما أنهم لا يتمكنون، هم، وأسرهم غالباً - من مغادرة منطقة وقوع الأزمة عندما يسوء الوضع الأمني على عكس العاملين الدوليين، الذين توافر لهم عمليات الإجلاء. وإن كان العاملون الدوليون يتعرضون لعوامل ضغط بسبب انفصالهم عن قاعدة دعمهم، والصدمة الثقافية، وصعوبة التكيف مع ظروف معيشية صعبة. وما يدعو للأسف أن هذه الاختلافات وغيرها يتم تجاهلها أو غض الطرف عنها من قبل نظم دعم العاملين. ويجب على المنظمات الإنسانية رفع مستوى أدائها في مجال دعم العاملين، والحد من ممارسات التمييز بين العاملين المحليين، والدوليين.

التدابير الأساسية

١. ضمان توافر خطة واقعية؛ لتعزيز معافاة العاملين، وحمايتهم، إبان حالات طوارئ محددة:
 - في حين يكون لدى معظم الوكالات سياسة عامة لرفاهية العاملين في حالات الطوارئ، يجب أن يكون لديها في كل حالة طوارئ خطة واقعية للدعم المسبق للعاملين. ويجب أن تكون الأنشطة في إطار هذه الخطة جزءاً من الميزانية العامة حالة الطوارئ، وأن تتضمن النقاط الموضحة أدناه:
٢. إعداد العاملين للقيام بواجبات وظائفهم، وتهيئة التوازن مع بيئة الطوارئ.
 - ضمان حصول العاملين المحليين والدوليين على معلومات عن (أ) وظائفهم (انظر النقاط الأربع التالية). و(ب) الأوضاع البيئية، والأمنية السائدة، والتغيرات التي قد تطرأ عليها مستقبلاً. هذا إلى جانب إمداد العاملين الدوليين (وأيضاً المحليين، عندما يكون ذلك ملائماً) بمعلومات عن البيئة المحلية من الناحية الاجتماعية الثقافية، والتاريخية، وتشمل:
 - أ. معرفة أساسية بالأزمة، ووجهات نظر العالم، بشأن السكان المتضررين.
 - ب. معلومات أساسية حول التوجهات الثقافية المحلية، وممارسات، ونظم المنظمات الاجتماعية.
 - ج. معلومات أساسية عن سلوكيات العاملين التي قد تسبب في تعكير صفو البيئة المحلية من الناحية الاجتماعية، والثقافية.
- ضمان تلقى العاملين تدريباً كافياً على الأمان والأمان.
- ضمان إطلاع جميع العاملين على طيف كبير من مؤشرات الضغط (عا في ذلك، دون حصر: الإجهاد التالي للصدمة)، وأساليب إدارة الضغوط، وعلى آية سياسة تنظيمية متوفّرة للدعم النفسي - الاجتماعي للعاملين.
- ضمان توافر عاملين محضرين معندين بالإدارة الميدانية.
٣. تهيئة بيئة عمل صحية:
 - تنفيذ سياسة المنظمة لدعم العاملين، بما في ذلك بند الراحة، والاستحمام. وعندما لا تسمح البيئة بممارسة أنشطة غير مرتبطة بالعمل، يجب مراعاة تنظيم تكرار فرص الراحة والاستحمام بشكل أكبر.
 - التأكد من توافر الغذاء، والإصلاح الملائم للعاملين، مع وضع ديانة العاملين، وثقافتهم في الحسبان.

- ٦. تكوين فرق العمل، وتسهيل الاندماج بين العاملين المحليين والدوليين، وحل الخلافات بين فرق العمل وغيرها من النزاعات السلبية.
 - ٧. ضمان توافر مساندة «لوجستية»، وخطوط إمداد بالمواد المطلوبة بشكل ملائم.
 - ٨. ضمان قيام الإدارة العليا بزيارات دورية للمشروعات الميدانية.
 - ٩. ضمان الحصول على الرعاية الصحية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» للعاملين.
 - ١٠. تدريب بعض العاملين على تقديم دعم مناظر، بما في ذلك إدارة الضغط العام، والإسعافات النفسية الاجتماعية الأساسية الأولية (لوصف الإسعافات السيكولوجية الأساسية الأولية. انظر صحفة التدابير ١٠٦).
 - ١١. تنظيم حصول العاملين المحليين الذين قد لا يتمكنون من مغادرة منطقة الطوارئ على دعم للصحة النفسية (بما في ذلك الدعم النفسي)، ودعم نفسي اجتماعي، ورعاية صحية بدنية ملائمة ثقافية.
 - ١٢. ضمان توفير متخصص على أهبة الاستعداد للتعاطي مع شكاوى العاملين النفسية العاجلة (مثل مشاعر الميل إلى الانتحار، والمرض النفسي، والاكتئاب الحاد، وردود أفعال الاضطراب الحاد التي تؤثر على الأداء اليومي، فقد السيطرة على الانفعال بشكل ملحوظ... إلخ). ويجب مراعاة الخوف من الوصمة على رغبة العاملين في الحصول على دعم للصحة النفسية، ومواءمة المساندة وفقاً لهذا (فعلى سبيل المثال قد يخشى العاملون الدوليون من إعادتهم إلى بلادهم إذا سعوا للحصول على المساعدة).
 - ١٣. ضمان حصول العاملين على أدوية واقية من الأمراض مثل اللقاحات، والأدوية المضادة للملاريا، والواقي الذكري، وأيضاً الحصول على الأدوية الواقية بعد التعرض للمرض (عندما يكون ذلك مناسباً)، وضمان توافر أدوية الأمراض العضوية المنتشرة بين العاملين.
 - ١٤. ضمان توافر إجراءات للإخلاء الطبي (بما في ذلك الإخلاء بسبب اعتبارات الصحة النفسية) أو تدابير الإخلاء، مع الاعتماد على وجود عمال على مستوى مناسب من التدريب الطبي لصاحبة من يتم إخلاؤهم.
 - ١٥. تقديم الدعم للعاملين الذين واجهوا أو شهدوا أحاديث عنيفة (أحداث خطيرة):
 - ١٦. بالنسبة لجميع الناجين من الحوادث الخطيرة، يجب التعجيل بتقديم الإسعافات السيكولوجية الأولية المتاحة (للإطلاع على الإسعافات السيكولوجية الأولية، انظر صحفة التدابير ٣٤).
 - ١٧. التصدي لممارسات العاملين لأنماط معيشية مفرطة، وغير صحية، مثل الإفراط في تناول الكحوليات.
 - ١٨. توفير بعض الخصوصية في الإعاشة (مثل توفير أماكن عمل ومعيشة منفصلة، إن أمكن).
 - ١٩. تحديد ساعات العمل، وتنظيم أوقات العمل الإضافية، مع تقسيم عبء العمل بين العاملين. وإن كان لا مناص من تواصل العمل ٢٤ ساعة في اليوم على مدار الأسبوع خلال الأسابيع الأولى من حالة الطوارئ، فيجب مراعاة تناوب العاملين بنظام الورديات. ويفضل تحديد وردبات من ثماني ساعات، إلا أنه إذا تعذر هذا، فيجب أن لا تتجاوز مدة العمل الشتي عشرة ساعة. وتحصيص اثنى عشرة ساعة للراحة، حتى يمكن تحمل الوضع لمدة أسبوع أو أسبوعين في الأحوال الطارئة، إلا أنه سيكون من المفيد تحصيص نصف يوم إضافي إلى جدول الراحة كل خمسة أيام تقريباً. وكلما ارتفعت درجة حرارة البيئة، أو بروتها، أو كلما ازدادت الضغوط زادت الحاجة إلى فترات راحة أطول.
 - ٢٠. تيسير الاتصال بين العاملين وأسرهم، وغيرها من آليات الدعم القائمة.
- ٤. التعاطي مع عناصر الضغط المحمولة المرتبطة بالعمل:**
- ٢١. ضمان توفير توصيف وظيفي واضح ومحدد.
 - ٢٢. تحديد الأهداف، والأنشطة.
 - ٢٣. التأكد من استيعاب العاملين لأدوارهم، ومهامهم تماماً.
 - ٢٤. ضمان توافر خطوط إدارة واتصال واضحة.
 - ٢٥. إجراء تقييم يومي للوضع الأمني، وغيرها من مصادر الضغط المحتملة، الناجمة عن الموقف المتأزم.
 - ٢٦. ضمان توافر تجهيزات كافية لأمن العاملين (سترات واقية من الرصاص، وأجهزة اتصال).
 - ٢٧. ضمان المساواة بين العاملين (المحليين والدوليين، ومستويات الإدارة العليا والدنيا) في القرارات الشخصية بقبول المخاطر الأمنية. ويجب أن لا يُجبر العاملون المحليون على تحمل مخاطر لا يُسمح أو لا يرغب العاملون الدوليون في تحملها.
 - ٢٨. تنظيم اجتماعات أو إعداد مذكرات دورية للعاملين أو فرق العمل.
 - ٢٩. ضمان توفير إشراف في كافٍ ومراع للخصوصية الثقافية (مثل إشراف سريري) للعاملين المعينين بالدعم النفسي والمعافاة «النفسية - الاجتماعية». (انظر صحفة التدابير ٣٤).

المصادر الرئيسية

١. Action Without Borders/Idealist.org (2004). Website with resources on stress management for aid workers, managers and workers, families. <http://www.psychosocial.org>
٢. Antares Foundation (2005). *Managing Stress in Humanitarian Workers. Guidelines for Good Practice.* Amsterdam: Antares Foundation. www.antaresfoundation.org
٣. Headington Institute (2005). Various resources and free online training modules on understanding and coping with the stress associated with humanitarian work. <http://www.headington-institute.org>
٤. McFarlane C. (2004). 'Adjustment of humanitarian aid workers'. *Australasian Journal of Disaster and Trauma Studies.* ISSN: 1174-4707, Volume 2004-1. <http://www.massey.ac.nz/~trauma/issues/2004-1/mcfarlane.htm>
٥. National Child Traumatic Stress Network and National Center for PTSD (2006). *Psychological First Aid: Field Operations Guide* (Second edition). http://www.ncptsd.va.gov/ncmain/ncdocs/manuals/PFA_2ndEditionwithappendices.pdf
(ويجيب هذا المصدر أنه أعد خصيصاً لأماكن الكوارث بالغرب. ويوضح هذا الدليل نموذجاً للمعونات الأولية السيكولوجية؛ نظراً لإعدادها للمهنيين الصحيين الذين سبق تدريبهم)
٦. People in Aid (2003). *Code of Good Practice in the Management and Support of Aid Personnel.* <http://www.peopleinaid.org/pool/files/code/code-en.pdf>.

انظر صحفة التدابير ١.٦). وكجزء من الإسعافات السيكولوجية الأولية، يجري تقييم احتياجات الناجين، ومخاوفهم الأساسية، والتعامل معها. وعلى الرغم من أنه ينبغي توفير فرص طبيعية يتشارك فيها الناجون في خبراتهم، إلا أنه يجب ألا يجروا على وصف الحوادث بالتفصيل، ولا يجوز الضغط عليهم للمشاركة في تجارب الناجين الآخرين، والاستماع إلى تفاصيلها. ولابد من مناقشة سبل التكيف (الإيجابية والسلبية) مع حظر تعاطي المسكرات والمخدرات بوضوح كطريقة للتكيف، لأن الناجين غالباً ما يتعرضون للخطر المتزايد بالتحول إلى الإدمان.

- توفير مواد العناية الذاتية المناسبة (انظر صحفة التدابير ٢.٨ للإطلاع على التوجيه الخاص بتطوير مواد ملائمة للثقافة). وينبغي أن تشمل هذه المواد معلومات الاتصال الخاصة بمسئولي أخصائي الصحة النفسية لرافاهية العاملين في حالة رغبة الناجين في الحصول على المساعدة؛ لمواجهة المحن باختلاف درجاتها.
- عندما تكون المحنـة التي تعرـض لها الناجـون وخـيمة لـلغـاية لـدرـجة أـن تـؤـثـر عـلـى أدـائـهم الأـسـاسـيـ (أـو أـصـبـحـوا يـمـثـلـون خـطـرـاً عـلـى أـنـفـسـهـمـ أو عـلـى الآـخـرـينـ)؛ يـنبـغي أـن يـتـوقـفـوا عـنـ الـعـمـلـ لـتـلـقـيـ رـعـاـيـةـ فـورـيـةـ عـلـىـ يـدـ أـخـصـائـيـ صـحـةـ نـفـسـيـ مـدـرـبـ عـلـىـ عـلـاجـ الضـغـطـ النفـسيـ الـحادـيـ النـاتـجـ عـنـ إـصـابـةـ وـالـمـرـتـكـرـ عـلـىـ الـبـيـنـاتـ. وـقـدـ يـلـزـمـ تـفـيـذـ إـحـلـاءـ طـبـيـ بـصـبـحةـ مـرـاقـقـ.
- ضمان اتصال أخصائي الصحة النفسية بالعاملين المحليين والدوليين (عن فيهم من مترجمين وساقيين ومتقطعين... إلخ)، من بحـوا من حادـثـ خطـيرـ بعدـ شـهـرـ إـلـىـ ثـلـاثـةـ أـشـهـرـ منـ الـحـادـثـ. وـيـجـبـ أـنـ يـقـيمـ الأـخـصـائـيـ أـداءـ النـاجـينـ وـشـعـورـهـمـ، وـإـحـالـةـ منـ يـعـانـونـ مـنـ مـشـكـلـاتـ جـوـهـرـيـةـ، لـمـ يـتـعـافـواـ مـنـ الـوقـتـ، إـلـىـ الـعـلـاجـ السـرـيرـيـ.

٧. توفير دعم ما بعد التوظيف وأداء المهمة:

- تلقي أعضاء هيئة العاملين إحاطة تقنية، وتقييم للوظيفة من كبار العاملين المخضرمين.
- خضوع أعضاء هيئة العاملين لفحص شامل، بما في ذلك استعراض الضغوط وتقييمها.
- إتاحة آليات دعم العاملين عند الطلب.
- توفير مواد معلوماتية موجزة لمساعدة الأفراد على فهم الضغوط وإدارتها. وينبغي أن تشتمل هذه المواد على قائمة إحالة محدثة لأخصائي الصحة النفسية، وكذلك فرص الدعم من قبل القراء.

تهيئة الظروف لتبعة المجتمع، وتعزيز الشعور بالانتماء
وملكية الاستجابة للطوارئ والرقابة عليها في جميع
القطاعات

المهمة: استهلاض المجتمع، والدعم
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

يجب – بقدر الإمكان – أن يتولى الأشخاص المتضررون، وكذا الهيئات المسئولة عن معاونتهم، بما فيها أجهزة الحكومة المحلية؛ عملية الاستجابة للطوارئ، وإدارتها. ويشير مصطلح «استهلاض المجتمع» في هذه الضوابط الإرشادية إلى الجهد المبذولة من داخل المجتمع وخارجها بما فيها (مجموعات الأشخاص، الأسر، الأقرياء، النظراء، الجيران، أو غيرهم من لهم مصلحة عامة)، في جميع المناقشات، والقرارات، والتدابير، التي تؤثر عليهم، وعلى مستقبلهم. ومع تزايد مشاركة المواطنين، يصبحون أكثر أملًا، وقدرةً على التكيف، وإسهاماً في إعادة بناء حياتهم ومجتمعاتهم. وفي كل مرحلة يجب أن تدعم جهود الإغاثة المشاركة، وأن تستكمل الجهد التي بدأها السكان المحليون بالفعل لمساعدة أنفسهم، مع تحبب القيام بالهمام التي يمكن لهم القيام بها بأنفسهم.

ويمكن أن تأتي المشاركة المجتمعية في درجات عدة كما يلي:

- يتحكم المجتمع – إلى حد كبير – في تقديم المساعدات، ويقرر ماهية استجابات المعونة الازمة، في حين تقوم المنظمات الحكومية، وغير الحكومية، بتقديم الدعم، والنصائح المباشرة.
- يؤدي المجتمع أو الأفراد الذين يمثلونه دوراً تشاركيًّا متساوياً، في أية قرارات وأنشطة مهمة، تنفذ بالمشاركة مع منظمات حكومية، وغير حكومية، وأطراف مجتمعية فاعلة.
- يتم التشاور مع المجتمع أو الأفراد الذين يمثلونه بشأن جميع القرارات المهمة.
- يؤدي المجتمع دور الشريك المنفذ (في دعم توزيع الطعام، أو أنشطة المساعدة الذاتية، على سبيل المثال)، في حين تتحذ المنظمات الحكومية، وغير الحكومية، القرارات المهمة.
- عدم إشراك أفراد المجتمع في تصميم أنشطة الإغاثة، وقصر دورهم على المشاركة فقط في تنفيذها.

عينة مؤشرات العملية

- مولت المنظمة خططاً لحماية معافاة العاملين، وتعزيزها لمواجهة الطوارئ.
- تلقى العاملين الناجين من حادث خطير إسعافات سيكولوجية أولية فورية.
- خضوع العاملين الناجين من حادث خطير بانتظام للفحص لاكتشاف، أي متاعب متعلقة بالصحة النفسية، خلال فترة تتراوح ما بين شهر إلى ثلاثة أشهر بعد الحادث، مع اتخاذ ترتيبات لتوفير الدعم الملائم عند الضرورة.

مثال: تجربة إحدى المنظمات الدولية غير الحكومية في عام ١٩٩٩

- بعد تعرضهم لموقف عنيف أخذوا فيه كرهائن، تلقى جميع العاملين المحليين والدوليين معلومات ميدانية عن كيفية، ومكان تلقى الدعم من أحد الأطباء المحليين أو الأجانب أو أحد العاملين في مجال الصحة النفسية في أي وقت كان.
- خلال الأيام التالية نظم مستشار العاملين اجتماعين ليتعرف أحوال العاملين. كما نظم رعاية (إخلاً طبياً) لشخص يعاني من مشكلة قلق حاد.
- بعد مرور شهر واحد، اتصل أحد المتطوعين المدربين بجميع العاملين المحليين والدوليين للوقوف على معافاتهم.

٥. أسرة في شمالي سريلانكا - وأشار السكان إلى ٢٧ منظمة غير حكومية مختلفة، تعرض المساعدة، أو تقدمها بالفعل. وقال أحد السكان - الذين أحري معهم حوار - : «لم يسبق أن كان لنا زعماء، فمعظم السكان تربطهم صلة القرابة. وعندما كان أي شخص يواجه مشكلة ما، كان الجيران يساعرون بتقديم المساعدة. إلا أن بعض الأشخاص يتصرفون الآن كما لو كانوا زعماء، للتفاوض بشأن التبرعات. ولم يعد الأقرباء يساعدون بعضهم بعضاً».

كما هو واضح من هذا المثال، نجد أن تيسير درجات أعلى من مشاركة المجتمع مع وكالات متعددة، لها برامج عمل خاصة، وتقوم بعرض المعونة، دون أن يكون لديها علاقات قوية بالمجتمع، أو أن تكون على دراية بطبيعة المجتمع، قد يكون مدمرًا، فمن الأهمية بمكان، تهيئة الظروف التي تنظم فيها المجتمعات الاستجابة بأنفسها، بدلاً من إجبار المجتمع على الالتزام ببرامج عمل خارجية.

التدابير الأساسية

١. تنسيق الجهود لتبعة المجتمعات:

- البحث، والتنسيق الفعال، مع العمليات القائمة بالفعل؛ لتبعة المجتمع. ([انظر صحفة التدابير ١.١](#)).
- غالباً ما يكون للسكان المحليين قادة رسميون وغير رسميون، وكذلك هيأكل مجتمعية، يمكن أن تساعد في التنسيق، مع ضرورة التأكد من عدم استثنائهم أشخاصاً بعينهم.
- عند وجود خدمات حكومية داعمة؛ يكون من المهم العمل بالمشاركة مع الحكومة المحلية.

٢. تقسيم البيئة السياسية، والاجتماعية، والأمنية، في أقرب مرحلة ممكنة:

بالإضافة إلى استعراض المعلومات العامة عن البيئة، وجمعها ([انظر صحفة التدابير ١.٢](#))، يجب (أ) الانتباه إلى الكثير من الأشخاص المتضررين، والتحدث إليهم، بصفة غير رسمية. (ب) تحديد مصادر المعلومات سواء من الذكور، والإثاث، والتحدث إليهم (مثل الزعماء، والمدرسين، والمعالجين... إلخ) الذين يمكنهم المشاركة في المعلومات عن:

- مسائل السلطة، والتنظيم، وعمليات صنع القرار داخل المجتمع.
- القواعد الثقافية الواجب إتباعها.
- الصعوبات، والأخطار، الواجب إدراكتها، عند استنهاض المجتمع.

خطوات مهمة في سبيل استنهاض المجتمع

- إدراك أفراد المجتمع أن لديهم اهتماماً مشتركاً، وأنهم سيكونون أكثر فاعلية إذا ما عملوا معاً. («إننا بحاجة للعمل معاً للتعامل مع هذا الشيء»).
- تنمية الشعور بالمسؤولية، والملكية، التي تأتي مع هذا الاعتراف. («إن هذا الأمر يحدث لنا، ويمكننا عمل شيء حياله»).
- تحديد موارد المجتمع، ومهارات الداخلية، والمهارات، والمواهب الفردية. («المؤهلون للعمل، وما يقومون به، والموارد المتاحة، والأمور الأخرى التي يمكنها الانضلاع بها»).
- تحديد المسائل ذات الأولوية («إن ما يقللنا حقيقة هو...»).
- يقوم أفراد المجتمع بتحطيم، وإدارة الأنشطة، باستخدام الموارد الداخلية.
- زيادة قدرة أفراد المجتمع على مواصلة، وزيادة فاعلية هذا الإجراء.

منقوله عن: Donahue and Williamson (1999), *Community Mobilization to Mitigate the Impacts of HIV/AIDS, Displaced Children and Orphans Fund.*

من الأهمية بمكان ملاحظة أن المجتمعات تميل إلى ضم جمومعات فرعية متعددة ذات احتياجات مختلفة، وتتنافس من أجل النفوذ، والسلطة. ويطلب إيجاد مشاركة مجتمعية حقيقة فهم هيكل السلطة المحلية، وأنماط الصراعات داخل المجتمع، وسبل العمل مع جمومعات فرعية مختلفة، وتجنب إعطاء امتيازات لمجموعات معينة. وتحدد أوجه الموقف السياسي، والطارئ، مدى المشاركة المثلثي. وفي المواقف العاجلة أو الخطيرة للغاية؛ يكون من الضروري تقديم خدمات بقليل من المدخلات المجتمعية. كما قد تؤدي مشاركة المجتمع في حالة مخالطة الجرميين للضحايا إلى إحداث حالة من الرعب والقتل (كما حدث في أزمة البحيرات العظمى في عام ١٩٩٤، على سبيل المثال). ومع هذا، تكون مستويات أعلى من المشاركة ممكنة، بل ومطلوبة، في معظم الأحوال. وتوضح التجارب السابقة أنه يتوقع أن تؤدي أعداد كبيرة من أفراد المجتمع عملها على نحو يمكنها من أداء أدوار قيادية في تنظيم مهام الإغاثة، وأن الغالبية العظمى قد تساعد في تنفيذ أنشطة الإغاثة. وعلى الرغم من إدعاء وكالات المساعدات الخارجية أنها لا تملك الوقت الكافي للتتحدث إلى السكان المحليين، إلا أنها مطالبة بالتحدث إليهم، والتعلم منهم، وأن تعمل على إيجاد الوقت الكافي لهذا الأمر.

وبرغم ذلك، فإننا بحاجة إلى تبني منهج حاسم. فغالباً ما تحدث العمليات الخارجية المجتمعات على التكيف مع برامج عمل منظمات المعونة. فعلى سبيل المثال، بعد مرور عام على كارثة تسونامي في جنوب شرق آسيا، وفي مسح نفسي اجتماعي شامل لمجتمع يضم

- إشراك الشباب، الذين قد يمثلون مشكلات كبيرة، باعتبارهم موارد قيمة للاستجابة للطوارئ؛ لأنهم غالباً ما تكون لديهم القدرة على التكيف بسرعة، وبإبداع، مع الظروف سريعة التغير.

٥. إنشاء مناطق آمنة، وكافية، مبكرةً، لدعم مناقشات التخطيط، وبيث المعلومات: تسمح المناطق الآمنة – التي يمكن أن تكون مغطاة أو مفتوحة – للجماعات، بالالتقاء للتخطيط كيفية مشاركتهم في الاستجابة لحالات الطوارئ، وتنفيذ أنشطة المساعدة الذاتية (انظر صحيفة التدابير ٢٠.٥)، أو الأنشطة الدينية والثقافية (انظر صحيفة التدابير ٣٠.٥). كما يمكن أن تُخصص الأماكن الآمنة لحماية الأطفال، ودعمهم (انظر صحيفة التدابير ٢٠.٣ ٢٠.٤) لأنشطة التعلم (صحيفة التدابير ١٠.٧)، ولنقل المعلومات المهمة إلى أفراد المجتمع. (انظر صحيفة التدابير ١٠.٨ و٢٠.٩).

٦. تعزيز عمليات استئناف المجتمع:

- تنظيم مناقشات – حسبما تسمح الأوضاع الأمنية – حول البيئة الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، وأسباب الأزمة. ولا مراء في أن تعزيز الشعور بالأغراض المتواخدة، والهدف المقصود من شأنه أن يكون مصدراً قوياً للدعم «النفس – الاجتماعي».
- تهيئة الظروف لعملية تفكير جماعي، تضم الأطراف الفاعلة، وجماعات المجتمع الرئيسية، أو المجتمع ككل، بشأن:
 - التعامل مع نقاط الضعف الحالية، والموقعة في المستقبل.
 - إمكانات وقدرات التعامل معها.
 - مصادر المرونة التي حدّتها الجماعة.
- الآليات التي ساعدت أفراد المجتمع في الماضي على التكيف مع المأساة، والعنف، والخسائر.
- المنظمات (مثل الجماعات النسائية المحلية، أو جمادات الشباب، أو المنظمات المهنية، أو العمالية، أو السياسية) التي يمكن إشراكها في عملية تقديم المساعدات.
- كيف استجابت مجتمعات أخرى بنجاح لإبان الأزمات؟

٣. التحدث مع عدد من مصادر المعلومات الرئيسيّة، والجماعات الرسمية وغير الرسمية، ومعرفة كيفية تنظيم السكان المحليين لجهود الإغاثة، وكيف يمكن للوكالات المختلفة المشاركة فيها:

تضم المجتمعات جماعات فرعية تختلف (بعضها عن بعض) من حيث الصالح، والسلطة. وينبغي مراعاة هذه الجماعات في جميع مراحل استئناف المجتمع. غالباً ما يكون من المفيد الالقاء بشكل منفصل مع مختلف الجماعات الفرعية المحددة حسب الديانة، والعرق، والتقارب السياسي، والنوع الاجتماعي، والسن، والطائفة، والطبقة الاجتماعية، والاقتصادية. وتوجه للمجموعات أسئلة مثل:

- كيف واجه السكان المحليون الأزمة، في حالات الطوارئ السابقة؟
- ما هي الطرق التي يتبعها السكان حالياً في مساعدة بعضهم البعض؟
- كيف يمكن للسكان هنا المشاركة في مواجهة حالة الطوارئ؟
- من هم الأشخاص أو الجماعات الرئيسيّة التي يمكنها المساعدة في تنظيم عمليات الدعم الصحي والمأوى،... إلخ؟
- كيف يمكن لكل منطقة في مخيم أو قرية ما، إضفاء نوع من المخصوصية على المخيم المكاني المخصص لها؟
- هل سيكون من المفيد تشويط الهياكل الموجودة مسبقاً، وكذا عمليات صنع القرار؟ إذا كانت الإجابة بنعم، ما الذي يمكن عمله لتمكين الأشخاص في محيط المخيم من تجميع أنفسهم (عن طريق قرية أو عشيرة، على سبيل المثال)؟
- إذا كانت هناك صراعات على الموارد أو المرافق، كيف يمكن للمجتمع إنهاؤها؟ وما هي الإجراءات المطلوبة لتسوية الخلافات؟

٤. تيسير مشاركة المهمشين:

- الانتباه إلى مسائل السلطة، والجسور الاجتماعي.
- إدراج الأشخاص المهمشين في تخطيط المساعدات، وإيصالها.
- بدء مناقشات حول سبل تمكين الجماعات المهمشة، وتلك التي تحول دون الوصم، أو التمييز، أو تحد منه.
- يجب أن تكون هذه المناقشات – إن أمكن – متسقة مع الحاجة إلى الانتباه إلى هياكل السلطة القائمة، بما فيها هياكل الحكومة المحلية.

المصادر الرئيسية

- Action on the Rights of the Child. *Community Mobilisation*. .١
http://www.savethechildren.net/arc/files/f_commmob.pdf
- Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action (ALNAP) [2003]. .٢
Participation by Crisis-Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners.
http://www.odi.org.uk/ALNAP/publications/gs_handbook/gs_handbook.pdf [English].
- Donahue J. and Williamson J. (1999). *Community Mobilization to Mitigate the Impacts of HIV/AIDS*. .٣
Displaced Children and Orphans Fund. http://pdf.dec.org/pdf_docs/pnacj024.pdf
- Norwegian Refugee Council/Camp Management Project (2004, revised 2007). .٤
Camp Management Toolkit. <http://www.flyktninghjelpen.no/?did=9072071>
- Regional Psychosocial Support Initiative (REPSSI) [2006]. *Journey of Life – A Community Workshop to Support Children*. <http://www.repssi.org/home.asp?pid=43>
- Segerström E. (2001). 'Community Participation' in *The Refugee Experience*, Oxford Refugee Studies Centre. http://earlybird.geh.ox.ac.uk/rfgexp/rsp_tre/student/compart/com_int.htm
- Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*, .٧
Common standard 1: participation, pp.28-29. Geneva: Sphere Project.
<http://www.spheredproject.org/handbook/index.htm>
- Arabic version: <http://www.spheredproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>
- UNHCR (2002). *Guide for Shelter Planning* [chapters on Community Participation .٨
and Community Organising].
<http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/home/opendoc.pdf?tbl=PARTNERS&id=3c4595a64>
(English);
- UNHCR (2006). Tool for Participatory Assessment in Operations. .٩
<http://www.unhcr.org/publ/PUBL/450e963f2.html>

• تتمثل إحدى الأنشطة الجوهرية لعملية التعبئة التشاركية في معاونة الأشخاص المعينين على الارتكاز إلى مكامن القوة الموجودة بالفعل في المجتمع، وأماكن تواحد أفراد المجتمع حالياً، وإلى أين يرغبون الذهاب، وطرق، وأساليب تحقيق ذلك. ويعني تيسير هذه العملية تهيئة الظروف للسكان لتحقيق أهدافهم بطريقة غير توجيهية، وتحاشي التعليمات بقدر الإمكان. وإذا دعت الحاجة، قد يكون من المفيد تنظيم أنشطة (مثل مناهج التعليم المرتكزة إلى السكان)، التي من شأنها إيجاد حوار بناء، وتبادل المعلومات. ويجب تسجيل هذه العملية التأملية – إذا سمحت الموارد – لتوزيعها على المنظمات الأخرى العاملة، في مجال تعبئة المجتمع.

• ينبغي أن تؤدي العملية السابقة إلى مناقشة «خطط عمل» الطوارئ التي تنسق الأنشطة، وتوزع الواجبات، والمسؤوليات؛ مع وضع الأولويات المتفق عليها، وحدودى التدابير، في الحسبان. كما يجب أن يتبنّى التخطيط بالتصورات الأبعد مدى، وتحديد الإجراءات المشرمة مسبقاً. ومن الواجب أن يفهم بوضوح ما إذا كانت المسئولية تقع على عاتق المجتمع نفسه أو على عاتق أطراف خارجية (مثلاً الحكومة نفسها، على سبيل المثال. فإذا كانت مسؤولية المجتمع فيمكن طرح خطة عمل مجتمعية، بينما إذا كانت مسؤولية أطراف خارجية؛ يمكن – إذاً – تقديم خطة مساندة للمجتمع).

الخلفية

لدى جميع المجتمعات سبل دعم «نفس - اجتماعي»، وموارد للمواجهة، والتكيف؛ فعالة، موجودة بصورة طبيعية. وتقريراً، تضم جماعات المتضررين كافة من حالة الطوارئ، أفراداً يقدمون المساعدة، يلحّاً إليهم المواطنون للحصول على المعافاة «النفس - اجتماعية» في أوقات الحاجة. وينبغي أن تقوم الأسر والجماعات، باتخاذ خطوات عاجلة؛ لاستنفار أوجه الدعم المحلية، وتقويتها، وتشجيع روح المساعدة الذاتية في المجتمع. ولا مراء في أن تشجيع المساعدة الذاتية يعد أمراً حيوياً للغاية، لأنّ تمنع المواطنين بقدر من السيطرة على بعض نواحي حياتهم، يعزز صحتهم العقلية، ومعافاتهم «النفس - اجتماعية»، في أعقاب التجارب القاسية التي مرت بهم. ويتوافر لجماعات المتضررين هيكل رسمية، وغير رسمية، ينظمون أنفسهم من خلالها؛ لتلبية الاحتياجات الجماعية. وحتى إذا تعطلت هذه الهياكل، يمكن إعادة تشييظها، ودعمها، كجزء من تقديم استجابة فاعلة للطوارئ. وستتمكن تقوية أنظمة، وهياكل الدعم المحلية القائمة، والارتراك والبناء عليها - من تنفيذ استجابات مجتمعية مملوكة محلياً، ومضمنة الاستمرار، نظراً لملاءمتها للناحية الثقافية. وفي ظل هذا التوجه، لا يعتمد دور الوكالات الخارجية على تقديم خدمات مباشرة، وإنما يركز على تيسير أوجه المعافاة «النفس - اجتماعية» التي تعزز قدرات الموارد المتاحة محلياً.

ويطلب تيسير الدعم الاجتماعي، والمساعدة الذاتية في المجتمع؛ قدر من الحساسية، والتفكير النقدي. فالجماعات - غالباً - ما تضم جماعات فرعية متعددة، ومتنافسة؛ ذات برامج عمل، ومستويات للسلطة متباعدة. ومن الضروري تجنب تقوية جماعة فرعية معينة، وتهميشهما الآخرين، وكذا يجب تعزيز إدماج الأشخاص المهمشين أو المستبعدين من أنشطة الجماعة.

التدابير الأساسية

١. تحديد الموارد البشرية في المجتمع المحلي:

تضمن هذه الموارد - على سبيل المثال - الشيوخ ذوي المكانة، وقادة المجتمع، من فيهم قادة الحكومة المحلية والعاملون الشعبيون، وزعماء الجماعات الدينية، والمدرسوون، والعاملون الصحيون، والمعنيون بالصحة النفسية، والأحصائيون الاجتماعيون، وجماعات الشباب، والنساء، والجيران، وقادة الاتحادات، وكبار رجال الأعمال.

عينة لمؤشرات عملية

- أُقيمت مناطق آمنة، وُستخدمت لاجتماعات التخطيط، والمشاركة في المعلومات.
- يجري السكان المحليون لقاءات دورية، حول كيفية تنظيم الاستجابة للطوارئ، وتنفيذها.
- يتم إشراك الرجال، والنساء، والشباب المحليين - من فيهم من ينتمون إلى جماعات مهمشة - في صنع القرارات المهمة، في حالة الطوارئ.

مثال: المكسيك، ١٩٨٥

- في عام ١٩٨٥ - في أعقاب الزلزال المدمر الذي ضرب مكسيكيو سيتي - حيث كان للمواطنين منظمات مجتمعية قوية سابقاً، نظم السكان المحليون - أنفسهم - جهود الإغاثة في حالة الطوارئ.
- قام الجيران المحليون بمعظم أعمال النظافة، وتوزيع الطعام وغيره من المؤن، ونظموا أماكن الإيواء المؤقتة، كما وضعوا تصميم الأحياء السكنية الجديدة.
- تحولت الاستجابة للطوارئ إلى حركة اجتماعية، قدمت المساعدة للمواطنين، لمدة خمس سنوات.
- لم تظهر الدراسات التي أجريت بعد ثالث أو خمس سنوات من الزلزال، أية زيادة لانتشار مشكلات الصحة النفسية، بعد ذلك الزلزال المدمر.

- الإجراءات التي ستمكنهم من تحقيق أهدافهم التي تحظى بالأولوية.
- تجرب المنظمات الناجحة في مجتمعاتهم، وفي المجتمعات المتأخرة.
- مشاركة نتائج هذه العملية مع مجموعة التنسيق. (انظر صحفة التدابير ١.١ و ١.٢).

٣. دعم مبادرات المجتمع، التي تشجع – بقوة – أولئك الذين يعززون الدعم الأسري، والمجتمعي، لجميع أفراد المتضررين من حالة الطوارئ، بناءً على ذلك الأشخاص الأكثر عرضة لخطر داهم.
٤. تحديد ما يقوم به أفراد السكان المتضررين بالفعل لمساعدة أنفسهم، وبعضهم البعض، وكذا البحث عن سبل تعزيز جهودهم. فعلى سبيل المثال، إذا كان السكان المحليون ينظمون أنشطة تعليمية إلا أنهم في حاجة إلى موارد أساسية مثل الأوراق، وأدوات الكتابة؛ يجب دعم أنشطتهم بالمساعدة على توفير المواد المطلوبة، مع إدراك احتمال ظهور مشكلة ظهور نوع من التواكل.
٥. يجب الاستفسار دائمًا عما يمكن عمله لدعم الجهد الم المحلي.
٦. دعم المبادرات المجتمعية المقدمة من أفراد المجتمع، في خلال التقييم التشاركي، عندما يكون ذلك مناسباً.

تشجيع تكوين المجموعات، متى كان ذلك مناسباً، خاصة المجموعات المرتكزة على مجموعات كانت قائمة من قبل، لتنفيذ أنشطة متعددة للدعم الذاتي، والتخطيط.

٧. تشجيع، ودعم الأنشطة الإضافية، التي تعزز دعم الأسرة، والمجتمع، لجميع أفراد مجتمع المتضررين، ولاسيما المجموعات الأكثر تعرضاً للأخطار:
- بالإضافة إلى دعم مبادرات المجتمع ذاته، يمكن دراسة مجموعة من المبادرات ذات الصلة. ويجب تيسير مدخلات المجتمع في: (أ) انتقاء الأنشطة الواجب دعمها. (ب) تصميم الأنشطة المتقدمة، وتنفيذها، ومتبعتها. (ج) دعم عمليات الإحالة، وتيسيرها. ويورد الإطار «١» أمثلة لأنشطة المحتملة ذات الصلة:

- أمثلة الأنشطة التي تعزز دعم الأسرة، والمجتمع: لأفراد المجتمع المتضررين من الطوارئ، ولاسيما المجموعات الأكثر عرضة للأخطار:**
- ٠ مناقشات جماعية حول كيفية مساعدة المجتمع للجماعات الأكثر عرضة للأخطار والمحذدة في التقييم نظراً لاحتياجها الماسة إلى الحماية والدعم. (انظر صحفة التدابير ١.٢).

وتمثل إحدى الاستراتيجيات القيمة في رسم خريطة للموارد المحلية (انظر أيضاً صحفة التدابير ١.٢)، عن طريق سؤال أفراد المجتمع عن الأشخاص الذين يلتجأون إليهم طلباً للدعم في أوقات الأزمات. ويُتوقع أن يتكرر ذكر أسماء أو جمادات بعينها، مشيرة إلى مقدمي المساعدة المحتملين بين السكان المنضرين.

- ٠ مقاولة مقدمي المساعدات المحددين، والتحدث معهم، من فيهم أفراد الجماعات المهمشة، مع الاستفسار منهم، عما إذا كانوا في وضع يسمح لهم بت تقديم المساعدة.
- ٠ تحديد الجماعات الاجتماعية، أو الآليات التي كانت تعمل بفعالية، قبل حدوث حالة الطوارئ، والتي يمكن إيجاؤها؛ للمساعدة على تلبية الاحتياجات العاجلة. وقد تشمل جماعات: العمل الجماعي، والمساعدة الذاتية، وروابط الأدخار والائتمان الدورية، وجمعيات دفن الموتى، والجماعات الشبابية والنسائية.

٢. تيسير عملية تحديد المجتمع للتدابير ذات الأولوية، عن طريق «تقييم ريفي تشاركي»، وغيره من الطرق التشاركية:

- ٠ تحديد أوجه الدعم المتخصصة، وغير المتخصصة المتاحة، التي يمكن تشغيلها، أو تقويتها، على الفور.
- ٠ تعزيز عملية تفكير جماعي في ماضي السكان، وحاضرهم، ومستقبلهم، مما يساعد على عملية التخطيط. وتقدير قدرات جهات الدعم التي كانت تعمل في الماضي، لكنها تعطلت بفعل الظروف الطارئة. ويمكن للسكان اختيار إعادة تشغيل أوجه الدعم المفيدة. وبطبيعة الحال فإن طموحاتهم المأمولة تساعده على استشراف المستقبل، وتحديد الخطوط الالزامية؛ لتحقيق ما يصبوون إليه، في غضون السنوات المقبلة.
- ٠ مناقشة الأطراف الفاعلة، أو جمادات المجتمع، فيما يلي:
- ٠ المنظمات التي كانت تعمل يوماً لمواجهة الأزمة، والتي قد يكون من المفيد إعادة تشغيلها.
- ٠ الآليات (الطقوس، الاحتفالات، جمادات الحوار النسائية... إلخ) التي ساعدت أفراد المجتمع في الماضي على التكيف مع المأساة، والعنف، أو الحسائر.
- ٠ إلى أي حد عصف الوضع الحالي بال شبكات الاجتماعية، وآليات التكيف، وعمل على تعطيلها؟
- ٠ إلى أي حد تضرر السكان من الأزمة؟
- ٠ الأولويات التي يجب على السكان التعامل معها في التحرك صوب تحقيق رؤيتهم في المستقبل.

- أنشطة منظمة للأطفال، والشباب. (بما في ذلك التعليم غير الرسمي، كما هو الحال في المناطق الصديقة للطفل؛ انظر صحيفة التدابير ١.٧).
- تنظيم عملية الوصول إلى المعلومات عما يحدث، والخدمات، وأمن المفقودين... إلخ. (انظر صحيفة التدابير ١.٨).
- تنظيم الوصول إلى المأوى، والخدمات الأساسية. (انظر صحيفة التدابير ١.٩، ١.١٠، ١.١١).

٥. توفير دورات تدريبية تشاركية قصيرة، عندما يكون ذلك مناسباً (انظر صحيفة التدابير ٤.٤)، مقتنة بدعم المتابعة.

عندما تكون أنظمة الدعم المحلي غير مكتملة، أو تعاني من الضعف بحيث لا يمكنها تحقيق أهداف معينة، قد يكون من المفيد تدريب العاملين المجتمعين، بمن فيهم المتطوعون، على المهام التالية، على سبيل المثال:

- تحديد الاحتياجات الخاصة لأفراد المجتمع الذين لا يقومون بعملهم كما ينبغي، والاستجابة لها.
- تطوير أنظمة دعم، وتوفيرها بشكل ملائم ثقافياً.
- الدعم الأساسي، أي المساعدات النفسية الاجتماعية الأولية للمعوزين بشدة، عقب التعرض لعوامل ضغط شديدة. (انظر صحيفة التدابير ١.٦).
- تكوين جماعات الأمهات والأطفال للمناقشة، وتقديم حافر للأطفال الأصغر سنًا. (انظر صحيفة التدابير ٤.٥).
- مساعدة الأسر – متى كان ذلك مناسباً – بالتوغية بتربية الأطفال، واستراتيجيات حل مشكلات الأسرة.
- تحديد، وضمان سبل رعاية الأطفال المنفصلين عن ذويهم، وحمايتهم.
- إشراك الأشخاص المعاقين في الأنشطة المختلفة.
- دعم الناجين من العنف المرتكز إلى النوع الاجتماعي.
- تعافي الصبية، والفتيات المرتبطين بقوى متحاربة، وإدماجهم في المجتمع.
- تكوين مجموعات مساعدة ذاتية.

٦. اللجان المجتمعية المعنية بحماية الأطفال التي تحدد الأطفال الأكثر عرضة للأخطار، وترصد هذه الأخطار التي يتعرضون لها، بهدف التدخل، كلما أمكن، وإحالة الحالات إلى سلطات الحماية، أو الهيئات المجتمعية، كلما كان ذلك مناسباً. (انظر صحيفة التدابير ٢.٣).

٧. تنظيم دور رعاية مُنظمة، ومُراقبة، بدلاً من ملاجئ الأيتام للأطفال المنفصلين عن ذويهم، متى أمكن ذلك. (انظر صحيفة التدابير ٢.٣).

٨. افتقاء أثر الأسرة، ولم شمل أفرادها (انظر صحيفة التدابير ٢.٣)، لجميع الفئات العمرية.

٩. حماية أطفال الشوارع، والأطفال الذين ارتبطوا من قبل بال مليشيات المتصارعة، وإدماجهم في المجتمع.

١٠. الأنشطة التي تيسّر انضمام الأشخاص المعوزين (اليتامى، الأرامل، كبار السن، ومن يعانون من اختلالات أو إعاقات ذهنية، أو المعوزين عن ذويهم)، إلى الشبكات الاجتماعية.

١١. جماعات دعم وأنشطة المرأة، متى كان ذلك مناسباً.

١٢. برامج توعية الوالدين بأساليب التربية الصحيحة.

١٣. توفير الأندية الرياضية، ومرافق الشباب، وغيرها من أنشطة الترفيه، مثل المراهقين المعرضين لخطر تعاطي مواد الإدمان، أو غيرها من المشكلات الاجتماعية والسلوكية الأخرى.

١٤. إعادة إقامة فاعليات ثقافية ودينية طبيعية للجميع. (انظر صحيفة التدابير ٣.٥).

١٥. مناقشة جماعية مستمرة، حول صحة أفراد المجتمع النفسي، ومعافاتهم «النفس – الاجتماعية».

١٦. بناء شبكات تربط المجتمعات المتضررة بوكلالات المعونة، والحكومة، والهيئات المختلفة.

١٧. ممارسات التعافي المجتمعي. (انظر صحيفة التدابير ٣.٥).

١٨. الأنشطة الأخرى التي تعين أفراد المجتمع على السيطرة أو استعادة السيطرة على مجريات حياتهم.

١٩. الأنشطة التي تعزز التعامل غير العنيف مع الصراع: مثل المناوشات، والأعمال الدرامية، والغناء، وأنشطة يشارك فيها أعضاء الأطراف المتصارعة... إلخ.

Refugee Studies Centre and UNICEF (2002). 'Addressing the needs of children, their families and communities', in *Working with Children in Unstable Situations - Principles and Concepts for Psycho-social Interventions* (draft), pp.47-79.
<http://psp.drk.dk/graphics/2003referencecenter/Doc-man/Documents/1Disaster-general/WorkWithChild.UnstableSitua.pdf>

Regional Psychosocial Support Initiative (REPSSI) (2006). *The Journey of Life*. ٦ (awareness and action workshops). <http://www.reppsi.org/>

Save the Children (1996). *Promoting Psychosocial Well-Being Among Children Affected by Armed Conflict and Displacement: Principles and approaches*. ٧
<http://www.savethechildren.org/publications/technical-resources/emergencies-protection/psychsocwellbeing2.pdf>

عينة لمؤشرات عملية

- اُتّخذت خطوات لتحديد، وتنشيط، وقوية الموارد المحلية، التي تدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية».
- شمول عمليات ومبادرات المجتمع، للأشخاص الأكثر تعرضاً للأخطار، ودعمهم.
- عند الضرورة؛ يُقدم تدريب موجز؛ لبناء قدرات الدعم المحلي.

مثال: البوسنة، التسعينيات

- كانت الكثيرات من النساء الريفيات في البوسنة، الالاتي عشن بعد تعرضهن للاغتصاب، والضياع، في أعقاب الحروب التي دارت رحاحها في التسعينيات بحاجة إلى الدعم «النفس - اجتماعي»؛ إلا أنهن رفضن التحدث مع الأطباء النفسيين أو الأخصائيين النفسيين؛ بسبب شعورهن بالخزي، وخوفهن من الوصمة.
- إباناً لمارسة اعتادت عليها النساء في البوسنة قبل الحرب، كان النساء يجتمعن في مجموعات؛ لممارسة أشغال الإبرة، واحتساء القهوة، وتبادل الدعم.
- أدت الوكالات الخارجية دوراً تيسيرياً، عن طريق تقديم مبالغ مالية صغيرة؛ لشراء الصوف، وتطوير دعم الإحالة.

• إشراك الشباب، في أعمال قيادية إيجابية، على سبيل المثال، وفي تنظيم مراكز الشباب، والأنشطة الرياضية، والحوار؛ حل الصراعات، والتوعية بالصحة الإيجابية، والتدريب على المهارات الحياتية.

• إشراك البالغين، والمرأهقين، في أنشطة واقعية تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة (مثل بناء، وتنظيم أماكن الإيواء، وتنظيم عملية تبع الأسر، وتوزيع الغذاء، وأعمال الطهي، والخدمات المتعلقة بالإصلاح، وتنظيم حملات التطعيم، وتعليم الأطفال).

• إحالة الأشخاص المتضررين إلى الجهات القانونية، والصحية، والمعيشية، المسئولة عن التغذية، أو الاجتماعية المعنية، إن كان ذلك مناسباً أو متاحاً.

٦. القيام بالناصرة - باليابا عن الأشخاص المهمشين، والأكثر عرضة للخطر - عند الضرورة، داخل المجتمع وخارجه:

من الثابت أن الفئات المهمشة قبل الأزمة، لا يلتفت إليها، وتظل محرومة من الدعم، سواء في أثناء أو بعد انفصال الأزمة. وقد يعالج العاملون المعنيون بالشؤون الإنسانية هذه المشكلة بربط عملهم بالعدالة الاجتماعية، والتحدث باليابا عن الأشخاص الذين قد لا يلتفت إليهم، وتمكين الأشخاص المهمشين من التعبير عن آرائهم بصورة حقيقة.

المصادر الرئيسية

IASC (2005). *Guidelines for Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings*. ١ Geneva: IASC.

http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/tfgender_GBVGuidelines2005.pdf
 Arabic: <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/GBV%20Guidelines%20Arabic.pdf>

IFRC (2003). 'Promoting community self-help', in *Community-based Psychological Support: A Training Manual*, pp.57-65. Geneva: International Federation of the Red Cross and Red Crescent Societies. Available in English, Arabic, French and Spanish at: <http://psp.drk.dk/sw2995.asp>
 Arabic: <http://psp.drk.dk/graphics/2003referencecenter/Doc-man/Manuals/manual.arabic.pdf>

Norwegian Refugee Council/Camp Management Project (2004, revised 2007). ٣
Camp Management Toolkit. <http://www.flyktninghjelpen.no/?did=9072071>

Pretty J.N. and Vodouhê D.S. (1997). 'Using rapid or participatory rural appraisal'. FAO: New York. ٤
<http://www.fao.org/docrep/W5830E/w5830e08.htm>

الخلفية

في حالات الطوارئ؛ يتعرض السكان لضغوط ثقافية، وروحية، ودينية جماعية، قد تتطلب اهتماماً فورياً. وبوجه عام، يفكر مقدمو العونة الخارجيون، من منظور فردي، للأعراض، وردود الأفعال، مثل الاكتئاب والعصاب الصدمي، إلا أن العديد من الناجين، ولاسيما في المجتمعات الشرقية، يعانون من منظور روحي، أو ديني، أو أسرى، أو مجتمعى. وقد يشعر الناجون بضغط كبير من جراء عجزهم عن أداء طقوس الدفن الملائمة ثقافياً، أو في مواقف لا يوجد فيها جثمان للشخص المتوفى لدفنه، أو عندما يكون هناك نقص في الموارد المالية أو الحيز المكاني اللازم لأداء تلك الطقوس. وبالتالي قد يعاني السكان من ضغط شديد لأنهم غير قادرين على المشاركة في الممارسات الدينية، أو الروحية، أو الثقافية العامة. وتتناول «صحيفة التدابير» – هذه – أنظمة دعم دينية، وثقافية مجتمعية (ما فيها الروحية) عامة لجماعات الأشخاص الذين قد لا يسعون بالضرورة للحصول على الرعاية في حين تغطي [صحيفة التدابير ٤.٦](#) الرعاية التقليدية الالزمة للأفراد، والأسر الساعية، للحصول على المساعدة.

وتمكن معالجة مثل هذه الضغوط الجماعية؛ بتمكين السكان المتضررين من أداء الممارسات الثقافية، والروحية، والدينية المناسبة. ويمكن لأداء طقوس الوفاة أو الدفن التخفيف من وطأة الحزن، والحداد، والشعور بالأسى. وفي بعض البيئات، تسهم مراسم التطهير، والمداواة في التعافي، وإعادة الإدماج. وبالنسبة للسكان المتدينين، فإن الإيمان أو ممارسة الشعائر الدينية، مثل الصلاة، يمدthem بالدعم في الظروف الصعبة. ويمكن – لفهم ممارسات العلاج الثقافية أو تمكينها أو دعمها – حسبما يكون ذلك مناسباً – تعزيز المعافة «النفس – اجتماعية» للعديد من الناجين. أما تجاهلها – من ناحية أخرى – فقد يطيل فترات الحزن، ويفاقم الضرر الناجم عن تهميش أساليب التكيف الثقافي النافعة. ففي العديد من السياقات قد يكون التعاون مع الزعماء الدينيين والموارد، جزءاً ضرورياً من المعافة «النفس – اجتماعية»، في حالات الطوارئ.

غالباً ما يجد العاملون غير المحليين المعنيين بجهود الإغاثة صعوبة بالغة في التعامل مع الجوانب الثقافية، والدينية المحلية، ومراعاة آراء مغايرة لآرائهم الشخصية. ولأن بعض الممارسات المحلية قد يسبب الأذى (في ظل بيئات يجري فيها تسييس الروحانيات والدين)؛ لذا ينبغي أن يفك العاملون المعنيون بالشؤون الإنسانية، بشكل نقدى، ويلتزموا بدعم الممارسات، والموارد المحلية فقط، إذا ما توافقت مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

التدابير الأساسية

١. التقارب مع الزعماء الدينيين، والروحين المحليين، وغيرهم من المرشدين الثقافيين؛ للتعرف إلى وجهات نظرهم، بشأن مدى تضرر السكان، والممارسات التي يمكن أن تدعمهم.

في ما يلي بعض الخطوات المفيدة:

- مراجعة التقييمات القائمة ([انظر صحيفة التدابير ١.٢](#))؛ لتجنب تكرار الأسئلة.
- التقارب مع الزعماء الدينيين والروحين المحليين، والذي يفضل أن يكون عن طريق محاور يتميّز لنفس الجماعة العربية، أو الدينية؛ ليكون على دراية بوجهة نظرهم (انظر التدبير الرئيس رقم «٣» أدناه). ونظراً لأن السكان المتضررين يضمون جماعات، وتوجهات مختلفة، فمن الأهمية بمكان، التقارب مع جميع توجهات الجماعات الدينية الرئيسية. وتساعد عملية طرح الأسئلة على إبراز القضايا الروحية، والدينية. وبطبيعة الحال فإن المعلومات المكتبة قد تفيد في توجيه المعاونة لدعم الموارد المحلية الالزمة للتعافي.

٢. مراعاة الحساسية العرقية:

يتم الاستعانة بمترجم ماهر، إذا دعت الضرورة، من أجل التعامل باللغة المحلية، وطرح الأسئلة التي أشار المرشد الثقافي (وهو شخص ملم بالثقافة المحلية) إلى ملاءمتها. وقد يصعب على الناجين تقديم معلومات عن ديانتهم أو مشاعرهم الروحية للغرباء، لاسيما في مواقف الإيادة والصراع المسلح، الذي يكون قد أضر بعقائدهم الدينية، وهوبياتهم العرقية.

وتوضح التجربة إمكان تحدث العاملين المعنيين بالشؤون الإنسانية مع الزعماء الدينيين والروحين بشرط إظهار الاحترام، وتوضيح الأهداف المتواحة، والمتمثلة في الوقوف على الطريقة المثلثى لدعم الأشخاص المتضررين، وتجنب الممارسات الضارة. وفي العديد من حالات الطوارئ، كان الزعماء الدينيون والروحيون شركاء أساسين في توعية العاملين في مجال العمل الإنساني بكيفية دعم الأشخاص المتضررين، كما أن هناك حاجة إلى مراعاة الحساسية العرقية؛ لأن بعض الممارسات الروحية، والثقافية، والدينية (مثل حرق الأرمدة) تسبب نوعاً من الأذى الجسيم. ومن الأهمية بمكان الحفاظ على منظور حاسم لدعم الممارسات الثقافية، والدينية، والروحية فقط، إذا تناسب مع معايير حقوق الإنسان. ويمكن أن تشكل التغطية الإعلامية للممارسات المحلية مشكلة عويصة؛ لذا ينبغي عدم السماح بها، إلا بموافقة صريحة من أفراد المجتمع المشاركون.

- التعاون مع القادة المختارين لتحديد كيفية تمكين الممارسات المناسبة.
- تحديد المعوقات (مثل الافتقار إلى الموارد) التي تعرقل إجراء هذه الممارسات.
- إزالة المعوقات (مثل توفير مكان لممارسة الطقوس، وتوفير الموارد الازمة مثل الطعام، من يحضرون الجنازة، ومستلزمات الدفن).
- قبول الممارسات المختلطة القائمة بالفعل (مثل الممارسات المحلية المختلطة بالممارسات الغربية)، متى كان ذلك مناسباً.

المصادر الأساسية

- PAHO/WHO (2004). 'Sociocultural aspects'. In: *Management of Dead Bodies in Disaster Situations*, .١ pp.85-106. Washington: PAHO. <http://www.paho.org/English/DD/PED/DeadBodiesBook.pdf>
- Psychosocial Working Group (2003). *Psychosocial Intervention in Complex Emergencies*: .٢ A Conceptual Framework.
<http://www.forcedmigration.org/psychosocial/papers/Conceptual%20Framework.pdf>
- Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. .٣ Mental and social aspects of health, pp.291-293. Geneva: Sphere Project.
<http://www.sphreproject.org/handbook/index.htm>
Arabic: <http://www.sphreproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>

٣. سبل الدعم الثقافي، والديني، والروحي، وآليات المواجهة:
بمجرد إعداد التقرير، يمكن طرح أسئلة من قبل:

- بحسب اعتقادك، ما هي الأسباب الروحية، والآثار الناجمة عن حالة الطوارئ؟
- كيف تضرر السكان ثقافياً، أو روحانياً؟
- ما الذي يجب أن يحدث عندما يتوفى أحد الأشخاص؟
- هل توجد طقوس أو ممارسات ثقافية يجب أداوها؟ وما التوقيت المناسب لها؟
- من هو أفضل من يقدم التوجيه بشأن كيفية أداء هذه الطقوس، والتعامل مع دفن الموتى؟
- من الذي سيستفيد بشكل كبير في المجتمع، من طقوس التطهير، أو التداوي؟ ولماذا؟
- هل أنت راغب في تقديم النصيحة للعاملين الدوليين المتواجدين في هذه المنطقة، بشأن كيفية دعم السكان روحاً، وتجنب الأذى الروحي؟

ويجب - إذا أمكن - القيام بزيارات متكررة لبث الثقة، ومعرفة المزيد من المعلومات حول الشعائر الدينية والثقافية. كما ينبغي - إن أمكن - تأكيد المعلومات الجموعة من المناوشات مع أحد المختصين في علم الأنثروبولوجي، أو المرشدين الثقافيين الآخرين، ذوي المعرفة الوثيقة بالثقافة، والممارسات المحلية.

**٤. بث المعلومات الجموعة من قبل الأطراف الفاعلة في الشؤون الإنسانية،
في أثناء اجتماعات التسييق، والمجتمعات على مستوى القطاعات:**

مشاركة المعلومات الجموعة مع الزملاء في مختلف القطاعات، بما في ذلك اجتماعات تنسيق دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، وغيرها من المعايير؛ بغية إذكاء الوعي بالمشكلات، والممارسات الثقافية، والدينية. وتحب الإشارة إلى الأذى المحتمل الذي تسببه حالات الدفن الجماعي غير الرسمية، على سبيل المثال، أو توصيل الطعام، أو وغيرها من الأمور، التي قد تكون مؤذية؛ لأسباب دينية.

٥. تيسير الظروف لممارسات التداوى الملائمة:

يتمثل دور العاملين المعينين بالشؤون الإنسانية في تيسير استخدام الممارسات التي تقيد المتضررين والتي توافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وفي ما يلي أهم الخطوات الرئيسية:

تيسير تقديم الدعم إلى صغار الأطفال (من الولادة إلى سن ٨ سنوات)،
وإلى مقدمي الرعاية إليهم
المهمة: استهاض المجتمع، والدعم
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

تعد الطفولة المبكرة (٠-٨ سنوات) أهم فترة في حياة الإنسان للنمو البدني، والمعرفي، والعاطفي، والاجتماعي. وفي خلال هذه الفترة، يحدث نمو كبير للعقل بشكل سريع. ويعتمد هذا النمو على توفير الحماية الكافية، والتحفيز، والرعاية الفعالة. ويمكن للخسائر المبكرة (مثل وفاة أحد الوالدين)، والتعرض لعنف جسدي، أو جنسي، وغيرهما من الأحداث المؤسفة، تقطيع الروابط الأسرية، وتقويض النمو الاجتماعي والعاطفي الصحي على المدى الطويل. وعلى الرغم من هذا، يتعافي معظم الأطفال، ولاسيما إذا ما قدمت لهم الرعاية، والدعم المناسب.

ففي حالات الطوارئ، تعتمد معافاة الأطفال الصغار – إلى حد كبير – على وضع أسرهم، ومجتمعهم. وقد تقوض معافاة هؤلاء الأطفال، إذا كان لديهم أمهات أو مقدمو خدمة مغلوبون على أمرهم، أو منهكين، أو مكتشبين، أو غير قادرین بدنياً أو عاطفياً، على توفير رعاية، ونظام دعم فعال. وقد يحصل الأطفال الذين انفصلوا عن آبائهم على رعاية مؤقتة غير مرضية. وقد يتعرض الآباء والأطفال داخل المجتمع للخطر نتيجة توقف الخدمات الطبية، ونقص التغذية، وغيرها من التهديدات الأمنية.

كما يجب في حالات الطوارئ تنسيق برامج الطفولة المبكرة ([انظر صحيفة التدابير ١٠٢](#))، بما في ذلك

(١١) وصوغها عن طريق التقييمات الملائمة ([انظر صحيفة التدابير ١٠٢](#)، بما في ذلك بيانات تقييم عدد، وأعمار الأطفال دون سن الثامنة، وعدد النساء الحوامل، والنساء حديثات الوضع. وينبغي أن تدعم برامج الطفولة المبكرة رعاية الأطفال الصغار من قبل أسرهم ومقدمي الرعاية الآخرين. ولابد أن تقدم أنشطة الطفولة المبكرة الحافر، وتعمل على تيسير سبل التغذية الأساسية (في مواقف النقص الحاد في الغذاء)، وتوفير الحماية، وتعزيز الترابط بين المواليد، ومقدمي الرعاية. وتهدف هذه الأنشطة إلى تلبية احتياجات الأطفال الأساسية، والمساعدة على الحد من آثار المخنة التي سببها الكارثة، مع السعي إلى توفير بيئة آمنة، ومحمية، ومنظمة، إلى جانب تقديم خدمات الإغاثة، والدعم، لمقدمي خدمات الرعاية.

عينة مؤشرات العلمية

- حددت أنظمة الدعم الثقافية، والدينية، والروحية المحلية، وتمت مشاركة المعلومات مع العاملين المعنيين بالشؤون الإنسانية.
- حددت المعوقات التي تعرقل أداء ممارسات مناسبة، إذ تم التخلص منها، أو تقليلها.
- اُتُخذت خطوات لتمكن استخدام الممارسات المفيدة للمتضررين، والمتغيرة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

مثال: أنجولا، ١٩٩٦

- روی أحد صغار الجنود أنه كان يشعر بالضغط والخوف، إذ كانت تطارده ليلاً روح شخص سبق له قتله. ويعتبر هذه المشكلة مشكلة اجتماعية؛ إذ تنظر إليه أسرته، ومجتمعه، على أنه ملوث، كما أنه يخشى انتقام هذه الروح منه، إذا لم يظهر.
- تشاور العاملون المعنيون بالشؤون الإنسانية مع المعالجين المحليين، الذين ادعوا أنهم يمكنهم طرد الأرواح الغاضبة، بأداء طقوس تطهيرية؛ قال الصبي إنه بحاجة إليها.
- قامت إحدى المنظمات الدولية غير الحكومية بتوفير الطعام، والحيوانات المطلوبة، وقام المعالج بأداء طقوس يعتقد أنها تطهير الصبي، وتحمي المجتمع. بعد ذلك أكد الصبي، وسكان المجتمع، أنهم يتعافون، بشكل متزايد.

التدابير الأساسية

- ١. إبقاء الأطفال مع أمهاتهم، وآبائهم، وأسرهم، أو غيرهم، من مقدمي الرعاية المألفين لهم.

(أ) منع فصل الأطفال عن ذويهم: في حالات الطوارئ التي يتوقع فيها انتقال السكان، يجب دعم المجتمعات والأسر، من أجل تهيئة سبل مقبولة وملائمة ثقافياً، لتجنب فصل الأطفال عن ذويهم.

- ٢. إعطاء أولوية لإبقاء الأمهات المرضعات، وأطفالهن، سوياً.

- ٣. تعليم الأطفال الأكبر سنًا أغاني تتضمن أسماء أسرهم، وقراهم، ومعلومات عن سبل الاتصال بهم.

- ٤. توفير بطاقات صغيرة، تُلون بها بيانات الأطفال؛ للحد من فصلهم عن ذويهم.

(ب) لم شمل الأطفال وذويهم (انظر صحفة التدابير ٢٠٣): إذا انفصل الأطفال (عن ذويهم) يجب:

- ٥. الاتصال بالمنظمة المعنية بلم الشمل.

٦. تيسير التتبع، ولم الشمل، مع تسجيل التاريخ، والمكان، عند العثور على أطفال منفصلين، وجمع المعلومات من الأطفال أنفسهم، بالاستعانة بطرق ملائمة للسن، مثل جعلهم يرسمون مكان إقامتهم، أو التحدث عن أنفسهم.

٧. الاحتفاظ بملابس الطفل، كإحدى الوسائل المهمة؛ لتحديد الأطفال المنفصلين، ولم شملهم مع ذويهم.

(ج) تيسير ترتيبات رعاية بديلة: في الأزمات، وحالات الطوارئ، حيث لا تتوفر خيارات رعاية أخرى، قد يكون من الضروري تنظيم مراكز مؤقتة لحماية الأطفال المنفصلين إلى أن يتم إيجاد حل طويل الأجل. وبينما يتظرون لم شملهم مع أسرهم، قد تتم تنشئة هؤلاء الأطفال مع أحد الأفراد، أو الأسر، التي يمكنها توفير الرعاية، والحماية المناسبة لهم. ويجب النظر إلى دور الأيتام على أنها الملاذ الأخير؛ لأنها عادة ما لا تتوفر الدعم المناسب.

- ٨. اتخاذ القرار بشأن ترتيبات الرعاية، وفقاً لمصلحة الطفل المثلى، في ظل البيئة الثقافية المحلية.

- ٩. إبقاء الطفل داخل إطار أسرة أو مجتمع ممتداً، قدر الإمكان، وتجنب فصل الأخوة بعضهم عن بعض.

- ١٠. الترتيب - كلما أمكن - لأسرة واحدة حاضنة، وتجنب تعدد الأسر الحاضنة.

- ٥. بالنسبة للأطفال حديثي الولادة الذين فقدوا أمهاتهم ، أو فصلوا عن آبائهم؛ تجنب تلبية احتياجاتهم الأساسية للطعام، والدفء، والرعاية، مع تذكر أن الإناث قد يتعرضن في بعض الثقافات، لخطر أكبر، يتمثل في الإهمال.

إذا كان الأطفال قد دخلوا بالفعل في دور أيتام أو غيرها من المؤسسات، يجب إجراء تقييم سريع للوقوف على وضعهم، وتوجيه الخطوات الممكنة؛ لتعزيز أنشطة تنمية الطفولة المبكرة.

٢. تعزيز مواصلة الرضاعة الطبيعية:

الرضاعة الطبيعية هي الحل الأمثل لتحقيق المعافة البدنية و«النفس - اجتماعية»، والإدراكي للأطفال، ومن هم في مرحلة الحبو، فهي تعزز النمو الإدراكي للطفل، وتشعره بالارتياح، كما أن من شأنها أن تقوى الرابطة بين الطفل وأمه، علماً بأنها تسم بسهولة الإعداد، والأمان التام، فضلاً عن أنها لا تتطلب أي تكلفة (فيما يتعلق بتحذيرات الأمان، انظر مرجع اليونسيف (٢٠٠٢)، قسم «المصادر الرئيسية»، حول الرضاعة الطبيعية والعدوى بمرض الإيدز ، وفيروسه.

- ٦. تشجيع الرضاعة الطبيعية عن طريق الدعم الفردي، والمحوار الاجتماعي.

- ٧. التشاور مع أمهات الأطفال حديثي الولادة وأقاربهم، حول رعاياتهم فيما يتعلق بإرضاعهم رضاعة طبيعية، وتدفقاتهم، وتأجيل الاستحمام، والنظافة الشخصية.

- ٨. تجنب التوزيع المظم لمدارس الألبان؛ لأنها لا تشجع على الرضاعة الطبيعية.

- ٩. جعل التغذية التكميلية للحوامل والرضعات أولوية قصوى.

- ١٠. تجنب الضغط المفرط على الأمهات لممارسة الرضاعة الطبيعية. وينبغي تقديم دعم مناسب للأمهات اللاتي يرفضن هذا الأمر، أو يتذرعون عليهن.

٣. تيسير اللعب، والرعاية التربوية، والدعم الاجتماعي:

يجب توفير مجموعة متنوعة من أنشطة تنمية الطفولة المبكرة في أثناء حالات الطوارئ. ويعiken لهذه الأنشطة أن تشمل توعية الآباء، والزيارات المنزلية، ورعاية الطفل المشتركة، وجموعات اللعب المجتمعية، وتوفير «مناطق آمنة»، ومكتبات لعب الأطفال، ولقاء أولياء الأمور غير الرسمي في «المناطق الآمنة». (انظر صحفة التدابير ٥٠١).

- ١١. إيجاد فرص ملائمة محليةً للعب النشط، والتخفيف، والاندماج. وقد يساعد هذا الأمر على تخفيف حدة الأثر النفسي الاجتماعي السلبي لواقف الأزمات.

- يجب تنظيم مجموعات دعم في المناطق الآمنة (انظر صحفة التدابير ١٠٥ و ١٧)، يمكن للوالدين/الأمهات التحدث عن معاناتهم.
- نُصح الآباء بعدم التحدث عن تفاصيل الأحداث المروعة، أمام أطفالهم، أو معهم.
- تهئي أنشطة المجموعات الصغيرة للأسر، والأطفال الصغار – الفرصة للأباء؛ للتعلم من تفاعلات الآخرين مع أطفالهم. وعند حدوث تفاعل إيجابي بين الآباء والأطفال؛ يجب إبراز هذا الأمر، وتشجيع الآباء الآخرين على التفاعل مع أطفالهم، بأسلوب مشابه.
- مساعدة الآباء ومقدمي الرعاية على فهم التغيرات التي يلحظونها على أطفالهم عقب أزمة ما. ويجب توضيح أن سلوك مثل الخوف المتزايد من الآخرين، والانسحاب، أو العراك المتزايد مع الأطفال الآخرين؛ هي ردود أفعال شائعة للضغط، ولا تعكس بالضرورة أي إخفاق، من جانب مقدمي الرعاية.
- مشاركة المعلومات، حول كيفية تحديد المشكلات، ودعم صحة أطفالهم «النفس – اجتماعية»، بما في ذلك كيفية السيطرة على سلوك الطفل العدواني، وتنظيمه، وتعديله عن طريق وضع نظام، وحدود.
- تحديد الاستجابات الضارة للضغط على الطفل، مثل: الضرب، أو الهرج، أو الوصمة، أو اقتراح استراتيجيات بديلة مع الآباء، وقادرة المجتمع.
- يجب توجيه الآباء الذين يواجهون صعوبات في رعاية أطفالهم، بسبب مشكلات حادة تتعلق بالصحة النفسية؛ إلى تلقى دعم مناسب، من العاملين بالهيئات الصحية، إذا تلقوا تدريباً على رعاية الصحة النفسية (انظر صحفة التدابير ٢٦). وقد يعيق الاكتئاب الحاد القدرة على رعاية الأطفال.
- تصميم الأنشطة بما يتناسب مع عمر الأطفال، والنوع الاجتماعي، وثقافتهم. وللتقليل من أثر المخة؛ يحتاج الأطفال إلى نوع من النظام، والمشاركة في الأنشطة الطبيعية، وهو الأمر الذي ينبغي أن يعكس أنشطة الطفل اليومية المعتادة (مثل الطفل الذي يتتمي إلى خلفية بدوية، ولم يسبق له الالتحاق بالمدرسة، فقد لا يجد في التعليم الرسمي نوعاً من العزاء أو السلوى). وينبغي أن يُراعى عند تحضير البرامج، وتنفيذها – الاستعانة بعلم مراحل نمو الطفل الملائمة ثقافياً، مثل شعائر الارتحال، والطقوس التي قد تكون أكثر ملائمة من نماذج النمو الغربية.
- احتواء «المناطق الآمنة» (انظر صحفة التدابير ١٥ و ١٧) على أنشطة تدعم الأطفال الأصغر سناً خصيصاً. وإذا سمحت الظروف، يجب تنظيم مجموعات أنشطة حسب السن، ومرحلة نمو الأطفال. ١٨ /١٢ شهراً (ما قبل الكلام، والمشي) ومن شهرًا إلى ٣ سنوات، ومن ٣ إلى ٦ سنوات. (نوقشت أنشطة المرحلة العمرية من ٦ إلى ٨ سنوات في صحفة التدابير ١٧). وينبغي أيضاً تدريب الآباء، والأخوة، والأجداد، والشباب، على التعاون مع العاملين الموجودين، وكذا نقل المعرف إلى أسرهم في المنازل، بشأن الطريقة التي يمكنهم بها المساعدة في النمو الصحي للأطفال الصغار؛ بالإضافة إلى بحث إشراك النساء الأكبر سناً، والشابات اللاتي يوثق بهن، كمتطوعات في «المناطق الآمنة».
- دراسة الاستعانة بألعاب معروفة، للعب مقدمي الرعاية مع الأطفال، وتفاعلهم في جميع الخدمات المقدمة للأطفال الصغار، مثل برامج التغذية العلاجية، والمستشفيات، والعيادات، وكذا في أماكن توزيع الطعام والمواد غير الغذائية.
- تيسير أنشطة من أجل الأطفال الصغار، من شأنها تعزيز البناء الاجتماعي الاجتماعي، والقضاء على العنف في المجتمعات المتضررة منه.
- إدراج الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في أنشطة الرعاية، والألعاب، والدعم الاجتماعي، على مستوى المجتمع.
- للتوجيه الخاص بشأن تحفيز الأطفال الصغار في الأزمات الغذائية؛ انظر مرجع منظمة الصحة العالمية (٢٠٠٥)، قسم المصادر الرئيسية.

٤. العناية بمقدمي الرعاية:

في حالات الطوارئ؛ من المهم تنظيم جتمعات يمكن فيها لمقدمي الرعاية للأطفال الصغار، مناقشة الماضي، والحاضر، والمستقبل، والمشاركة في حل المشكلات، ودعم بعضهم البعض، في رعاية أطفالهم، بصورة فعالة.

المصادر الرئيسية

عينة مؤشرات العلمية

- يجري تطبيق المبادئ الإرشادية المشتركة بين الوكالات حول الأطفال غير المرافقين والمنفصلين عن ذويهم.
- يتم تنظيم أنشطة تنمية الطفولة المبكرة للفتيات والصبية الصغار (٨-٠ سنوات)، ومقدمي الرعاية لهم.
- تشجيع الرضاعة الطبيعية.
- يجتمع مقدمو الرعاية في المناطق الآمنة لمناقشة التحديات، ودعم بعضهم البعض.

مثال: أنجولا ١٩٩٩-٢٠٠٠

- في أنجولا، عام ١٩٩٩-٢٠٠٠، مارس الأطفال الصغار في مخيمات الأشخاص النازحين داخلياً، أنشطة قليلة، وقضى الآباء وقتاً قصيراً للتفاعل معهم.
- وفرت إحدى المنظمات الدولية غير الحكومية - بعد تحديد البالغين الذين يسعى إليهم السكان المحليون لطلب النصح أو المساعدة بشأن الأطفال الصغار - التدريب على كيفية تنظيم أنشطة مناسبة للسن، والنوع الاجتماعي. وقد ساعد هذا التدريب في تقديم الحافز، وتعزيز التفاعل الاجتماعي الإيجابي.
- برغم عدم وجود مدارس، أو مراكز؛ أدى المشاركون المحليون أنشطة تحت ظلال الأشجار، وأشروا الأمهات في الأنشطة، وقاموا بإحالة الأطفال المحتاجين إلى مساعدة خاصة. وقد أفادت هذه الأنشطة آلفاً عدداً من الأمهات، والأطفال.

١. Bernard van Leer Foundation (2005). Early Childhood Matters. Volume 104:

Responding to young children in post-emergency situations.

http://www.bernardvanleer.org/publication_store/publication_store_publications/

Early_Childhood_Matters_104/file

٢. Consultative Group on Early Childhood Care and Development (1996).

Children as Zones of Peace: Working with Children Affected by Armed Violence.

http://www.ecdgroup.com/docs/Children_as_Zones_of_Peace:_Working_with_Children_Affected_by_Armed_Violence-13_05_2001-13_53_24.pdf

٣. Emergency Nutrition Network Online (2006). *Infant Feeding in Emergencies.*

<http://www.ennonline.net/ife/>

٤. Human Sciences Research Council of South Africa (HSRC). *Psychosocial Support Resources:*

Davids D. [Hesperian Foundation], *Emotional Behaviour Book.*

http://www.hsrc.ac.za/Research_Programme-Page-76.phtml

٥. ICRC, IRC, Save the Children UK, UNICEF, UNHCR and World Vision (2004).

Inter-Agency Guiding Principles on Unaccompanied and Separated Children. Save the Children UK.

<http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=4098b3172>

٦. INFO Reports/Johns Hopkins Bloomberg School of Public Health (2006).

Breastfeeding Questions Answered: A Guide for Providers.

<http://www.infoforhealth.org/inforeports/breastfeeding/inforpt5.pdf>

٧. Save the Children UK (2006). *ECD Guidelines for Emergencies – the Balkans.*

<http://www.savethechildren.org.uk/scuk/jsp/resources/details.jsp?id=4174&group=resources§ion=policy&subsection=details&pagelang=en>

٨. UNESCO and IIEP (2006). *Guidebook for Planning Education in Emergencies and Reconstruction.*

<http://www.unesco.org/iiep/eng/focus/emergency/guidebook.htm>

٩. UNICEF and Macksoud M. (2000). *Helping Children Cope with the Stresses of War: A Manual for Parents and Teachers.*

http://www.unicef.org/publications/files/Helping_Children_Cope_with_the_Stresses_of_War.pdf

١٠. UNICEF (2002). *HIV and Infant Feeding.*

http://www.unicef.org/publications/files/pub_hiv_infantfeeding_en.pdf

١١. WHO (2006). *Mental health and psychosocial well-being among children in severe food shortage situations.* Geneva: WHO. http://www.who.int/nmh/publications/msd_MHChildFSS9.pdf

١٢. Women's Commission for Refugee Women and Children (2005). *Field-friendly Guide to Integrate Emergency Obstetric Care in Humanitarian Programs.*

http://www.womenscommission.org/pdf/EmOC_ffg.pdf

الخلفية

هناك فجوة في معظم حالات الطوارئ بين دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس» – اجتماعية»، والرعاية الصحية العامة. ومع ذلك، فغالباً ما تؤثر الطريقة التي تقدم بها الرعاية الصحية على المعافاة «النفس – اجتماعية» للأشخاص الذين يعيشون، في ظل حالة طوارئ. وتعزز سبل الرعاية التي تسم بالرحمة، والتعاطف، من معافاة الناجين، في حين تضر المعاملة المهينة، بالشعور بالكرامة، وتمنع الأشخاص من السعي للحصول على الرعاية الصحية، وتقويض الالتزام بنظام العلاج حتى من الأمراض المهددة للحياة، مثل: مرض الإيدز، والعدوى بفيروسه. وكثيراً ما يتزامن حدوث متاعب عضوية، ونفسية خاصة، لدى الناجين من الكوارث. وعادة ما يتم تجاهل العلاقات المتداخلة القوية، بين أوجه الصحة الاجتماعية، والنفسية، والعضوية، عندما يُهرع إلى تنظيم الرعاية الصحية، وتقديمها.

وغالباً ما تتمثل عيادات الرعاية الصحية العامة – مثل عيادة الرعاية الصحية الأساسية – أولى نقاط الاتصال لمساعدة السكان، الذين يعانون من مشكلات الصحة العقلية، والمتاعب «النفس – اجتماعية». وعادة ما يواجه مقدمو الرعاية الصحية العامة، مشكلات الناجين الانفعالية، في أثناء علاجهم للأمراض، والإصابات العضوية، ولاسيما عند معالجة التداعيات الصحية لانتهاكات حقوق الإنسان، مثل التعذيب، والاغتصاب؛

علمًا بأن بعض أشكال الدعم النفسي (مثل: الإسعافات النفسية الأولية الأساسية) للأشخاص الذين يمرون بمحنة نفسية شديدة، لا تتطلب معرفة مسبقة، أو مهارات متقدمة، ويمكن بسهولة تعليمها للعاملين الذين لم يحصلوا على تدريب سابق على الصحة النفسية. وتغطي صحيفة التدابير هذه الاعتبارات النفسية، والاجتماعية، عند تقديم الرعاية الصحية العامة، في حالات الطوارئ. وتصف صفحة منفصلة إدارة الاضطراب النفسي الحاد في حالات الطوارئ (انظر صحيفة التدابير ٢٦). وتنطبق الإجراءات أدناه على كل من الخدمات الصحية الموجودة مسبقاً، والمرتبطة بالطوارئ.

التدابير الأساسية**١. إدراج اعتبارات اجتماعية معينة، ضمن تقديم الرعاية الصحية العامة:**

يجب تطوير رعاية صحية مناسبة، وسهل الوصول إليها، ومتواقة مع الحد الأدنى من معايير «مشروع اسفير» الخاصة بالصحة لحفظ الحياة بكرامة. وتنسحب هذه الاعتبارات الاجتماعية على:

- تعظيم مشاركة السكان المتضررين – ذكوراً، وإناثاً – في تصميم، وتنفيذ أي خدمات صحية طارئة، ومراقبتها، وتقديمها (للإرشاد: انظر مرجع «شبكة التعلم النشط من أجل تطبيق المسألة عملية» وصحيفة التدابير ١٠٢ و٢٠٥ و١٥).
- تعظيم الوصول إلى الرعاية الصحية عن طريق وضع مكان الخدمات الجديدة على مسافة قريبة آمنة من المجتمع. ويجب العمل من أجل توازن النوع الاجتماعي، وضم مثلي الأقليات الرئيسة، والجماعات ذات اللغة الواحدة، إلى العاملين الصحيين؛ لتعظيم وصول الناجين إلى الخدمات الصحية. ويمكن الاستعانة بمتجمدين إذا دعت الضرورة.
- حماية حقوق المرضى، وتعزيزها من أجل:
 - ضمان الموافقة المستنيرة (لكل الجنسين) قبل اتخاذ أي إجراءات طبية، وجراحية (هناك ضرورة خاصة لشرح واضح للعمليات عندما يتولى عمال دوليون، من قد يتناولون الطب بشكل مختلف – تقديم الرعاية الصحية في حالة الطوارئ).
 - توفير الخصوصية. (يقدر الإمكان مثل ثبيت ستارة حول منطقة الفحص).
 - سرية المعلومات المتعلقة بالوضع الصحي للمرضى. وهناك حاجة شديدة للحذر بالنسبة لانتهاكات حقوق الإنسان. (مثل التعذيب والاغتصاب).
- استخدام الأدوية الضرورية الواردة في قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية، وتسهيل الرعاية، وضمان استمرارها؛ مع الاستعانة بالأدوية المقلدة المتاحة محلياً، إلى أقصى درجة ممكنة.
- تسجيل، وتحليل البيانات المتداولة عن الجنس، والسن، في أنظمة المعلومات الصحية.
- إيصال المعلومات الصحية المهمة المرتبطة بالطوارئ إلى السكان المتضررين (انظر صحيفة التدابير ١٠٨).

٢. توفير شهادات ميلاد ووفاة (إذا دعت الحاجة):

لا مرأء في أهمية شهادات الوفاة للدعوى. (بما فيها دعاوى الميراث) التي يرفعها الناجون من أفراد الأسرة. غالباً ما يكون توثيق الميلاد ضرورياً لتحديد دعاوى الجنسية، ومن ثم الوصول إلى خدمات حكومية (مثل التعليم)، والحماية ضد التبني غير الشرعي، والتجنيد الإيجاري، والتهريب. وإذا لم تتمكن السلطات النظامية من توفير هذه الوثائق، ينبغي على العاملين المعينين بالرعاية الصحية توفيرها.

- معارف أساسية بكيفية التعامل مع المرضى الغاضبين، أو شديدي القلق، أو من لديهم ميل للاتجار، أو المرضى النفسيين، أو المنسحبين من المجتمع.
- معارف أساسية بكيفية الاستجابة للأحداث الخاصة، والانفعالية للغاية، مثل العنف الجنسي.
- كيفية دعم إدارة المشكلات، والتمكين، عن طريق مساعدة السكان، على توضيح مشكلاتهم، وشحذ الذهن، وأيضاً عن طرق التكيف، وتحديد الخيارات، وتقييم قيمة الخيارات، ونتائجها.
- أساليب أساسية لإدارة الضغوط، بما فيها أساليب الاسترخاء (التقليدية) المحلية.
- المعالجة غير الدوائية، وإحالة الشكاوى العضوية، التي ليس لها تفسير طبي (بعد استبعاد الأسباب العضوية). (انظر المقص الخاص بهذا في قسم المصادر الرئيسية).

٥. إتاحة الدعم النفسي للناجين من عوامل الضغط الحادة (المعروفه عادة بالعصاب الصدفي):

- معظم الأفراد الذين يعانون من مخنة نفسية حادة عقب التعرض لأحداث شديدة الضغوط يتلقون أفضل دعم دون علاج. وينبغي أن يكون جميع عمال المساعدات، وخاصة عمال الصحة، قادرین على تقديم إسعافات نفسية أولية أساسية. وغالباً ما ينظر بشكل خاطئ – إلى هذه الإسعافات على أنها تدخل نفسي إكلينيكي، أو طارئ؛ إلا أنها مبادرة عن وصف لاستجابة إنسانية داعمة من إنسان لأخيه الإنسان الذي يعني، وقد يحتاج إلى الدعم، وهي تختلف كثيراً عن استخلاص المعلومات، في أنها لا تشمل بالضرورة مناقشة الحدث الذي سبب المخنة. وتشمل الإسعافات النفسية الأولية:
- الحماية من المزيد من الأذى: في ظروف نادرة الحدوث قد يتخذ أشخاص يعانون بشدة من مخنة ما، قرارات تعرضهم لمزيد من الأذى. ويجب – متى كان ذلك مناسباً – تعريف الناجين الذين يعانون من مخنة ما بحقهم في رفض مناقشة الأحداث مع عمال المساعدات أو الصحفيين (الآخرين).
- إعطاء الفرصة للناجين للتتحدث عن الأحداث، ولكن دون ضغط. وينبغي احترام رغبتهم في عدم الحديث، وتجنب الضغط للحصول على معلومات أكثر مما يكون الشخص المعني مستعداً للإفصاح عنه.
- الإنصات بصبر وبأسلوب ينسجم بالقبول وعدم إصدار الأحكام.
- نقل التعاطف الحقيقي.
- تحديد الاحتياجات العملية الأساسية، وضمان تلبيتها.

٣. تيسير الإحالات إلى المصادر الأساسية، في خارج النظام الصحي، بما في ذلك:
• الخدمات، وأنظمة الدعم، وآليات الحماية الاجتماعية المتاحة محلياً داخل المجتمع.
[\(انظر صحيفة التدابير ٢٠٣ و ٢٠٥\)](#).

- الدعم القانوني وأو خدمات الشهادة للناجين من انتهاكات حقوق الإنسان، حسبما يكون مناسباً.
- وكالات التتبع لمن يعجزن عن تحديد مكان الأقرباء المفقودين.

٤. توجيه عامل الصحة العمومية، والمعنيين بالصحة النفسية،
إلى العناصر «الطب - نفسية» للرعاية الصحية، في حالة الطوارئ:
انظر أيضاً [صحيفة التدابير ٤.٣](#) للتوجيه الخاص بتنظيم عمليات التوجيه. ويجب توفير
ندوات توجيه لنصف يوم، ويفضل ليوم كامل، للعاملين المحليين، والدوليين. ادرس
الاحتياجات التالية:

- التوعية النفسية، والمعلومات العامة، بما فيها:
- أهمية معاملة الناجين من الكارثة باحترام، مع حفظ كرامتهم، وحمايتها.
- معلومات أساسية عما هو معروض عن الصحة النفسية، والأثر «النفس - اجتماعي»
لحالات الطوارئ ([انظر الفصل ١١](#))، بما فيها تفهم الاستجابات «النفس -
اجتماعية» المحلية.
- النتائج الأساسية المستقة من تقييمات دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس -
اجتماعية» محلياً. ([انظر صحيفة التدابير ١٠٢](#)).
- تجنب التركيز غير المناسب على الأمراض/المعالجة الطبية (أي التفرقة بين المخنة غير
المرضية، والاضطراب العقلي الذي يتطلب علاجاً إكلينيكياً، أو إ حاله).
- التعرف على أي رعاية للصحة النفسية متاحة في المنطقة؛ للتمكن من إجراء الإحالات
المناسبة للأشخاص الذين يعانون من اضطراب نفسي حاد ([انظر نشرة العمل ٢٠٦](#)).
- التعرف على أنظمة الدعم، وآليات الحماية الاجتماعية المتاحة داخل المجتمع، لتسهيل
عمليات الإحالات ([انظر صحيفة التدابير ٢٠٥ و ٢٠٣](#)).
- التواصل مع المرضى، بإعطاء معلومات واضحة، ودقيقة عن الوضع الصحي، والخدمات
ذات الصلة مثل: تتبع الأسر. ومن العناصر المنشطة للتواصل بأسلوب داعم:
- الاستماع النشط.
- معارف أساسية حول سبل إبلاغ الأخبار المؤسفة بأسلوب ملائم.

٠ في معظم الأحوال، يقل الحزن بصورة طبيعية، دون تدخل خارجي بمدحور الوقت. إلا أنه في قليل من الحالات، تتطور الحالة النفسية المزمنة أو اضطرابات القلق (بما في ذلك الإجهاد التالي للصدمة). وإذا كان الاضطراب حاداً، ينبغي أن يتم العلاج على يد طبيب سريري مدرب، كجزء من الحد الأدنى من الاستجابة لحالة الطوارئ ([انظر صحفة التدابير ٢.٦](#)). أما إذا لم يكن الاضطراب حاداً، (مثل قدرة الشخص على أداء عمله ، وتحمل المعاناة)، فيجب أن يتلقى هذا الشخص رعاية مناسبة كجزء من استجابة مساعدات أكثر شمولاً. وحسبما يكون ذلك مناسباً، قد يقدم الدعم لهذه الحالات من قبل العاملين الصحيين المدربين والخاضعين لإشراف سريري، مثل الأخصائيين الاجتماعيين والمستشارين) الملحقين بالهيئات الصحية.

٦. تجميع بيانات حول الصحة النفسية، في بيئة الرعاية الصحية الأولية:

ينبغي على العاملين في مجال الرعاية الصحية الأولية توثيق مشكلات الصحة النفسية في بياناتهم عن نسبة انتشار الأمراض، باستخدام فنات بسيطة شارحة لنفسها. ([انظر صحفة التدابير ٢.٦ للحصول على التفاصيل التوجيهية](#)).

- ٠ الاستفسار عن أسباب فلق السكان، ومحاولة التعامل معها.
- ٠ تشبيط طرق التكيف السلبية (خاصة عن طريق المسكرات، والمواد الأخرى)، وتوضيح أن الأشخاص الذين يمرن بمحنة شديدة يتعرضون لخطر أكبر لمواجهة مشكلات تعاطي المواد المخدرة.
- ٠ تشجيع المشاركة في الأنشطة اليومية العادبة (إن أمكن) والاستعانة بالطرق الإيجابية للتكتيف (مثل طرق الاسترخاء الملائمة ثقافياً، والوصول إلى أنظمة الدعم الثقافية، والروحية المساعدة).
- ٠ تشجيع موافقة واحد أو أكثر من أفراد الأسرة أو الأصدقاء، ولكن دون إجبار.
- ٠ طرح إمكانية العودة من أجل المزيد من الدعم، حسبما يكون مناسباً.
- ٠ الإشارة إلى آليات الدعم المتاحة محلياً، حسبما يكون مناسباً ([صحفة التدابير ٥.٢](#)) أو إلى أطباء إكلينيكين مدربي.
- ٠ في عدد قليل من الحالات؛ وعندما توثر الحنة الشديدة على الوظائف الأساسية للإنسان، تظهر الحاجة الملحة إلى علاج سريري (يمكن الرجوع إلى المصادر الرئيسية تحت عنوان «عندما لا يوجد طبيب نفسي»). ويجب، إن أمكن، إحالة المريض إلى طبيب سريري، وخاضع للإشراف، بغية مساعدة الأشخاص المصابين باضطرابات نفسية ([انظر صحفة التدابير ٢.٦](#)). وينبغي توفير العلاج السريري بالانضمام إلى جهات الدعم الرسمية، وغير الرسمية ([انظر التدابير الأساسية ٢.٥](#)).
- ٠ بالنسبة للعلاج السريري للشعور الحاد بالحزن، تُوصف أدوية بنزوديازيبين بكثرة، وإفراط في معظم حالات الطوارئ. وعلى الرغم من هذا، يمكن وصف هذا الدواء بشكل مناسب، لمدة قصيرة، لعلاج بعض المتابع السريري المحددة (مثل الأرق الحاد). بيد أنه يجب توخي الحذر لأن استعمال أدوية بنزوديازيبين قد يؤدي أحياناً، وبسرعة، إلى الاعتماد عليها، ولاسيما بين الأشخاص الذين يعانون من الكرب الشديد. ويرى خبراء كثيرون أن أدوية بنزوديازيبين قد تبطئ من عملية التعافي، عقب التعرض لضغوط شديدة.

المصادر الرئيسية

- يعرف العاملون الصحيون كيف يحمون، ويدعمون حق مرضاهم في الكرامة عن طريق مراعاة مبدأ الموافقة المستبررة، والسرية، والخصوصية.
- قدرة العاملين الصحيين العموميين على تقديم الإسعافات النفسية الأولية لمرضاهem، كجزء من رعايتهم.
- يقوم العاملون الصحيون العموميون بالإحالة المناسبة إلى (أ) أنظمة الدعم المجتمعية خارج النظام الصحي. و(ب) العاملين الجماعيين المدربين والخاضعين للإشراف السريري (عاملو ومستشارو الدعم الملتحقون بالهيئات الصحية، إن وجدوا). و(ج) الأطباء السريريين المدربين الخاضعين للإشراف في الرعاية السريرية، لمشكلات الصحة النفسية.

مثال: مقدونيا، ١٩٩٩

- تواجدت موجات عارمة من لاجئي كوسوفو على المخيمات المؤقتة. وقد تلقى العاملون الصحيون الجماعيون تدريباً سريعاً على تحديد الحالات (الطبية، والاجتماعية) المستضعة، وأماكن الإحالة المناسبة لها. وشمل التدريب معرفة أساسية بإدارة الضغوط.
- عمل العاملون الصحيون المجتمعون تحت إشراف متخصصين في منشآت الرعاية الصحية الأولية للطوارئ. وقد جرى توظيفهم بين السكان المحليين واللاجئين، حيث أُسندت إليهم مسؤولية متابعة وتحديد الأشخاص المستضعفين داخل المخيم، والإحالة إلى المنظمات الطبية والاجتماعية، ومتابعة الحالات الطبية، وحالات الصحة النفسية (الخدمات الإيقالية)، فضلاً عن تقديم المعلومات للوافدين الجدد.
- أُلحتت خدمات الصحة النفسية (الدعم السيكولوجي في الأزمات النفسية والحادية) بوحدة الرعاية الصحية الأولية، وتعاملت مع الإحالات الواقفة من العاملين، بوحدات الرعاية الصحية الأولية. ويحصل هؤلاء العاملون الصحيون المجتمعون على تدريب وإشراف مكثف، بحيث يضطلعوا بدور مستشاري المخيم، عقب استقرار حالة الطوارئ.

١. Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action (ALNAP). (2003). *Participation and health programmes*. In: *Participation by Crisis-Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners*, pp.315-330.

<http://www.globalstudyparticipation.org/index.htm>

٢. Forum for Research and Development (2006). *Management of Patients with Medically Unexplained Symptoms: Guidelines Poster*. Colombo: Forum for Research and Development.

<http://www.irdsrilanka.org/joomla/>

٣. Médecins Sans Frontières (2005). *Mental Health Guidelines*. Amsterdam: MSF.

http://www.msf.org/source/mentalhealth/guidelines/MSF_mentalhealthguidelines.pdf

(ويعبّر هذا المصدر أنه أعد خصيصاً لأماكن الكوارث بالغرب. ويوضح هذا الدليل نموذجاً متقدماً للمعونات الأولية السيكولوجية: نظراً لإعدادها للمهنيين الصحيين الذين سبق تدريبهم).

٤. National Child Traumatic Stress Network and National Center for PTSD (2006). *Psychological First Aid: Field Operations Guide* (Second edition).

http://www.ncptsd.va.gov/ncmain/ncdocs/manuals/PFA_2ndEditionwithappendices.pdf

(ويعبّر هذا المصدر أنه أعد خصيصاً لأماكن الكوارث بالغرب. ويوضح هذا الدليل نموذجاً متقدماً للمعونات الأولية السيكولوجية: نظراً لإعدادها للمهنيين الصحيين الذين سبق تدريبهم).

٥. Patel V. (2003). *Where There is No Psychiatrist. A Mental Health Care Manual*.

The Royal College of Psychiatrists.

<http://www.rcpsych.ac.uk/publications/gaskellbooks/gaskell/1901242757.aspx>

٦. Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*.

Minimum Standards in Health Services, pp.249-321. Geneva: Sphere Project.

<http://www.sphreproject.org/handbook/index.htm>

Arabic version: <http://www.sphreproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>

WHO/UNHCR/UNFPA (2004). *Clinical Management of Survivors of Rape: Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons (revised edition)*. Geneva: WHO/UNHCR.

http://www.who.int/reproductive-health/publications/clinical_mngt_survivors_of_rape/

Arabic version: http://www.emro.who.int/eha/pdf/ClinicalManag_Rape_Survivors_arabic.pdf

الخلفية

تمثل اضطرابات العقلية أربعة من المسببات العشرة الرئيسية للإعاقة حول العالم، بينما تُعد من أقل مجالات الرعاية الصحية موارد، كما لا يقُوم سوى عدد محدود من البلدان، بتلبية احتياجات الصحة النفسية السريرية في الأوقات العادلة، فما بالنا بحالات الطوارئ؟ وتميل خدمات الصحة النفسية السريرية – التي تتواجد بالفعل في الدول منخفضة ومتوسطة الدخل – إلى الاعتماد على المستشفيات داخل المدن الكبيرة، وغالباً ما لا يصل إليها غالبية السكان.

وكان من المتوقع، أن ترتفع نسبة المصابين باضطراب نفسي حاد (مثل الذهان، واضطرابات الحالة النفسية، والقلق الحاد) في حالات الطوارئ بنسبة ١٠٠٪ بالمقارنة، فوق التقديرات الأساسية التي تتراوح ما بين ٢٪ و ٣٪. وبالإضافة إلى هذا، قد ترتفع نسبة الأشخاص المصابين باضطرابات نفسية بسيطة أو متوسطة، بما في ذلك معظم أعراض اضطرابات الحالة النفسية، والقلق (مثل اضطرابات التالية للصدمة) بنسبة ٥٠٪ بالمقارنة فوق معدل التقديرات الأساسية التي تقدر بحوالي ١٠٪ بالمقارنة (انظر منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٥ «أ»). وفي معظم الظروف، يحدث تعافٌ طبيعي (أي شفاء دون تدخل خارجي)، للعديد من الناجين المصابين باضطرابات بسيطة، ومتوسطة، وإن لم يتلقوا كلية.

وتوضح صحيفة التدابير هذه، الحد الأدنى من الاستجابة الإنسانية الازمة لرعاية المصابين باضطرابات نفسية حادة. وعلى الرغم من أن اللغة المستخدمة في هذه الصحيفة تشير غالباً إلى رعاية اضطرابات النفسية الحادة، إلا أنه ينبغي ملاحظة أن العديد من التدابير، الموصى بها، تتطبق أيضاً على رعاية حالات اضطرابات عصبية متقدمة في بلدان تستند فيها رعاية مثل هذه الحالات إلى العاملين المعنيين بالصحة النفسية.

إن اضطرابات الحادة التي تتناولها هذه الصحيفة قد تكون موجودة، من قبل، أو ناجحة عن حالة الطوارئ، وتشمل الحالات التالية:

- كل أنواع الذهان.

- مظاهر اضطراب الحالة النفسية، والقلق الشديد (ما في ذلك مظاهر العجز الناجم عن اضطرابات الناجحة عن العصاب الصدامي).
- اضطرابات نفسية حادة نتيجة لتعاطي المسكرات، والاعتماد على مادة نفسانية التأثير (انظر صحيفة التدابير ٥.٦ للتوجيه بشأن مشكلات تعاطي هذه المواد بوجه عام).
- الاضطرابات السلوكية والانفعالية الحادة بين الأطفال، والشباب.

- إعاقات نمو حادة سابقة.
 - الاضطرابات النفسية – عصبية بما فيها الصرع، والهذاق، والعته، والاضطرابات النفسية الناجمة عن إصابة المخ، أو غيرها من الحالات الطبية الضمنية (مثل المواد السامة، والعدوى، ومرض التمثيل الغذائي، والأورام، والمرض التنسكي).
 - أي مشكلة حادة في الصحة النفسية – بما في ذلك (أ) الاضطرابات الحادة، التي تم تحديدها محلياً – لا تتفق بالضرورة – بسهولة – مع نظام التصنيف الدولي الثابت (انظر صحيفة التدابير ٦.٤) (ب) السلوكيات المحفوظة بالمخاطر المرتبطة عموماً بالاضطرابات النفسية (مثل الميل إلى الانتحار، وإيذاء النفس).
- وقد يتوجه المصابون باضطرابات نفسية – بدائية – إلى منشآت الرعاية الصحية الأولية، للحصول على المساعدة لعلاج الشكاوى العضوية التي ليس لها تفسير طبي. إلا أن المصابين باضطرابات نفسية حادة قد لا يتمكنون من هذا على الإطلاق بسبب الغلة، أو الوصم، أو الخوف، أو إهمال الذات، أو الإعاقة، أو صعوبة الوصول إلى الرعاية. وما لا شك فيه أن هؤلاء الأشخاص يكونون مستضعفين، سواء بسبب اضطرابهم الحاد، أو لأن حالة الطوارئ قد تحرّمهم من جهات الدعم الاجتماعي، التي دأبت على مساعدتهم في السابق. وغالباً ما تتعرض الأسر للضغط، والشعور بالعار؛ بسبب أعباء الرعاية في الأوقات العادلة. ويعرض هذا الأمر هؤلاء الأفراد إلى خطر متزايد بإغفالهم تماماً في حالات الطوارئ التي قد تتضمن نزوحاً. ومع هذا، فمجرد تحديد هؤلاء الأفراد؛ يمكن اتخاذ خطوات، لتوفير حماية، وإغاثة فورية، ولدعم مقدمي الرعاية القائمين. ولا بد من إيلاء أولوية لمراجعيهم خطاً يهدد بقاعهم، أو الذين يعيشون في أوضاع تخطى من كرامتهم، وحقوقهم الإنسانية، أو الذين يعيشون في أماكن تعاني من ضعف الدعم الاجتماعي، حيث ينال أفراد الأسرة من أجل البقاء والتآكل مع الظروف.
- إن علاج المصابين باضطراب نفسي حاد، ودعهم، يتطلب – بطبيعة الحال – مجموعة من التدخلات البيولوجية، والاجتماعية، والسيكولوجية. ويمكن تجنب كل من: الإفراط، والتغريط في العلاج الطبي عن طريق تدريب العاملين، والإشراف عليهم. أما من يعانون من مشاعر الحزن بسبب الكارثة، أو بسبب الكرب، دون السريري فيبني على تصرف لهم أدوية، حيث سيستجيبون جيداً للإسعافات السيكولوجية الأولية (انظر صحيفة التدابير ١.٦) وللدعم الاجتماعي الفردي ، والاجتماعي (انظر صحيفة التدابير ٢.٥). وعلاوة على هذا، يمكن علاج بعض اضطرابات النفسية بشكل فعال، عن طريق تدخل سيكولوجي عملي فقط، على ألا يتم اللجوء إلى الدواء إلا بعد هذه التدخلات.
- وتمثل التدابير الموضحة – فيما يلي – الحد الأدنى من الاستجابة الضرورية للتعامل مع احتياجات الأشخاص المصابين باضطرابات نفسية حادة إبان حالة الطوارئ. كما يمكنها توفير الخطوة الأولى في استجابة أكثر شمولًا.

- زيارة أية مؤسسات رسمية وغير رسمية لتقدير الاحتياجات وضمان الحقوق الأساسية لمن يتلقون الرعاية ([انظر صحفة التدابير ٣٠٦](#)).
- تعليم العاملين بالرعاية الصحية الأساسية الوطنيين، والدوليين كيفية توثيق مشكلات الصحة النفسية، في بيانات الرعاية الصحية الأساسية، بالاستعانة بفوات بسيطة لا تتطلب تعليمات كثيرة للتعرف عليها. فعلى سبيل المثال، سينتطلب الممارس العام العادي بعض التدريب الإضافي على الاستعانة بالفوات التالية:
 - الشكاوى العضوية التي ليس لها تفسير طبي.
 - الحزن الانفعالي الحاد (مثل علامات الحزن الحاد، أو الضغط الحاد).
 - السلوك الحاد غير الطبيعي (المشار إليه في استمارة الرعاية الصحية الأساسية بمصطلحات مفهومة محلياً تتم عن «الجنون»).
 - تعاطي الكحوليات، والمواد المخدرة.
- مشاركة نتائج التقييمات مع مجموعة تنسيق الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» ([انظر صحفة التدابير ١٠١ و ١٠٢](#))، ومع مجموعة تنسيق القطاع الصحي الشامل.

٢. ضمان كفاية توريدات الأدوية النفسية الضرورية، في جميع عدد أدوية الطوارئ:

يكون الحد الأدنى من التوريدات عبارة عن دواء عام وشائع (غير محمد الملكية الفكرية) مضاد للذهان، ودواء مضاد للشلل الرعاش (للتتعامل مع الأعراض الجانبية المتزايدة المختلمة)، ودواء مضاد للتشنجات والصرع، وواحد مضاد للاكتئاب، ومزيل للقلق (لاستعماله في حالات تعاطي المواد المخدرة، والاختلاج) في شكل أقراص، على أن تكون جميع الأدوية موجودة بقائمة منظمة الصحة العالمية للأدوية الأساسية. ولا تشمل (العدد الصحيحة لحالات الطوارئ المخصصة للوكلالات المختلفة) (منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٦) أدوية (أ) مضادة للاضطراب الذهني في شكل أقراص، أو (ب) مزيلة للقلق في شكل أقراص، أو (ج) مضادة للشلل الرعاش، أو (د) مضادة للاكتئاب. ومن الضوري عمل ترتيبات سواء لشراء هذه الأدوية الأربعية محلياً، أو استيرادها إذا استخدمت هذه العدة. كما ينصح بالأدوية العامة الشائعة، التي تم تطويرها حديثاً والواردة في قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية؛ لأنها تشبه الأدوية ذات العلامات التجارية، من حيث الفاعلية، والمطورة حديثاً إلا أنها أرخص ثمناً، وبناءً عليه: تدعم عملية استمرار البرامج.

والتدابير الموضحة أدناه موجهة إلى السلطات الصحية المحلية، والعاملين المحليين المعنيين بالرعاية الصحية، والمنظمات الطبية المحلية، والدولية. وفي حال عدم توافر بنية أساسية صحية محلية ، أو قدرة محلية في بداية حالة الطوارئ؛ ينبغي على المنظمات الخارجية توفير خدمات الصحة النفسية. ومع هذا، يجب ألا تخل هذه الخدمات محل وسائل التداوي، والتكييف الاجتماعي غير الرسمي الحالي، وإنما ينبغي إدماجها مع الخدمات الصحية، التي تديرها الحكومة في وقت لاحق.

التدابير الأساسية

١. التقييم:

يجب تحديد التقييمات التي تمت، والمعلومات المتاحة، مع تصميم تقييمات أكثر، حسب الحاجة. للتوجيه بشأن عملية التقييم، والاحتياجات الواجب تقييمها، [انظر صحفة التدابير ١٠٢](#). وفيما يتصل بصحفة التدابير الحالية، فمن الأهمية بمكان:

- تحديد الهيكل الموجود مسبقاً لرعاية الصحة النفسية داخل قطاع الصحة، وأماكنها، والعاملين فيها، ومواردها (ما في ذلك السياسات، وتوافر الأدوية، ودور الرعاية الصحية الأساسية، ومستشفيات الأمراض النفسية... إلخ)، والجهات الاجتماعية ذات الصلة (انظر: أطلس الصحة النفسية الصادر عن منظمة الصحة العالمية الخاص ببيانات حول موارد رعاية الصحة النفسية الرسمية في كل بلدان العالم).
- تحديد أثر حالة الطوارئ على الخدمات الموجودة مسبقاً.

- تحديد ما إذا كانت السلطات المحلية، والمجتمعات تعتمد التعاطي مع احتياجات الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية حادة، والذين تقطعت بهم السبل إبان حالة الطوارئ، فضلاً عن تحديد ما يمكن عمله، وجهات الدعم التي قد يحتاج إليها.
- تحديد المصاين باضطرابات نفسية حادة تتطلب المساعدة عن طريق:

- مطالبة جميع الوكالات الحكومية، وغير الحكومية ذات الصلة (خاصة تلك التي تغطي إدارة أمور الصحة، والمؤوى، والخيomas، وحمياتها)، وكذلك مطالبة قادة المجتمع، بتسجيل، وتبنيه مقدمي الرعاية الصحية، عندما يواجهون، أو يخطرون عن أشخاص يبدون مضطربين، أو مشتتين للغاية، أو تصدر عنهم تصرفات غير مترابطة، أو لديهم أفكار غريبة، أو يتصرفون بغرابة، أو يبدون عاجزين عن الاعتناء بأنفسهم.

- زيارة المعالجين التقليديين، والتعاون معهم، حينما يكون ذلك مناسباً. فهم غالباً على دراية بمكان من يعانون، وقد يقدمون معلومات ثقافية للممارسين غير المحليين.

[انظر صحفة التدابير ٤٠٦](#).

- الحفاظ على السرية؛ وعندما يلزم التخلص منها لأسباب تتعلق بالحماية، يجب التعامل مع مسائل الرعاية، والمسائل الطبية القانونية، وأخطار المستفيدين من الخدمة، ومقدمي الرعاية.
- إقامة قنوات مناسبة للإحالات لجهات الدعم داخل المجتمع ([انظر صحيفة التدابير ٢٠٥](#)). وللخدمات الثانوية، والثالثية إذا وجدت، وكان يسهل الوصول إليها.
- بالنسبة للأشخاص الم المصرح لهم باستخدام الدواء في الدولة المتضررة؛ تشمل ممارسات وصف الدواء الجيدة ما يلي:

 - الاستخدام الرشيد للأدوية النفسية الضرورية الموجودة في عدة الطوارئ، وفقاً للضوابط الإرشادية في (الجزء الذي يحمل عنوان): «الأدوية الضرورية في الطب النفسي»، والمتغيرة مع (الجزء الذي يحمل عنوان): «عندما لا يوجد طبيب نفسي» ([انظر المصادر الرئيسية](#)).
 - كيفية تيسير استمرار وصول الدواء الموصوف لمن يعانون من اضطرابات مزمنة (مثل المرض النفسي المزمن، والصرع).
 - كيفية تحجب وصف الأدوية النفسية التأثير، لمن يعانون من الشعور بالحزن الناتج عن الكوارث، أو الحزن غير المرضي ([انظر صحيفة التدابير ١٦](#))، عن طريق وضع استراتيجيات لا تعتمد على الأدوية، للتعامل مع الضغوط النفسية.
 - كيفية تحجب وصف أدوية الغفل، لعلاج الشكاوى العضوية، التي ليس لها تفسير طبي.
 - فهم كل من فوائد أدوية بنزوديازيبين، وأخطارها، وخاصة خطر الاعتماد عليها، بسبب التعاطي طويلاً الأمد.
 - كيفية تقليل الوصف غير الضروري للأدوية المتعددة.
 - إدارة، ودعم الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية حادة، والذين أوثقهم مقدمو الرعاية أو قيدوا حركتهم:

 - أولاً، إيجاد السبل الأساسية للرعاية النفسية، والاجتماعية، مثل توفير الدواء المناسب، وتوعية الأسرة، ودعمها.
 - تعزيز أحوال المعيشة الإنسانية.
 - ثانياً، دراسة فلك قيود المريض؛ إلا أنه في الحالات النادرة التي يكون للمريض فيها تاريخ من السلوك العنيف؛ لابد من ضمان الأمن الأساسي للآخرين.

٣. تمكين عضو واحد – على الأقل – من فريق الرعاية الصحية الأولية، في حالة الطوارئ؛ لتقديم رعاية صحية نفسية متقدمة:

- أحصائيو الصحة النفسية المحليون والدوليون الذين ينضمون إلى فرق الرعاية الصحية الأولية التابعة للحكومة والمظممات غير الحكومية. (ويكون العاملون الدوليون في حاجة إلى توجيه بشأن الثقافة، والظروف المحلية، [انظر صحيفة التدابير ٣٠٤ و١٠٤](#)، وينبغي أن يستعينوا بمتורגمين أكفاء).
- تدريب العاملين بالرعاية الصحية الأولية المحليين، والإشراف عليهم؛ لإدماج رعاية الصحة النفسية بما في ذلك الاستخدام الرشيد للأدوية الأمراض النفسية، في الممارسة الطبيعية، وتكرис الوقت ([انظر النقطة ٤ أدناه وصحيفة التدابير ٣٠٤](#)):
- التدريب، والإشراف على أحد أفراد فريق الرعاية الصحية الأولية المحلي (طبعاً كان أو مريضاً)؛ لتقديم رعاية الصحية النفسية طوال ساعات العمل المعتادة، جنباً إلى جنب مع هيئات الرعاية الصحية الأولية الأخرى ([انظر النقطة ٤ أدناه وصحيفة التدابير ٣٠٤](#)).
- ٤. تدريب العاملين المعينين بالرعاية الصحية الأولية الموجودين في الصفوف الأمامية؛ لرعاية حالات الاضطراب النفسي الحاد، والإشراف عليهم. ([انظر أيضاً صحيفة التدابير ٣٠٤](#)).
- ينبع أن يشمل التدريب كلاً من النظرية، والتطبيق، ويمكن أن يبدأ مشرف صحة نفسية - محلي، أو دولي - في بداية حالة الطوارئ، بالتعاون مع السلطات الصحية المحلية ([انظر المثال](#)). ولا بد أن يستمر هذا التدريب بعد حالة الطوارئ، كجزء من استجابة أكثر شمولاً. وينبغي أن يتضمن التدريب جميع المهارات المذكورة في التدبير الأساسي «٤» من [صحيفة التدابير ١٠٦](#) بالإضافة إلى:
- معاملة جميع المستفيدين من الخدمة، ومقدمي الرعاية لهم، بكرامة، واحترام.
- فحص الحالة النفسية.
- التعرف على جميع الاضطرابات الحادة المذكورة في «الخلفية» أعلاه، والإدارة المتقدمة لها.
- توفير الدلائل الإرشادية، والبروتوكولات الخاصة بما سبق. ([انظر المصادر الرئيسية](#)).
- مهارات إدارة الوقت؛ مع التركيز على كيفية إدماج عمل الصحة النفسية في العمل السريري العادي، مع تدخلات سيكلولوجية عملية بسيطة، كما هو موضح تحت عنوان: «عندما لا يوجد طبيب نفسي». ([انظر المصادر الرئيسية](#)).
- الاحتفاظ بسجلات سريرية خاصة، مع إعطاء مقدمي الرعاية نسخاً منها – إن أمكن – إذ قد يكون السكان في حالة تنقل.

وصم من يفعلون هذا، وإن كان لا يحول دون الوصول المستهدف إلى القاعدة العريضة من السكان (مثل عيادات الأطفال داخل المدارس)، كجزء من خدمة متکاملة.

٨. إعلام السكان بتوافر الرعاية الصحية النفسية:
• الإعلان بالاستعانة بمصادر المعلومات ذات الصلة، مثل الإذاعة (انظر صحفة التدابير ١٠٨).

• ضمان إيصال جميع الرسائل بطريقة تراعي ألا تؤدي إلى نظر المواطنين إلى السلوكيات، والاستجابة الطبيعية للضغط، على أنها دليل على اضطراب نفسي حاد.
• إعلام قادة المجتمع، والشرطة المحلية – إن كان ذلك مناسباً – بتوافر الرعاية الصحية النفسية.

٩. العمل مع هيأكل المجتمع الخلية؛
لاكتشاف من يعانون من اضطرابات نفسية حادة، وزيارتهم، ومساعدتهم. (انظر صحفة التدابير ٤٦ و٤٥).

١٠. الاشتراك في التنسيق بين الوكالات بشأن الصحة النفسية. (انظر صحفة التدابير ١١)؛
بالإضافة إلى المشاركة في عمليات التخطيط الاستراتيجي على المدى البعيد، لخدمات الصحة النفسية. وتتمثل حالات الطوارئ – عادةً – عوامل محفزة للإصلاحات، مما قد يسرع من وتيرة تحسين خدمات الصحة النفسية.

٥. تحجب إثقال كاهل العاملين المعينين بالرعاية الصحية الأولية بدورات تدريبية متعددة:
• يجب أن يكون لدى المتدربين الوقت لإدماج تدريب الصحة النفسية في ممارساتهم اليومية، حتى يمكنهم تقديم الرعاية النفسية بالشكل الأمثل.

• يجب ألا يُدرِّب على مجالات متعددة تحتاج إلى مهارات مختلفة (مثلاً الصحة النفسية، والسلل الرئوي، والملاريا، والاستشارات الخاصة بفيروس الإيدز)، دون تخطيط كيفية إدماج هذه المهارات، واستخدامها.

• يكون التدريب النظري لفترات قصيرة غير كافية، وربما يتسبب في تدخلات ضارة. ويجب أن يُتبع دوماً بإشراف مكثف على أداء العمل. (انظر صحفة التدابير ٣٠٤، وانظر المثال).

٦. توفير رعاية صحية نفسية في موقع منطقية إضافية:

يجب الاستعانة بالمعايير العامة للصحة العمومية (مثلاً تغطية السكان، والحجم المتوقع للمستفيدين من الخدمة المصابين باضطرابات حادة، واستمرار الخدمات المتوقعة)، لتحديد أماكن تقديم الرعاية النفسية. وقد تمثل الرعاية الصحية الأولية المتنقلة، أو فريق الصحة النفسية المجتمعية، طريقة فعالة لتوفير الرعاية في حالات الطوارئ، في أماكن مختلفة داخل منطقة ما. وفيما يلي أمثلة للنقطات المنطقية للحصول على الرعاية:

- غرف الطوارئ.
- العيادات الخارجية بمرافق الرعاية الثانوية، والثالثية.
- مراكز إسعاف، وإيواء الحالات النفسية.
- عنابر المستشفيات العامة التي تضم عدداً كبيراً من حالات الدخول إلى المستشفى المتعلقة بالطوارئ.
- عن طريق الزيارات المنزلية (ما فيها زيارات للخيام، ومراكم التجمع والش肯ات، أو موقع إيواء مؤقت).
- المدارس، والمناطق الصديقة للطفل.

٧. محاولة تحجب إنشاء هيئات صحة نفسية موازية ترتكز على التشخيص (مثل الضغوط التالية للصدمة)، أو على مجموعات محدودة (مثل الأرامل):

قد يؤدي هذا إلى وجود خدمات متفرقة غير مضمونة الاستمرار، وكذا الإهمال المتواصل للأشخاص الذين لا يصنفون ضمن فئة أو مجموعة تشخيصية محددة، مما قد يسهم في

المصادر الرئيسية

١. Forum for Research and Development. (2006). *Management of Patients with Medically Unexplained Symptoms: Guidelines Poster*. Colombo: Forum for Research and Development.
<http://www.irdsrilanka.org/joomla/>
٢. Médecins Sans Frontières (2005). 'Individual treatment and support'. In *Mental Health Guidelines*, pp. 40-51. Amsterdam: MSF.
http://www.msf.org/source/mentalhealth/guidelines/MSF_mentalhealthguidelines.pdf
٣. Patel V. (2003). *Where There is No Psychiatrist. A Mental Health Care Manual*. The Royal College of Psychiatrists. <http://www.rcpsych.ac.uk/publications/gaskellbooks/gaskell/1901242757.aspx>
٤. WHO (1993). *Essential Drugs in Psychiatry*.
http://whqlibdoc.who.int/hq/1993/WHO_MNH_MND_93.27.pdf
٥. WHO/UNHCR (1996). 'Common mental disorders'. In *Mental Health of Refugees*, pp.39-61. Geneva: WHO/UNHCR. <http://whqlibdoc.who.int/hq/1996/a49374.pdf>
٦. WHO (1998). *Mental Disorders in Primary Care: A WHO Educational Package*. Geneva: WHO.
http://whqlibdoc.who.int/hq/1998/WHO_MSA_MNHIEAC_98.1.pdf
٧. WHO (2001). *The Effectiveness of Mental Health Services in Primary Care: View from the Developing World*. Geneva: WHO. http://www.who.int/mental_health/media/en/50.pdf
٨. WHO (2003), *Mental Health in Emergencies: Mental and Social Aspects of Health of Populations Exposed to Extreme Stressors*. Geneva: WHO. http://www.who.int/mental_health/media/en/640.pdf
Arabic: http://www.who.int/mental_health/media/en/692.pdf
٩. WHO (2005a). *Mental Health Assistance to the Populations Affected by the Tsunami in Asia*.
http://www.who.int/mental_health/resources/tsunami/en/index.html
١٠. WHO (2005b). *Mental Health Atlas*. Geneva: WHO.
http://www.who.int/mental_health/evidence/atlas/
١١. WHO (2005c). *Model List of Essential Medicines*. Geneva: WHO.
<http://www.who.int/medicines/publications/essentialmedicines/en/>
Arabic: http://whqlibdoc.who.int/hq/2005/a87017_ara.pdf
١٢. WHO (2006). *The Interagency Emergency Health Kit: Medicines and Medical Devices for 10,000 People for Approximately 3 Months*. Geneva: WHO.
<http://www.who.int/medicines/publications/mrhealthkit.pdf>

الرعاية من أنواع العجز النفسي، والعصبي، من يقيمون في مؤسسات الرعاية: الخدمات الصحية المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

والتدابير، ويتم تناول كل هذه الحالات، من خلال صحيفة التدابير هذه، التي تسري أيضاً على الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية حادة، أو غيرها من الإعاقات النفسية والعصبية، من نزلاء السجون، ومؤسسات الرعاية الاجتماعية، وغيرها من مؤسسات الإقامة، بما فيها المؤسسات التي يديرها المعالجون التقليديون. (انظر أيضاً صحيفة التدابير ٤٠٦).

التدابير الأساسية

١. التأكد من أن وكالة واحدة على الأقل مشاركة في الرعاية الصحية، تقبل تحمل مسؤولية رعاية نزلاء المؤسسات، وحمايتها المستمرة:
 - تقع المسؤولية الرئيسية في هذا على عاتق الحكومة، إلا أن مجموعة التنسيق المعنية بدعم الصحة العقلية والدعم «النفس - اجتماعي» (انظر صحيفة التدابير ١٠١)، ومجموعة التنسيق الصحي، والمجموعة الصحية، قد تساعد في تحديد وكالة صحية معنية، في حالة وجود ثغرة في الاستجابة.
 - يجب تطوير خطط تدابير الطوارئ من أجل المؤسسات تمشياً مع التدابير الأساسية ٢، ٣، و٤ أدناه. وإذا لم يتم تطوير هذه الخطط قبل حالة الطوارئ، فإنه يجب تطويرها في أئتها بالشكل المناسب.
٢. إذا غادر العاملون مؤسسات الرعاية النفسية، فيجب تعبئة موارد بشرية من داخل المجتمع، والنظام الصحي؛ لرعاية الأشخاص المصابين باضطرابات نفسية حادة، بعد ما تخلّي عنهم العاملون.
 - و عندما تسمح حالة المريض؛ ينبغي تقديم الرعاية خارج المؤسسة.
 - مناقشة مسئوليات المجتمع من: توفير شبكة داعمة، وحماية، مع قادة المجتمع. وبينما تعيّنة الجموعات التالية:
 - المهنيون الصحيون، وأخصائيو الصحة النفسية، إن أمكن.
 - مقدمو الرعاية الصحية، التي لا تعتمد على المعالجة الإلخلاقية (العلاج الإلخافي) والرعماء الدينيون، والمعالجون التقليديون، والخليليون، متى كان ذلك مناسباً. (انظر صحيفة التدابير ٤٠٦).
 - الأخذائيون الاجتماعيون، وغيرهم من الآليات المرتكزة على المجتمع، والجماعات النسائية، ومنظمات المستفيدين من خدمات الصحة النفسية.
 - أفراد الأسرة.

يُعد الأشخاص الذين يعيشون داخل مؤسسات، من بين المستضعفين في المجتمع، وهم يتعرضون إلى خطر كبير في حالات الطوارئ، إذ تسهم الفوضى في بيئة الطوارئ في تفاقم ضعفهم العام. وقد يترك العاملون داخل المؤسسات التزلاء دون حماية، بسبب ظروف الكارثة الطبيعية، أو الصراع.

و غالباً ما يُقابل الأضطراب النفسي الحاد بالوصمة، والإجحاف، مما يتسبب في إهمال المرضي، والتخلّي عنهم، وانتهاك حقوقهم. فالإقامة داخل المؤسسات تعزل المواطنين عن الحماية، والدعم الأسري المتاح، الذي قد يكون ضرورياً لاجتياز حالة الطوارئ. ويعتمد بعض من يعانون من اضطرابات نفسية حادة، ويعيشون داخل المؤسسات على الرعاية المؤسسية؛ لنقلهم إلى مكان آخر في أثناء حالة الطوارئ. وقد يؤدي الاعتماد على الرعاية المؤسسية إلى المزيد من القلق، والإثارة، أو الانسحاب التام. وقد تحد صعوبة التأقلم مع بيئة الطوارئ، التي تتسم بالغير السريع، من آليات حماية الذات، والبقاء على قيد الحياة.

ومن ثم؛ يجب أن يقود الخبراء المحليون استجابة الطوارئ، كلما أمكن ذلك. وينبغي أن يركز التدخل على حماية، وإعادة إنشاء الرعاية الأساسية الموجودة من قبل. وتشمل الرعاية الأساسية: تعزيز الكرامة، وتوفير الملبس، والماكل، والماوى، والإصلاح، والرعاية البدنية، والعلاج الأساسي المناسب (ما في ذلك العلاج والدعم «النفس - اجتماعي»). ولابد من إيلاء الاهتمام الواجب إلى مستويات الرعاية الموجودة سابقاً، التي قد نقل عن المعايير الطيبة، ومعايير حقوق الإنسان. وفي هذه الحالات، يجب أن يركز التدخل في حالة الطوارئ، ليس على إعادة تأسيس الرعاية الموجودة مسبقاً، بل على الالتزام بالحد الأدنى من المعايير، والممارسات العامة للرعاية النفسية. وفي معظم البلدان، مجرد انتهاء أسوأ مراحل حالة الطوارئ؛ يشمل التدخل السليم تطوير هيئات صحية مجتمعية.

ويركز نص صحيفة التدابير - هذه - غالباً على احتياجات المصابين باضطرابات نفسية داخل مؤسسات الرعاية النفسية المرتبطة بحالة الطوارئ. ويجب مع هذا - ملاحظة أن هذه المؤسسات لا تتحجز - غالباً - من يعانون من اضطرابات نفسية حادة فقط، بل أيضاً الأشخاص المصابين بإعاقات نفسية، وعصبية مزمنة وحادية، بخلاف من تنطبق عليهم صحيفة التدابير هذه. وبالإضافة إلى هذا، ينطبق العديد من الاحتياجات

- توفير رعاية صحية نفسية أساسية مستمرة.
- التأكد من توفر الأدوية الأساسية – بما في ذلك الأدوية النفسية التأثير بكميات كافية على مدار حالة الطوارئ، ذلك لأن التوقف المفاجئ عن الأدوية النفسية التأثير قد يكون ضاراً وخطراً؛ على أن يتم التأكد من ترشيد وصف تلك الأدوية، عن طريق تقسيم وصفات الدواء دوريًا. (أسبوعياً على الأقل).
- ضمان تخزين آمن للأدوية.
- تسهيل توافر جهات الدعم النفسي الاجتماعي.
- على الرغم من الرفض الشديد للقيود الجسدية، والعزل؛ إلا أن هذه الظروف قد تذكر داخل العديد من المؤسسات، ومن ثم يجب تنفيذ بروتوكول ينظم القيام بتحولات تلقيدية، والتأكد من توفير الغذاء، والعلاج، ومتابعة الإجلاء الدوري للحالات، التي تستلزم نوعاً من الفصل.

المصادر الرئيسية

- WHO (2003). 'Custodial hospitals in conflict situations'. Geneva: WHO. ١
<http://www.who.int/mediacentre/background/2003/back4/en/print.html>
- WHO (2003-2006). *WHO Mental Health Policy and Services Guidance Package*. Geneva: WHO. ٢
http://www.who.int/mental_health/policy/en/. (This package is relevant for comprehensive, post-emergency response. See also the module 'Organisation of Services for Mental Health').
http://www.who.int/mental_health/resources/en/Organization.pdf
- WHO/ICRC (2005). 'Mental health in prisons: Information sheet'. Geneva: WHO/ICRC. ٣
http://www.who.int/mental_health/policy/mh_in_prison.pdf

عينة مؤشرات العملية

- مواصلة التعاطي مع احتياجات نزلاء مؤسسات الرعاية النفسية المادية الأساسية.
- مواصلة تقديم الرعاية الصحية الأولية، ورعاية الصحة النفسية لنزلاء مؤسسات الرعاية النفسية.
- رصد حقوق الإنسان الخاصة بنزلاء مؤسسات الرعاية النفسية واحترامها.
- وجود خطط إجلاء وطوارئ مناسبة.

- توفير التدريب الأساسي على موضوعات مثل: الاستخدام الإخلاقي لبروتوكولات الاحتجاز، وإدارة الأزمة (بما في ذلك الاعتداء)، والرعاية المستمرة، والأساليب البسيطة؛ لتحسين قدرة المرضى على التدبير الذاتي لشؤونهم.
- ضمان وجود إشراف مستمر عن قرب لمن جرى تعبيتهم لتقديم الرعاية الأساسية، وتأمين الوصول إلى معلومات عن كيفية الحفاظ على صحتهم الانفعالية. (انظر صحيفة التدابير ٢٠٨).

٣. حماية حياة، وكرامة نزلاء مؤسسات الرعاية النفسية:

- حماية المرضى من إيذاء أنفسهم، أو إيذاء الآخرين لهم (مثل: الزوار، والعاملين، والمرضى الآخرين، ومن يقومون بأعمال السلب، والفصائل المتصارعة). كما يجب التعاطي مع قضايا العنف الجنسي، والإيذاء، والاستغلال (مثل الاتجار في البشر، والعمل القسري)، وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان (انظر صحيفة التدابير ١٣ و٣٣).
- التأكد من تلبية احتياجاتهم المادية الأساسية. وتشمل هذه الاحتياجات مياه الشرب، والإصلاح، والطعام الكافي، والمأوى، والنظافة الشخصية، والوصول إلى علاج الأضطرابات العضوية.
- متابعة الوضع الصحي العام للمريض، وتنفيذ، أو تعزيز مراقبة حقوق الإنسان. وينبغي على هيئات المراقبة الخارجية (إن وجدت)، أو منظمات حقوق الإنسان، أو أخصائيي الحماية؛ الاضطلاع بهذه المسؤولية.
- التأكد من وجود خطط إجلاء للمريض داخل أو خارج المنشآت، وأن العاملين مدربون على إجراءات الإجلاء. وإذا كانت المؤسسة تضم منشآت أو غرفاً مغلقة، فيجب إنشاء هيكل متدرج للمستويات، يكون مسؤولاً عن الاحتفاظ بالمفاتيح؛ لضمان إمكانى فتح الأبواب، في أي وقت.
- في حالة الإجلاء، يجب إبقاء المرضى مع أسرهم، بقدر الإمكان، وإذا تعذر هذا، ينبغي إعلام الأسر، ومقدمي الرعاية، بالمكان الذي ينقل إليه المرضى. ولابد من الاحتفاظ بسجلات لهذا الغرض.
- تكين الرعاية الصحية الأساسية، ورعاية الصحة النفسية، إبان حالة الطوارئ:

 - إجراء فحوصات طبية دورية (عضوية ونفسية).
 - توفير العلاج للأضطرابات العضوية.

التعرف على نظام التداوي التقليدي، وال المحلي، والوطني،
والتعاون معه، متى كان ذلك مناسباً
المهمة: الخدمات الصحية
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

تيل رعاية الصحة النفسية الإلخالية (وتعني هنا: الصحة «النفس - طبية» البيولوجية التقليدية المعروفة في الغرب) إلى التركيز على المستشفيات والعيادات، والمجتمعات بشكل متزايد. ويقوم عاملون مدربون على الطب، والعلوم السلوكية، والعلاج النفسي الرسمي، والعمل الاجتماعي بتقديمها. ومع هذا، تشمل جميع المجتمعات علاجات غير إلخالية، وهي أنظمة علاج محلية، أو غير رسمية، أو تقليدية، أو طبيعية، أو تكميلية، أو بديلة للرعاية الصحية، التي قد تكون ذات أهمية كبيرة. ففي الهند - على سبيل المثال - يتم الاعتماد على نظام «أيورفيدا» - وهو نظام طبي تقليدي - شعبي ومتطور (وتولى كليات الطب تدريب الممارسين). وفي جنوب أفريقيا، نجد أن المعلجين التقليديين معترف بهم من الناحية القانونية؛ وفي المجتمعات الغربية يسعين العديد من الأشخاص بالأدوية المكملة، بما فيها العلاجات النفسية غير الارثوذكسية، وغيرها من أنواع العلاج (مثل العلاج بالوخر بالإبر والمعالجة المثلية، والمعالجة الروحانية، وجميع أنواع العلاج الذاتي)، على الرغم من الضعف الشديد في البيانات العلمية المعززة لهذه المفاهيم. وفي العديد من المجتمعات الريفية داخل المجتمعات متخصصة الدخل، قد تكون الأنظمة غير الرسمية والتقاليدية هي الطريقة الرئيسية لتوفير الرعاية الصحية.

وحتى عندما تتوفر خدمات الصحة الإلخالية، قد يفضل السكان المحليون التحول إلى المساعدة المحلية والتقاليدية فيما يتعلق بقضايا الصحة النفسية، والعضوية. وقد تكون هذه المساعدة أسهل، وأيسر كلفة، فضلاً عن تحاشي الوصمة، وجدواها في بعض الحالات. وهي غالباً ما تستخدم نماذج العلاقة بين السبب والمسبب، المفهومة اجتماعياً. وتشمل هذه الممارسات المعالجة على أيدي الرعماء الدينيين بالاستعانة بالصلوة أو التلاوة؛ وعلى أيدي معلجين متخصصين مصرح لهم من قبل المجتمع الديني باستخدام طرق مشابهة؛ أو معلجين متخصصين يعملون داخل الإطار الشفافي المحلي.

وقد تتضمن الطريقة الأخيرة استخدام الأعشاب، وغيرها من المواد الطبيعية، أو التدليل، أو غيره من طرق العلاج الجسدية، أو الطقوس، أو السحر، وكذا الطقوس التي تعامل مع الأرواح. وعلى الرغم من أن بعض الرعماء الدينيين قد لا يسمحون بهذه الممارسات أو قد يحظرنها بشدة، إلا أنه غالباً ما يتمتع هؤلاء المعلجون المحليون بالشعبية، وأحياناً يحققون النجاح. وقد تختلط هذه المعتقدات، والممارسات، بعض طقوس الديانات الرئيسية. وعلاوة على ذلك؛ قد تقدم صيدليات محلية رعاية صحية عن طريق وصف الأدوية الإلخالية، والطبيعية. وقد يقدم بعض الجماعات الدينية علاجاً روحانياً.

مثال: سيراليون، ١٩٩٩

- في خضم الصراع الدائر، غادر جميع العاملين - عدا ممرضتين نفسيتين - مؤسسة الرعاية النفسية. وقد تعرضت المؤسسة لتلفيات جزئية، وكان المرضى يهيمون على وجوههم في المجتمع؛ مع عودة بعضهم ليلاً للنوم. كما استُخدم المرضى في مساعدة الدوريات عبر الخط الأمامي، وفي تهريب الطعام.
- اجتمع قادة المجتمع لمناقشة الموقف. واتفق على المساعدة في تحديد المرضي، بتوجيه من الممرضتين النفسيتين الباقيتين. كما رُتّبت إمدادات الغذاء الدورية لكل من المجتمع، والمؤسسة.
- دعمت إحدى المنظمات الطبية الدولية غير الحكومية الفحص الطبي للمرضي، وأمنت توريد الأدوية.
- تم تشجيع أفراد أسر المرضى على دعم المرضى تحت إشراف الممرضتين النفسيتين، والعاملين الصحيين التابعين للمنظمة غير الحكومية.
- تم إجراء بعض أعمال إعادة البناء، ووضع خططة طوارئ؛ تحسيناً لعرض المؤسسة للهجوم.

التدابير الأساسية

١. تقديم الرعاية، وترسيم خريطة لها:

يجب تحديد أنظمة العلاج المحلي الأساسية في المنطقة، وأهميتها، ومدى قبولها، ودورها داخل المجتمع. وقد لا تقدم المعلومات بصورة طوعية على الفور عندما يخشى السكان الرفض من الدخالء أو يعتبرون الممارسات سرية أو لا يسمح بالوصول إليها، إلا من يصرح لهم المجتمع بهذا. وينبغي على «الدخلاء» الدوليين والمعنيين توخي الحذر من إصدار أحكام، واحترام أفكار السكان، مما يؤكد على الاهتمام بفهم المعتقدات الدينية، والروحية المحلية، والرغبة في التعاون مع أسلوب العمل المحلي. ويجب ألا تستغل حالات الطوارئ على الإطلاق لتعزيز معتقدات الدخالء الدينية، والروحية.

• سؤال مثلي المجتمع المحلي من الجسين عن الجهة التي يقصدونها التماساً للمساعدة عند مواجهة الصعوبات، ولمن يلتجأون طلباً للمساعدة.

• سؤال مقدمي الرعاية الصحية الأولية، والقابلات، عن الأنظمة التقليدية الموجودة.

• زيارة الصيدليات المحلية لتقييم ما هو متوافر من الأدوية، وأساليب المعالجة، وكيفية وصفها.

• سؤال الأشخاص الذين يسعون للحصول على المساعدة في نقاط الخدمة الصحية عن مدى فهمهم لطبيعة مشكلاتهم، وأصلها، ومن يذهبون إليه، أو سبق لهم الذهاب إليه، طلباً للمساعدة.

• سؤال الرعماء الدينيين المحليين عما إذا كانوا يقدمون خدمات العلاج، وعمن يقدمها غيرهم داخل المجتمع.

• سؤال أي من الأشخاص السابق ذكرهم عما إذا كانوا سيقومون بعرض مقدمة على المعالجين المحليين، ويعقدون اجتماعاً معهم.

• تذكر أنه قد يوجد أكثر من نظام للرعاية غير الرسمية، وأن المارسين في أحد الأنظمة قد لا يعرفون بالآخرين، أو ينقاشوهم.

• الانتباه إلى أن المعالجين المحليين قد يتنافسون على «المرضى»، أو ينشب بينهم صراع حول التوجة المناسب. ويعني هذا أن العمليات المذكورة سابقاً قد تحتاج إلى تكرار دائم.

• التحدث مع علماء الإنسان، والمجتمع، ومن هم على دراية بالمعتقدات، والعادات المحلية، مع الإلقاء على المتاح مما كتب في هذا الشأن.

• الملاحظة. طلب تصريح لمتابعة إحدى جلسات العلاج، وزيارة الأضرحة المحلية، أو الأماكن الدينية المستخدمة للعلاج. وقد توجد أنظمة غير رسمية للرعاية المؤسسة، بما فيها تلك التي تحجز المرضى داخل أماكن الرعاية. (انظر صحفة التدابير ٣٦)

وينبغي ملاحظة أن بعض ممارسات العلاج التقليدي قد تكون ضارة. إذ يمكن - على سبيل المثال - أن تشمل معلومات خاطئة، أو الضرب، أو الصوم لمدة طويلة، أو البت، أو التقييد الجسدي لمدة طويلة، أو غيرها من طقوس التطهير الاجتماعي، التي تتضمن طرد «الساحرات» من المجتمع. وبالإضافة إلى هذا، تكون بعض الطقوس مكلفة للغاية؛ وقد استغل بعض المعالجين حالات الطوارئ لتحويل السكان المستضعفين عن دياناتهم، واستغلالهم. ويتمثل التحدي الرئيس في هذه الحالات، في إيجاد سبل فعالة، وبناءً؛ للتعامل مع الممارسات الضارة بشكل واقعي، بقدر الإمكان، في خضم حالة وبيئة الطوارئ. ومن هنا يجب توخي الاهتمام بضرورة فهم مكون ممارسات التطهير والعلاج التقليدي، ومدى جدواها أو الفائدة والضرر المحقق منها، قبل دعمها.

وعلى أية حال سواء كانت تُهج العلاج التقليدية فعالة من الناحية السريرية أم لا، فيمكن أن تقود الحوارات مع المعالجين التقليديين إلى نتائج إيجابية مثل:

• تزايد تفهم أسلوب التعبير عن الحزن الانفعالي، والمرض النفسي، والتعامل معه (انظر صحفة التدابير ١٢)، تكوين تصور أكثر شمولاً عن نوع الحزن الذي يتتبّع السكان المتضررين، ودرجته.

• نظم الإحالة المحسنة.

• مواصلة العلاقة مع المعالجين الذي يلجأ إليهم العديد من الأشخاص التماساً للمساعدة.

• زيادة تفهم عالم المستفيدين рохъи، والسيكولوجي، والاجتماعي.

• قبول أكبر للهيئات الجديدة من قبل الناجحين.

• تحديد فرص للجهود التعاونية الممكنة في مجال المعالجة، ومن ثم زيادة عدد أساليب المعالجة الفعالة المتاحة للسكان.

• إنشاء الخدمات الإلحاافية، التي قد تكون أكثر ملاءمة من الناحية الثقافية.

• الفرص الممكنة لرصد أي انتهاكات حقوق الإنسان، تقع داخل أنظمة الرعاية التقليدية. ومن الجدير باللاحظة أن بعض المعالجين التقليديين قد يسعون إلى خلق «مسافة» مادية ورمزية للابعاد عن الممارسين الإلحاافيين، ورغمما تجنبوا التعاون معهم. وفي الوقت ذاته، قد يكون العاملون الصحيون المدربون على الطلب الإلحاافي، غير متعاطفين، أو معادين للممارسات التقليدية، وكذا قد يجهلون مثل هذه الممارسات. وعلى الرغم من أن الإبقاء على مثل هذه المسافة في بعض المواقف قد يكون هو الخيار الأفضل، إلا أن التدابير الأساسية الموضحة في هذه الصفحة قد تساعده في توطيد جسر بناء بين مختلف نظم الرعاية.

- الطوارئ، ينبغي فهم نموذجهم بهدف تقديم رعاية جيدة للمرضى حيث إن ذلك قد يعزز فهم المرضى لمشكلاتهم.
- محاولة إيجاد نقاط اتفاق مشتركة، ومناقشة فرص الإحالة المتبادلة. (انظر ما يلي).
- نرجو مراعاة أن العديد من المعالجين التقليديين في العديد من البلدان قد لا يعرفون القراءة والكتابة.

- ٥. إنشاء خدمات تعاونية، إن أمكن:**
- يكون التعاون الفعال (في مقابل تبادل المعلومات ببساطة كما هو موضح أعلاه) مفيداً.
 - إذا أدت الأنظمة التقليدية دوراً مهمّاً لصالحة غالبية السكان.
 - إذا لم تكن الأنظمة ضارة.
 - إذا ما كانت هناك حاجة إلى حوار بناء، من أجل التعليم والتغيير، في حالة الممارسات الضارة.
 - يمكن لأنماط التعاون المفيدة أن تشمل:
 - الدعوة إلى المشاورات.
 - الإحالة المتبادلة (في حالة المشكلات كالضغط، والقلق، وموت الأب والأم والابن، وردد العقل لاعتناق دين جديد، والحزن المستمر، التي يمكن علاجها بشكل أفضل، على أيدي المعالجين التقليديين، في حين يُحبذ المعالجون الإلحاديون في علاج الاضطرابات النفسية الحادة والصرع).
 - تقييمات مشتركة.
 - عيادات مشتركة.
 - المشاركة في الرعاية: يمكن على سبيل المثال إعداد المعالجين ليتعلموا كيفية متابعة المرضى النفسيين في حالة العلاج على المدى الطويل، وتوفير أماكن إقامة المرضى، في أثناء تلقיהם العلاج التقليدي. ويمكن إدخال طرق الاسترخاء التقليدية، والتدليل في الممارسة الإلحادية.

- زيارة أماكن العبادة التي تقوم بعقد جلسات المعالجة؛ لحضور هذه الجلسة.
- مناقشة المرضى بشأن مدى فهمهم لهذه العملية المتعلقة بالمرض، والمعالجة.
- تحديد إذا ما كانت الممارسات الشعبية تنطوي على تدابير ضارة، أو غير مقبولة.
- تبادل نتائج هذا التقييم مع مجموعة التنسيق. (انظر [صحيفة التدابير ١.١](#) و [١.٢](#)).

٢. التعرف إلى السياسة الوطنية الخاصة بالمعالجين الالحاديين: ينبغي إدراك أن:

- بعض الحكومات وأو السلطات الطبية لا تشجع أو تمنع مقدمي الرعاية الصحية من التعاون مع المعالجين التقليديين.
- هناك بعض الحكومات الأخرى، التي تشجع التعاون، ولديها إدارات خاصة، تشارك في التدريب الرسمي للمعالجين، وكذا في البحث، وتقييم الطب الشعبي. ويمكن أن تشكل هذه الإدارات مصدراً مفيداً للمعلومات.

٣. توطيد الصلة مع المعالجين الالحاديين:

- زيارة المعالج، ويفضل أن يكون هذا بصحبة وسيط محل ثقة (مريض سابق، أو زعيم ديني متعاطف، أو أحد مسؤولي السلطة المحلية، مثل المحافظ، أو أحد الأصدقاء).
- قم بتقديم نفسك مع شرح دورك وإبداء رغبتك في مساعدة المجتمع.
- إظهار الاحترام لدور المعالجين، والسؤال عما إذا كان يمكنهم شرح عملهم، ومدى تأثيره بحالة الطوارئ (مثل: هل هناك أعداد متزايدة من المرضى أو صعوبات في تنفيذ العمل بسبب نقص المواد الضرورية، أو غياب المرافق؟). وقد يشعر بعض المعالجين بالقلق بشأن الكشف عن تفاصيل طرق عملهم، وبطبيعة الحال سيستغرق بناء الثقة بعض الوقت.
- التأكيد – إذا لزم الأمر – على الاهتمام بإقامة علاقة تعاونية، وتبادل الأفكار.

٤. تشجيع المعالجين الالحاديين على تبادل المعلومات ، والمشاركة في الدورات التدريبية :

- دعوة المعالجين لاجتماعات المعلومات، والدورات التدريبية داخل المجتمع.
- دراسة إعطاء المعالجين دوراً في التدريب، على سبيل المثال: عن طريق شرح فهمهم لكيفية حدوث المرض، أو تعریفاتهم للمرض. وفي الحالات التي يتذرع فيها ذلك، نظراً لعدم توافقه مع توجه المنظمات المحلية أو الدولية المشاركة في الاستجابة لحالة

المصادر الرئيسية

١. Center for World Indigenous Studies. www.cwis.org.

٢. International Psychiatry, Vol 8, 2005, pp.2-9. Thematic papers on traditional medicines in psychiatry. <http://www.rcpsych.ac.uk/pdf/ip8.pdf>

٣. Save the Children (2006). *The Invention of Child Witches in the Democratic Republic of Congo: Social Cleansing, Religious Commerce And The Difficulties Of Being A Parent In An Urban Culture.*

http://www.savethechildren.org.uk/scuk_cache/scuk/cache/cmsattach/3894_DRCWitches1.pdf

٤. WHO/UNHCR (1996). 'Traditional medicine and traditional healers', pp.89-99,

Mental Health of Refugees. Geneva: WHO/UNHCR.

<http://whqlibdoc.who.int/hq/1996/a49374.pdf>

٥. WHO (2003). *Traditional Medicine: Fact Sheet*. <http://www.who.int/mediacentre/factsheets/fs134/en/>

٦. WHO (2006). *Traditional Medicine*. <http://www.who.int/medicines/areas/traditional/en/index.html>

عينة مؤشرات العلمية

- أُجري تقييم لأنظمة المعالجة المحلية، وجرت مشاركتها مع جهات تنسيق المساعدات المعنية.
- أُعطي المعالجون غير الإلحاديين دوراً في الدورات التدريبية حول الصحة النفسية. (في البيئة المحلية كلما كان ذلك مناسباً).
- عدد المعالجين الذين يحضرون الدورات التدريبية.

٢٠٠٥-٢٠٠٦ تشاري شرقى

- عملت إحدى المنظمات الدولية غير الحكومية - التي تقدم رعاية الصحة النفسية بالتعاون مع هيئات الرعاية الصحية الأولية - مع المعالجين التقليديين من سكان مخيم اللاجئين في دارفور.
- التقى العاملون في هذه المنظمة المعالجين لإجراء مناقشات، تحقق فيها المعالجون من مصداقية المنظمة. وقام المعالجون (أ) بشرح الصعوبات التي تواجههم في العمل؛ لعدم توافر كتب الصلاة والأعشاب. (ب) تحديد أماكن المقيدين، من المصابين بأمراض نفسية حادة. (ج) وصف تصنيفهم، وتدخلاتهم مع من يعانون من مشكلات انفعالية، وأمراض نفسية. (د) توضيح أن معظم اللاجئين سعوا للحصول على رعاية صحية تقليدية، وإلحادية في آن واحد.
- نُظمت ندوات تدريبية حرى فيها تبادل المعارف، والمهارات. وعلى مدار ستة أشهر، التقى المعالجون بانتظام للنقاش، الذي تضمن تبادل الفهم، حول ختان الإناث، والتواحي الطبية المتعلقة بالصوم، والتغذية، والرضاعة الطبيعية، والضغط الانفعالي، والإصابة، وردود الفعل ما بعد الإصابة، والاضطرابات النفسية الحادة، وعدم القدرة على التعلم، والصرع.

التدابير الأساسية**١. إجراء تقييم سريع:**

- يجب تنسيق جهود التقييم. كما ينبغي إجراء مراجعة للمعلومات المتاحة عن تعاطي المسكرات، ومواد الإدمان الأخرى، وتحديد وكالة، أو وكالات مسئولة؛ لتصنيم، وإجراء المزيد من التقييمات السريعة، والمشاركة، حسبما تقتضي الحاجة. ([انظر صحيفة التدابير ١٠.١ و ١٠.٢](#)).
- كجزء من التقييمات الإضافية، يجب تحديد المواد شائعة الاستخدام، والأضرار المتعلقة بتعاطيها، والعناصر التي تزيد تلك الأضرار، أو تحد منها، وتتأثير التوقف بسبب حالة الطوارئ، على الإمداد، والمعدات، والتدخلات. ([انظر الجدول](#)).
- إعادة تقييم الموقف على فترات منتظمة. وقد تغير المشكلات المرتبطة بتعاطي المسكرات، والمواد المخدرة الأخرى مع الوقت، إذ تحدث تغيرات في مدى توافر المواد، ومصادر التمويل.
- مشاركة نتائج التقييمات مع جماعات التنسيق ذات الصلة.

٢. منع تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، والاعتماد عليها:

- بعد تعرف جميع بيانات التقييم ([انظر أيضاً صحيفة التدابير ١٠.٢](#) صحفة التدابير)، يجب المطالبة بتطبيق الاستجابة متعددة القطاعات الموضحة في المصفوفة ([الفصل ٢](#)) للتعامل مع عوامل الضغط الضمنية ذات الصلة بالنسبة للاستخدام الضار لهذه المواد، والاعتماد عليها.
- المطالبة أو تيسير إعادة إنشاء الأنشطة التعليمية والتربوية، وتوفير فرص مدرة للدخل غير مرتبطة بالمسكرات، في أسرع وقت ممكن. ([انظر صحيفة التدابير ١٠.١ و ٢٠.٥ و ٢٠.٧](#)).
- إشراك كل من الرجال والنساء من داخل المجتمع، في منع مشكلة تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، والتصدي لها ([انظر صحيفة التدابير ١٠.٥ و ٢٠.٥](#))، وكذا أعضاء أية جماعات تشجع المساعدة الذاتية، أو جمعيات المتعاطين السابقين.
- تدريب العاملين الصحيين، والمعلمين، والعاملين المختصين، وغيرهم، والإشراف عليهم في ما يتعلق به:

 - التعرف المبكر، والتدخلات السريعة؛ لتحديد، وتحفيز الأشخاص، الذي يواجهون التعاطي الضار – الذي يؤدي إلى الاعتماد على هذه المواد – على تقليل تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان. ([انظر المصدر الرئيسية أدناه](#)).
 - تقديم توجيهات غير طيبة للتعامل مع الكرب الحاد (الإسعافات النفسية الاجتماعية الأولية: [انظر صحيفة التدابير ١٠.٦](#)).

الخلفية

لا مرأء في أن الصراع، والكوارث الطبيعية، قد يسفران عن تعريض السكان لمشكلات وخيمة، تتعلق بتعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان. وتنطوي هذه المشكلة على قضايا أخرى تتعلق بالحماية، والمشكلات النفسية الاجتماعية، والصحة النفسية، وغيرها من المشكلات الطبية، والاجتماعية، والاقتصادية.

- يتفضّل تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، بين السكان المتضررين، من جراء حالة الطوارئ، كمحاولة للتكييف مع الضغط. وقد يؤدي هذا الأمر إلى الاستخدام الضار، والاعتماد عليها.

• تواجه المجتمعات صعوبات في التعافي من آثار الكوارث عندما:

- يحول تعاطي المسكرات، والمواد المخدرة الأخرى، دون تعامل الأفراد، والمجتمعات مع المشكلات.
- إنفاق الموارد المحدودة لدى الأسر، والمجتمعات على تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان.

• ارتياط تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، بالعنف، والاستغلال، وإهمال الأطفال، والتهديدات الأخرى للحماية.

- يرتبط تعاطي المسكرات، والمواد المخدرة الأخرى بالسلوكيات الصحية المحفوظة بالمخاطر مثل الجنس غير الآمن تحت تأثير المسكر، مما يزيد من احتمال نقل فيروس الإيدز، وغيرها من العدوى المنقولة جنسياً. كما يُعد تبادل أدوات الحقن وسيلة فعالة في نقل فيروس الإيدز، وغيرها من الفيروسات التي ينقلها الدم.

• قد تتعطل حالات الطوارئ إمدادات مواد الإدمان، وأية معالجات أخرى لمشكلات تعاطي المسكرات، مما يتسبب في انقطاع مفاجئ عن تعاطي هذه المواد بين الأشخاص الذين يعتمدون عليها. وقد يمثل هذا الانقطاع المفاجئ، لاسيما بالنسبة لتعاطي المسكرات؛ تهديداً للحياة في بعض الحالات. وعلاوة على هذه، يمكن لعدم الوصول إلى الأدوية المتاحة – عادة – أن يشجع الانتقال إلى تعاطي أدوية الحقن، كطريقة تناول أكثر فاعلية، مما قد يسفر عن زيادة الاستخدام غير الآمن للأدوية عن طريق الحقن.

- ويترافق الاعتراف بالضرر المرتبط بتعاطي المسكرات، ومواد الإدمان الأخرى، كإحدى قضايا حماية الصحة العامة المهمة، التي تتطلب استجابة متعددة القطاعات، في بيئات الطوارئ.

التقطير الآمنة لإنتاج المسكرات محلياً، وتقيد ساعات البيع، وطلب الدفع عن تقديم الخدمة، والاتفاق على عدم حمل أسلحة داخل أماكن بيع المسكرات، وتعاطيها.

٤. سبل إدارة السحب، وغيرها من المشكلات الحادة:

- إعداد بروتوكولات للعيادات، والمستشفيات، حول سبل سحب مواد الإدمان، والجرعات الزائدة، وغيرها من المظاهر العامة، كما هي موضحة في التقييم.
- تدريب، والإشراف على العاملين الصحيين المعينين بإدارة، وإحالة حالات السحب، وغيرها من المظاهر الحادة، مع تقديم العلاج الكافي، بما فيه أدوية بنزوديازيبين لسحب المسكرات. وينبغي أن تقوم الوكالات المجتمعية بتدريب العاملين المجتمعين على تحديد حالات الاستعلان الحادة، ومعالجتها، وإحالتها إذا لزم الأمر. (كما يحدث في حالة سحب المسكر).
- في المناطق التي ينتشر فيها الاعتماد على الأفيون، يمكن إيجاد علاج بدائل منخفض التأثير (مثل استخدام الميثادون أو برينيورفين).
- إعادة تأسيس علاج بدليل، كان يوجد مسبقاً، في أسرع وقت ممكن.

الجدول: التقييم

للتجويم الخاص بمنهج التقييم، انظر [صحيفة التدابير ١٠٢](#) والمصادر الرئيسة الواردة أدناه. وتشمل البيانات ذات الصلة ما يلي:

- أ. العناصر المرتبطة بالبيئة، وتوافر المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان:
- الأعراف الثقافية السابقة على حالة الطوارئ، فيما يتعلق بتعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، والطريقة التي تعامل بها المجتمع معها (بالنسبة للسكان النازحين والمضيفين، رجالاً ونساء).
- آلية بيانات أساسية متوافرة عن تعاطي المسكرات، والمواد المخدرة الأخرى، وغيرها من المشكلات السيكولوجية، والاجتماعية، والطبية، بما في ذلك انتشار فيروس الإيدز.
- الأطراف التنظيمية، والتشريعية ذات الصلة.

• تدريب العاملين الصحيين، والإشراف عليهم، على ما يلي:

- ترشيد وصف أدوية بنزوديازيبين، والاستعانتة بدائل علاجية، لا تسبب الإدمان (متى توافرت، وأمكّن شراؤها).

• التنبؤ بالمخاطر والضرر؛ الذي يسبب الاعتماد على المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان.

• تحديد المصاين باضطرابات نفسية حادة – الذين يواجهون خطراً متزايداً نتيجة تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان – وعلاجهم، وإحالتهم (إلى الجهات المختصة). (انظر [صحيفة التدابير ٢٦](#)).

• مناقشة تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، في أثناء تدريب العاملين الصحيين على إدارة الضغوط (انظر [صحيفة التدابير ٤٤](#) والمصادر الرئيسة أدناه للتوجيه بشأن استراتيجيات المساعدة الذاتية).

• تدريب، والإشراف على، الأخصائيين الاجتماعيين؛ لتحديد، واستهداف الجماعات易受伤害的群体； تقديم دعم إضافي (مثل الناجين من العنف، وأسر المتعاطين المعتمدين على هذه المواد)، مع تحذير إنشاء خدمات موازية. (انظر [صحيفة التدابير ٣٥ و٤٣](#)).

٣. تيسير تدخلات لتقليل الأضرار في المجتمع:

• ضمان إتاحة الحصول على معلومات، عن استخدام الواقع الذكري، في مناطق تجمع الأشخاص المترددين في تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان (مثل منافذ بيع المسكرات)، بأسلوب يراعي الثقافة السائدة (انظر الدلائل الإرشادية لللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، حول التدخلات الخاصة بمقاومة مرض الإيدز، والعدوى بفيروسه في بيئات الطوارئ).

• مطالبة السلطات المسئولة، والجماعات المجتمعية، بنقل منافذ بيع المسكرات إلى أماكن أخرى؛ لتقليل تعطيل المجتمع.

• توفير معلومات عن تقليل الخطورة للمجموعات المستهدفة (مثل: ما يتعلق بتعاطي أدوية الحقن، أو تعاطي المسكرات، أو الممارسات الجنسية غير المأمونة).

• ضمان الوصول إلى أدوات الحقن الآمنة لتعاطي الأدوية حقناً، وسبل التخلص منها، إذ وأشار التقييم إلى خطورة هذه المسألة.

• تنظيم دورات توعية قادة المجتمع – ذكوراً وإناثاً – بتعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، والحد من ضررها – حسبما يكون ذلك مناسباً. فعلى سبيل المثال؛ تضمنت التدخلات الحد من أضرار تعاطي المسكرات بشرارة في بعض البيئات، وتعليم طرق

- رعاية أسرية، ومجتمعية؛ لمن يعتمدون على المواد المخدرة. (إن وجدت).
- فرص تعليمية، وترفيهية، وتوظيفية. (إن وجدت).

المصادر الرئيسية

- Costigan G., Crofts N. and Reid G. (2003). *The Manual for Reducing Drug Related Harm in Asia*. .١
Melbourne: Centre for Harm Reduction. http://www.rarchives.org/harm_red_man.pdf
- Inter-Agency Standing Committee [2003]. *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*. 7.3 Provide condoms and establish condom supply, 7.5.
Ensure IDU appropriate care, pp.68-70, pp.76-79. Geneva: IASC.
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>
- Patel V. (2003). *Where There is No Psychiatrist. A Mental Health Care Manual*. The Royal College of Psychiatrists. <http://www.rcpsych.ac.uk/publications/gaskellbooks/gaskell/1901242757.aspx>
- WHO/UNHCR [1996]. 'Alcohol and other drug problems'. In *Mental Health of Refugees*, pp.101-109. Geneva: WHO/UNHCR. <http://whqlibdoc.who.int/hq/1996/a49374.pdf>
- WHO (1998). *Rapid Assessment and Response Guide on Injecting Drug Use (IDU-RAR)*. Geneva: WHO. http://www.who.int/substance_abuse/publications/en/IDURARguideEnglish.pdf
- WHO (2001). *Brief Intervention for Hazardous and Harmful Drinking: A Manual for Use in Primary Care*. Geneva: WHO. http://whqlibdoc.who.int/hq/2001/WHO_MSD_MSB_01.6b.pdf
- WHO (2001). *What Do People Think They Know of Substance Dependence: Myths and Facts*. Geneva: WHO. http://www.who.int/substance_abuse/about/en/dependence_myths&facts.pdf
- WHO (2002). *SEX-RAR Guide: The Rapid Assessment and Response Guide on Psychoactive Substance Use and Sexual Risk Behaviour*. Geneva: WHO.
<http://www.who.int/reproductive-health/docs/sexrar.pdf>
- WHO (2003). *Brief Intervention for Substance Use: A Manual for Use in Primary Care*. .٩
Draft Version 1.1 for Field Testing. Geneva: WHO. http://www.who.int/substance_abuse/activities/en/Draft_Brief_Intervention_for_Substance_Use.pdf
- WHO (2003). *The Alcohol, Smoking And Substance Involvement Screening Test [ASSIST]: Guidelines for Use in Primary Care*. Draft Version 1.1 for Field Testing. Geneva: WHO.
http://www.who.int/substance_abuse/activities/en/Draft_The_ASSIST_Guidelines.pdf
- WHO (2003). *Self-help Strategies for Cutting Down or Stopping Substance Use: A Guide*. .١١
Draft Version 1.1 for Field Testing. Geneva: WHO.
http://www.who.int/substance_abuse/activities/en/Draft_Substance_Use_Guide.pdf

ب. الأنماط، والاتجاهات الحالية المرتبطة بتعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان:
• مدى توافر، والتكلفة التقريرية ل معظم المواد (النفسانية المفهول)، وغيرها من المعلومات المتسلسلة الخاصة بالإمدادات، بما فيها تلك الخاصة بتعطيل الإمدادات، كنتيجة لحالة الطوارئ.

• المواد المستخدمة، وطريقة وصفها، (بما في ذلك أنماط التعاطي المتغيرة، مثل: الانتقال من التدخين إلى الحقن، وإدخال مواد جديدة)، بواسطة مجموعات فرعية، وتقسيمها بحسب الجنس، والوظيفة. (مزارع، أو مقاتل سابق، أو بغايا)، والعرق، والديانة.

ج. مشكلات متعلقة بتعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان:

• المشكلات السيكولوجية، والمتعلقة بالصحة النفسية، (مثل: العنف المرتكز على الجندر، وغيرها من أنواع العنف سواء: انتحرار، أو إيذاء الأطفال، أو إهمالهم، أو الااضطرابات النفسية والسلوكية، الناجمة عن تعاطي المسكرات (أو التي تزيد بسببها)، أو التمييز، أو انتشار الجريمة).

• السلوكيات المحفوفة بالمخاطر. (مثل: السلوك الجنسي، ومارسات الحقن غير الآمنة).
• المشكلات الطبية (مثل: نقل فيروس الإيدز، وغيرها من الفيروسات التي يحملها الدم، وحوادث الجرارات الرائدة، وأعراض الامتناع عن العاطفي، خاصة الامتناع عن تعاطي المسكرات، الذي قد يهدد الحياة).

• المشكلات النفسية الاجتماعية (مثل: بيع الأسر مواد غذائية وغير غذائية أساسية، وتهريب المخدرات، والمسكرات، وتجارة الجنس المرتبطة بالمخدرات).

د. المصادر الحالية (انظر أيضاً صحفة التدابير ١.٢):

• الخدمات الصحية، والنفسية الاجتماعية، والمجتمعية (بما فيها هيئات خدمات تعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان، وجهود الحد من أضرارها، ومجموعات، أو جمعيات المساعدة الذاتية، من أو جمعيات المتعاطفين السابقين، إن وجدت).
وتوثيق تعطيل الخدمات من جراء حالة الطوارئ.

• الخدمات الأساسية، بما فيها الغذاء، والماء، والمأوى.
• المؤسسات الثقافية، والمجتمعية العاملة.

• مناطق آمنة لمن يتعرضون لخطر العنف المرتبط بتعاطي المسكرات، والمواد المخدرة الأخرى. (إن وجدت).

الخلفية

في حالات الطوارئ: يُعد التعليم أحد أساليب التدخل «النفس - اجتماعي»، إذ يوفر بيئة آمنة، ومستقرة، بالنسبة للمتعلمين، كما يدعم شعور الفرد بأنه شخص سوي، ويحافظ على كرامته، وأمله، عن طريق تقديم أنشطة داعمة مناسبة، ومنظمة. ويعتبر العديد من الآباء، والآباء المشاركون في العملية التعليمية أساساً لطفولة ناجحة. كما تساعد العملية التعليمية، المصممة بشكل جيد السكان المضارين على التكيف مع وضعهم عن طريق نشر رسائل رئيسة خاصة بالنجاة، بما يمكن الأفراد من التعرف إلى أساليب الحماية الذاتية، ودعم استراتيجيات السكان المحليين؛ لمواجهة ظروف الطوارئ. ومن الأهمية بمكان (إعادة) بدء أنشطة تعليمية: غير رسمية، ورسمية، وجعل أمن، وسلامة الأطفال من الأولويات، على الفور، من بين الأشخاص المعرضون لخطر وخيم (انظر الديباقة)، أو من لديهم احتياجات تعليمية خاصة.

وفي الغالب: يُعد الحرمان من التعليم، من بين أهم عوامل التوتر، بالنسبة للمتعلمين وأسرهم، إذ يرون التعليم أحد الطرق المؤدية إلى مستقبل أفضل. ويمكن للتعليم أن يكون وسيلة أساسية تساعد المجتمعات على إعادة بناء حياتها. وتدعيم فرص التعليم الرسمي، وغير الرسمي، في البيئات المساعدة؛ كفاءات المتعلمين العقلية والانفعالية، كما توفر دعماً اجتماعياً، من خلال التفاعل مع الأقران والعلميين، كما يدعم قدرة المتعلمين على التحكم، وتقدير الذات. كما أنه يدعم المهارات الحياتية، واستراتيجيات التكيف، ويسهل فرص التوظيف المستقبلية، ويقلل من الضغوط الاقتصادية. ويجب أن تهدف الاستجابات التعليمية كافة؛ في حالة الطوارئ؛ إلى المساعدة في تحقيق الحد الأدنى من المعايير الدولية (INEE)، للتعليم في حالات الطوارئ، والأزمات المزمنة، وإعادة البناء المبكر.

ويضطلع المتخصصون بالعملية التعليمية (مدرسون الفصول الرسمية، وغير الرسمية، ومنسقو الأنشطة التعليمية) - بدور مهم في دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» للمتعلمين. وفي الغالب الأعم يستميت المتخصصون بالعملية التعليمية في التصدي للتحديات التي يواجهونها - هم، والمتعلمون - بما في ذلك صحتهم العقلية، ومشكلاتهم «النفس - اجتماعية»، الناجمة عن الطوارئ. ويساعد التدريب، والإشراف، والدعم الخاص بالمتخصصين بالعملية التعليمية، على فهم أدوارهم الخاصة بدعم سلامة المتعلمين بوضوح، كما يساعدهم على حماية، وتعزيز نماء الأطفال، والشباب، والبالغين من المتعلمين، خلال فترة الطوارئ.

عينة مؤشرات العلمية

- تم إجراء تقييم للأضرار المتعلقة بتعاطي المسكرات، والمواد المخدرة الأخرى مؤخراً.
- توافر الواقي الذكري - باستمرار - في المناطق التي يتجمع فيها متعاطو المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان.
- نسبة العاملين الصحيين المدربين للقيام بتدخلات قصيرة الأمد خاصة بتعاطي المسكرات، وغيرها من مواد الإدمان.

بام - إيران ٢٠٠٣-٢٠٠٤

- ضرب الزلزال منطقة ينتشر فيها تعاطي الأفيون. وبطريقة غير رسمية اتصلت الحكومة على الفور بكل المستشفيات الحكومية، وقامت بالتوصية بتلقي الناجين من المدمنين الذين تم إجلاؤهم، علاجاً بديلاً إذا ما وصف ذلك إكلينيكياً.
- بعد مرور عشرة أيام، أجرى الباحثون الإيرانيون تقييماً لتعاطي مواد الإدمان، بناءً على طلب وزارة الصحة.

- أثبتت التقييم أن الزلزال أدى إلى توقف حصول عدد كبير من متعاطي الأفيون على جرعات المخدر، مما أدى إلى توقفهم عن التعاطي، والسحب التدريجي له.
- تم توفير بروتوكولات العلاج القياسي في المرافق الصحية، من أجل تخفيف وطأة الألم الناجم عن الاعتماد على الأفيون، وكذلك التعامل إكلينيكياً مع أعراض السحب، والجرعات المنخفضة للعلاج البديل.

التدابير الأساسية

١. أعمل على تعزيز بيئات التعلم الآمنة:

يؤدي التعليم دوراً مهماً في الحماية، من خلال توفير منتدى، لنشر الرسائل، والمهارات الخاصة بالحماية، في بيئة خالية من العنف.

وتشمل الخطوات الفورية ما يلي:

- إعداد جهود مراقبة التعليم/الحماية الخاصة بالأطفال، كل على حدة، للتعرف إلى، ودعم المتعلمين، والواجهين للخطر، أو الواجهين لتهديدات للحماية.
- استخدام الضوابط الإرشادية لـ«اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات» الخاصة بالتدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية؛ لمنع تسرب هذا النوع من العنف إلى المدارس، وأماكن التعليم.
- تنظيم العملية التعليمية غير الرسمية سريعاً مثل إعداد البيئات الصديقة للأطفال، والشباب (مراكز الرسوم المتحركة)، أو الجماعات التعليمية غير الرسمية المجتمعية. وقد يسهم أفراد المجتمع، وعمال الإغاثة الإنسانية، والمتخصصون التعليميون في تنظيم هذه الأشياء دون توافر بنية أساسية كالمراكز المتخصصة في أثناء (إعادة) بناء، أو إعادة تنشيط المنظومة التعليمية الرسمية. ويجب على موظفي الأماكن الصديقة للأطفال أن يتمتعوا بمهارات شخصية قوية، والقدرة على استغلال منهجيات التعلم الفعالة، والخبرة في مجال العمل، من خلال برامج تعليمية أو مجتمعية غير رسمية. ولا يُشترط وجودخلفية في العملية التعليمية الرسمية في هذه الأوضاع.

٢. أجعل العملية التعليمية الرسمية، وغير الرسمية، داعمة، ومناسبة، بصورة أكبر:

يُعد التعليم الداعم، والملائم، أمراً مهماً لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية»، للمتعلمين خلال الطوارئ، بينما يدعم بشكل فوري التعلم الفعال.

وتشمل الخطوات الفورية:

- جعل العملية التعليمية مرنّة، ومستجيبة لاحتياجات الانفعالية، والمعرفية، والاجتماعية، والناتجة عن حالات الطوارئ، وقدرات المتعلمين. فعلى سبيل المثال؛ يمكن اقتراح القيام بأنشطة وجيزة إذا ما واجه المتعلمون صعوبة في التركيز، وكذلك إعداد جداول زمنية مرنّة؛ لتجنب آثار التوتر غير المغوب فيه، على المتعلمين، والختصين بالتعليم، وأسرهم، عن طريق التدريس في أوقات متغيرة. ويمكن أيضاً مراجعة جداول الامتحانات لمنع المتعلمين وقتاً أطول للاستعداد لها.

- السعي إلى توفير نمط تعليمي، يهدف إلى بث الشعور بالنظام، وإمكان استشراف المستقبل، وتعزيز شعور الأطفال بالعودة إلى الأوضاع الطبيعية، ويشغل فرضاً للتعبير، والاختبار، والتفاعل الاجتماعي، والدعم، ويدعم كفاءات الأطفال، ومهاراتهم الحياتية. فمثلاً يمكن وضع جداول زمنية للأنشطة، والعمل على جعلها واضحة، في المرافق التعليمية. ويراعى تجنب معاقبة المتعلمين المتغيرين بسبب مشكلات الصحة العقلية، والمشكلات «النفس - اجتماعية»، واستخدام الألعاب التعاونية أكثر من التنافسية،

• تقييم الاحتياجات والقدرات الخاصة بالتعلم الرسمي وغير الرسمي، وأنحد قضايا الحماية في الاعتبار، وكذلك كيفية دمج ودعم المبادرات المحلية. ويجب أن يكون التعليم الرسمي، وغير الرسمي؛ متكملين، ومتزامنين، بقدر الإمكان.

• تعظيم مشاركة الجماعات المتضررة، بمن فيهم الآباء، والسلطات التعليمية المناسبة (مثل مسؤولي وزارة التعليم إن أمكن) في تقييم، وتحطيط، وتطبيق الإشراف على البرنامج التعليمي، وتقييمه.

• تقييم قضايا السلامة في الموقع، وتصميم الساحات، والمباني التعليمية، أو المدارس.

• جعل موقع المدارس بعيدة عن المناطق، والإنشاءات العسكرية.

• الحرص على قرب المدارس من المراكز السكانية.

• توفير مراحيض خاصة للرجال والنساء في أماكن مأمونة.

• متابعة شروط السلامة داخل وحول أماكن التعلم/مدارس (مثلاً عن طريق تحديد ضباط اتصال في المدارس)، والاستجابة للتهديدات التي يواجهها المتعلمون، نتيجة التزعّات المسلحة.

• جعل أماكن التعليم/مدارس مناطق سلام.

• التنسيق مع الجماعات المسلحة؛ لتجنب استهداف، وتجنيد الأفراد، في أماكن التعلم.

• حظر الأسلحة في أماكن التعلم، والمدارس.

• توفير الحراسة للأطفال، أثناء تنقلهم من، وإلى أماكن التعلم.

• تحديد العوامل الرئيسية المهددة للحماية خارج نطاق المنظومة التعليمية. (مثل التزاعات المسلحة)، وتلك المندرجة فيه. (مثل البلطجة، والعقوبات العنيفة).

• تحديد العوامل الرئيسية المهددة للحماية داخل نطاق المنظومة التعليمية مثل العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتجنيد الأطفال، أو العنف في بيئات التعليم.

• دمج رسائل عن كيفية منع، والاستجابة إلى مشكلات الحماية، وغيرها. (مثل الأطفال العزولين عن ذويهم، وإجراءات الحماية المجتمعية - انظر صحفة [التدابير ٢٠٣](#))، في العملية التعليمية.

- استخدام الطعام في برامج التعليم لدعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» إذا ما كان هذا مناسباً. ويمكن أن يكون توفير الغذاء (في مكان التعلم، أو أحد حচص تغذية إلى المنزل) استراتيجية فعالة في البيئة التعليمية؛ لزيادة نسبة الحضور، واستعادة المعلومة، الأمر الذي يسهم - في حد ذاته - في دعم الصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» ([انظر صحفة التدابير ١٩](#)). وعلاوة على ذلك يمكن للتغذية في مجال التعليم أن تقيد بصورة مباشرة السلامة «النفس - اجتماعية» عن طريق زيادة التركيز، وتقليل التمييز الاجتماعي بين «الأغنياء» و«الفقراء»... إلخ. ويجب أن يتم توفير الغذاء أو برامج التغذية في البيئات التعليمية فقط إذا ما تم ذلك بكفاءة ودون إلحاق ضرر بالوضع الغذائي للمتعلمين، دون التقليل من شأن التقاليد الاجتماعية بشكل كبير (مثل دور الأسرة في توفير تغذية مناسبة للأطفال).

٣. دعم فرص التعليم للجميع: تشمل الخطوات الفورية ما يلي:

- الزيادة المطردة لفرص التعليم الرسمي، وغير الرسمي؛ مما قد يتطلب منهجيات إبداعية، ومرنة، كافتتاح المدارس على مراحل، أو استخدام نظام الفترتين، أو استخدام أماكن بديلة.
- تبسيير المؤقت لمتطلبات استخراج أوراق الالتحاق بالمدارس، فضلاً عن المرونة في عملية الالتحاق. وقد لا يكون للسكان المضارين من حالات الطوارئ شهادات ثبت أنهم مواطنون في هذه الدولة، أو شهادات ميلاد، أو أوراق هويات، أو شهادات دراسية. فلا يجب التشديد على حدود السن بالنسبة للأطفال والشباب المضارين من حالات الطوارئ.
- دعم الاحتياجات المحددة لمتعلمين محددين. فمثلاً: يُراعي توفير خدمات رعاية للأطفال بالنسبة للأمهات في سن المراهقة والإخوة المسؤولين عن أطفال أصغر سنًا، ويراعي توفير مستلزمات المدارس للمحتاجين.
- جعل أماكن التعليم متاحة، ومناسبة لمجموعات الأطفال المختلفة، خاصة المهمشين منهم (مثل ذوي الاحتياجات الخاصة، والمحروميين اقتصادياً، أو الأقليات العرقية). ويجب أيضاً إعداد أنشطة متفرقة للمرأهقين والشباب، الذين يلقون اهتماماً كافياً في الغالب.
- إذا كانت الظروف مناسبة يمكن توفير دورات مكثفة، وتعليم سريع للأطفال كبار السن؛ ليتمكنوا من اللحاق بنظائهم (مثل الأطفال الذين تم إلحاقهم بالقوات أو الجماعات المسلحة) لتعريف فرستهم المهدمة.

- زيادة استخدام مناهج التعليم التعبيري الفعال، واستخدام أنشطة ملائمة ثقافياً كالألعاب، والأغاني، والرقص، والدراما، التي تستخدم الموارد المحلية المتاحة.
- توفير التدريب على المهارات الحياتية، وتوفير معلومات عن حالة الطوارئ. ويتضمن محتوى التعلم والمهارات الحياتية الملائمة خاصة في حالات الطوارئ كيفية دعم النظافة، وحل التزاعات بدون عنف، والمهارات الشخصية، ومنع العنف المرتكب على النوع الاجتماعي، والحد من الأمراض المقولبة جنسياً (مثل فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز)، والتوعية بالألغام، والمنفجرات، والمعلومات الخاصة بالوضع الراهن (كالزلزال، والنزاعات المسلحة... إلخ)، ويجب إطلاع الأفراد على المحتوى، والتسهيلات الخاصة بالتدريب على المهارات الحياتية، عبر تقييم المخاطر، وترتيب الأولويات الخاصة بالاحتياجات.

- الاعتماد على الوسائل التشاركية التي تشرك مثلي المجتمع والمتعلمين في أنشطة التعلم. وتعُد مشاركة المرأةين والشباب في الأنشطة الخاصة بالأطفال الأصغر سنًا ذات قيمة خاصة. كما يجب الاهتمام بالمهجيات الخاصة بالتبادل بين الأقران.

- استخدام التعليم كآلية لتحريك المجتمع، واستنهاضه ([انظر صحفة التدابير ١٥](#)) وإشراك الوالدين والمجتمع في (إعادة) إنشاء المرافق التعليمية (قد تكون مبان مؤقتة وأداة دائمة)، ويراعي أيضاً تنظيم لقاءات مجتمعية أسبوعية مع مثلي الأطفال والشباب والمجتمع؛ لتذليل القيام بأنشطة ملائمة للبيئة المحلية، والانتفاع من المعارف الوطنية والمهارات.

- ضمان أن أي جهود تبذل لتنسيق العملية التعليمية أو أي مجموعة عمل تأخذ في الاعتبار الصحة العقلية والاعتبارات «النفس - اجتماعية». وكذلك يجب تعين ضابط اتصال للربط بين المجموعة الخاصة بالصحة العقلية، والمعافاة «النفس - اجتماعية» ([انظر صحفة التدابير ١١](#))، وآلية التنسيق التعليمي.

- إنارة الفرص من خلال الأماكن الصالحة للأطفال والشباب؛ لكي يتعلموا مهارات حياتية، ويشاركوا - مثلاً - في التعليم التكميلي، والتدريب المتخصص، والأنشطة الفنية، والثقافية، والبيئية، والرياضية.

- دعم التعلم غير الرسمي مثل: تعليم الكبار، ومحو الأمية، والتدريب المتخصص، لإكساب المتعلمين المهارات الملائمة للبيئة الاقتصادية الحالية، والمستقبلية، والمرتبطة بفرص التوظيف. وبالنسبة للأطفال تحت سن ١٥ عاماً يجب أن يخدم التعليم غير الرسمي التعليم الرسمي، ويكمله دون أن يكون بدليلاً له.

- كيفية استغلال آليات الإحالة؛ ل توفير دعم إضافي للمتعلمين، الذين يعانون من صعوبات شديدة خاصة بالصحة العقلية، و«النفس – اجتماعية»). ([انظر التدابير الأساسية البند ٥ أدناه](#)).
- كيفية وضع خطط عمل لتطبيق الدعم «النفس – اجتماعي»، في عمل المختصين بالتعليم.
- مساعدة المختصين بالتعليم على التكيف بشكل أفضل مع الحياة، في أثناء، وعقب حالة الطوارئ، بما في ذلك آثار التوتر عليهم، ومهارات التكيف، والإشراف الداعم، ودعم جماعات الأقران.
- استخدام وسائل التعلم التشاركية المعدلة للتكيف مع السياق المحلي، والثقافة المحلية. ويجب ضمان الحصول على فرص لإشراك الآخرين في معارفهم الخاصة، وخبراتهم. بمراحل تطور الأطفال المحليين، والممارسات المساعدة، وكذلك ممارسة المهارات الجديدة. ويجب تقييم مدى ملاءمة وجدوى التدريب بصفة دورية، كما يجب توفير الدعم المتواصل، بما في ذلك كل من: الإشراف المهني، والمواد الازمة للمختصين بالتعليم.
- تفعيل الدعم «النفس – اجتماعي» المتاح للمختصين بالتعليم. فعلى سبيل المثال: يمكن أن يجتمع المختصون بالتعليم سوياً مع شخص مساعد للبدء في التحدث عن الماضي، والحاضر، والمستقبل، أو وضع آلية دعم مجتمعي لمساعدة المختصين بالتعليم في التعامل مع مواقف الأزمات.

- ٥. تعزيز قدرة المنظومة التعليمية؛ لدعم المتعلمين، الذين يواجهون صعوبات «نفس – اجتماعية»، وصعوبات خاصة بالصحة العقلية:
 - تشمل الخطوات الفورية ما يلي:
 - دعم قدرة المؤسسات التعليمية؛ ل توفير الدعم للمتعلمين، الذين يواجهون صعوبات بالصحة العقلية، أو «النفس – اجتماعية».
 - تعيين ضباط اتصال لمراقبة، ومتابعة كل طفل.
 - في حالة تواجد مستشارين بالمدرسة؛ يمكن القيام بتدريتهم للتعامل مع القضايا المتعلقة بالطوارئ.
 - مساعدة العاملين بالمدرسة – كالمدراء، والمستشارين، والمدرسين، والأخصائيين الصحيين – على فهم: إلى أين يجب أن تم إدخال الأطفال الذين يعانون من صعوبات حادة خاصة بالصحة النفسية وصعوبات «نفس – اجتماعية»؟ (قد يتضمن ذلك الأطفال غير

• إذا ما تسمى ذلك يمكن القيام بحملات لإعادة الأطفال إلى المدارس بحيث تدعم السلطات التعليمية والجماعات المسئولة عن الأعمال الإنسانية في المجتمع فرص حصول كل الأطفال والشباب على التعليم.

٤. إعداد، و تشجيع المختصين بالتعليم؛ لدعم سلامة المتعلمين «النفس – اجتماعية»: يمكن لهؤلاء المختصين توفير الدعم «النفس – اجتماعي» للمتعلمين عن طريق تعديل طريقة تفاعلهم مع المتعلمين، مما يخلق بيئة إبداعية، وداعمة يمكن للمتعلمين فيها التعبير عن انفعالاتهم، وخبراتهم، وكذلك عن طريق ادخال أنشطة «نفس – اجتماعية» محددة، ضمن عملية التعليم، والتعلم. ومع هذا لا يجب أن يقوم المختصون بالتعليم، بمحاولة القيام بعلاج يتطلب مهارات متخصصة. ويعُد توفير دعم السلامة «النفس – اجتماعية» للمختصين بالتعليم مكوناً أساسياً، في عملية دعم المتعلمين. الخطوات الفورية:

- تعديل طرق التفاعل مع الطلبة، عن طريق:
 - إدماج الموضوعات المتعلقة بحالة الطوارئ في عملية التعلم.
 - التعامل مع السلوكيات المسببة للمشكلات في الفصل (مثل العدوانية).
 - مساعدة المتعلمين على فهم، ومساندة بعضهم البعض.
 - توفير فرص تعلم، وتدريب ملائم، ومستمر للمختصين بالتعليم، ودعم مهني خاص بحالات الطوارئ، بدلاً من فرصة واحدة، أو تدريب قصير الأمد دون متابعة ([انظر صحيفة التدابير ٣٠](#)). وقد تشمل الموضوعات الأساسية:
 - تشجيع المشاركة المجتمعية، وخلق بيئة تعلم آمنة.
 - تأثير الخبرات، والماضي الصعب على السلامة «النفس – اجتماعية»، وسهولة تكيف الأطفال – بنين وبنات من مختلف الأعمار – مع أخلاقيات الدعم «النفس – اجتماعية») ([انظر صحيفة التدابير ٢٠](#)).
 - المهارات الحياتية الملائمة لحالة الطوارئ ([انظر التدابير الأساسية – البند ٢ المذكور أعلاه للاقترابات](#)).
 - الطرق البناء لإدارة الفصل التي توضح لماذا لا يجب استخدام أسلوب العقاب الجماعي والتي توفر بدائل ملموسة لاستخدام العنف.
 - كيفية التعامل بشكل بناء مع قضايا المتعلمين كالغضب، والثوف، والحزن.
 - كيفية إحياء أنشطة جماعية بناء: فنية، ثقافية، رياضية، وألعاب، وبناء المهارات.
 - كيفية العمل مع الآباء والجماعات.

- Macksoud M. (1993). *Helping Children Cope with the Stresses of War: A Manual for Parents and Teachers*. UNICEF. http://www.unicef.org/publications/index_4398.html .٨
- Nicolai S. (2003). *Education in Emergencies: A Tool Kit for Starting and Managing Education in Emergencies*. Save the Children UK. http://www.ineesite.org/core_references/EducationEmertoolkit.pdf .٩
- Save the Children (1996). *Psychosocial Well-Being Among Children Affected by Armed Conflict and Displacement: Principles and Approaches*. Geneva. http://www.savethechildren.org/publications/technical-resources/emergencies_protection/psychosocwellbeing2.pdf .١٠
- Sinclair M. (2002). *Planning Education In and After Emergencies*. UNESCO: International Institute for Educational Planning (IIEP). http://www.unesco.org/iiep/eng/focus/emergency/emergency_4.htm .١١

«المضارين»، ولكنهم يعانون من صعوبات موجودة مسبقاً)، بحيث تم إحالتهم إلى مراكز الصحة النفسية المناسبة، ومراكز الخدمات الاجتماعية، وجهات الدعم «النفس - الاجتماعي» في المجتمع (انظر صحيفة التدابير ٢.٥)، ومراكز الخدمات الصحية، إذا كان هذا ملائماً (انظر صحيفة التدابير ٢.٦ بما فيها معايير إحالة الأشخاص ذوي المشكلات النفسية الوخيمة). كما يجب ضمان فهم المتعلمين، والآباء، وأفراد المجتمع؛ لكيفية استخدام نظام الإحالة هذا.

المصادر الرئيسية

- Active Learning Network for Accountability and Performance (ALNAP) (2003). *Participation by Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners*. Chapter 12, 'Participation and Education', pp.331-342. <http://www.globalstudyparticipation.org/index.htm> .١
- Annan J., Castelli L., Devreux A. and Locatelli E. (2003). *Training Manual for Teachers*. <http://www.forcedmigration.org/psychosocial/papers/WiderPapers/Widerpapers.htm> .٢
- Crisp J., Talbot C. and Cipollone D. (eds.) (2001). *Learning for a Future: Refugee Education in Developing Countries*. Geneva: UNHCR. <http://www.unhcr.org/pubs/epau/learningfuture/prelims.pdf> .٣
- Danish Red Cross (2004). *Framework for School-Based Psychosocial Support Programmes: Guidelines for Initiation of Programmes*. <http://psp.drk.dk/graphics/2003referencecenter/Doc-man/Documents/2Children-armed/PSPC.Final.Report.pdf> .٤
- IASC (2005). *Guidelines on Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings*. http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/subsidi/tf_gender/gbv.asp
Arabic: <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/GBV%20Guidelines%20Arabic.pdf> .٥
- Inter-Agency Network on Education in Emergencies (INEE) (2004). *INEE Minimum Standards for Education in Emergencies, Chronic Crises and Early Reconstruction*. http://www.ineesite.org/minimum_standards/MSEE_report.pdf .٦
- Arabic: http://www.ineesite.org/minimum_standards/INEE_MSEE_arabic.pdf
- Inter-Agency Network on Education in Emergencies (INEE) (2005). *Promoting INEE Good Practice Guides – Educational Content and Methodology*. <http://www.ineesite.org/page.asp?pid=1238>, then the following links:
<http://www.ineesite.org/page.asp?pid=1134>
<http://www.ineesite.org/page.asp?pid=1137>
<http://www.ineesite.org/page.asp?pid=1146> .٧

الخلفية

بالإضافة إلى الأضرار التي تلحق بحياة الأشخاص، وصحتهم؛ غالباً ما يلحق الضرر أيضاً بالحق، والعدل من جراء الطوارئ؛ إذ تسبب في زعزعة استقرار قنوات المعلومات والاتصال التقليدية. وقد تدمر البنية الأساسية للاتصالات، ويساء استغلال قنوات الاتصال الموجودة عن طريق أشخاص لهم أهداف وجدوا أن أعمال معينة؛ فمثلاً: قد يتم استغلالها لنشر شائعات، أو رسائل الكراهية، أو لاختراق قصص للتغطية على إهمال في الواجبات. وتعُد الشائعات، وأغياب المعلومات الصادقة الدقيقة؛ مصادر رئيسة لقلق المتضررين في حالات الطوارئ وقد تخلق فوضى وشعوراً بفقدان الأمان. وعلاوة على ذلك؛ قد يؤدي غياب المعلومات عن الحقوق إلى الاستغلال؛ كما يؤدي تلقي المعلومات المناسبة في الوقت المناسب إلى العكس. ومن ثم ينبغي أن تكون هناك آلية وجهة مسئولة لنشر هذه المعلومات المفيدة مسبقاً.

وقد يتم تصميم نظم المعلومات والاتصالات لمساعدة أفراد المجتمع على التعافي من الأزمات الطوارئ وبالتالي يتحولون إلى ناجين نشطين الطوارئ بدلاً من كونهم ضحايا سلبين. وقد تؤدي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووسائل الاتصال والترفيه - كالاسكتيشنات، والأغاني، والمسرحيات - دوراً مهماً في نشر معلومات عن حقوق وصلاحيات الناجين. كما تؤدي المعلومات المناسبة حول الإغاثة وأماكن الأشخاص النازحين إلى المساعدة في لم شمل الأسر في حالات الطوارئ. وبالإضافة إلى التدابير المحددة المذكورة أدناه سوف تساعد الشفافية، والمحاسبة، والمشاركة على تحسين فرص الوصول إلى المعلومات.

التدابير الأساسية

١. تدليل تكوين فريق معلومات، واتصالات:

- إذا ما كانت نظم الاتصالات العتادة (من حيث الأفراد والبنية الأساسية) لا تؤدي وظيفتها كما ينبغي، فينبغي المساعدة على تكوين فريق من المتخصصين في الاتصالات لتوفير معلومات خاصة بحالة الطوارئ، وجهود الإغاثة، وحقوق القانونية، فضلاً عن دعم أصوات الجماعات المهمشة والمنسية. وقد يتم استجلاب أعضاء الفريق من الهيئات الإعلامية المحلية، أو القيادات الشعبية، أو وكالات الإغاثة، أو الحكومة، أو غيرها من الجهات المشاركة في الاستجابة لحالة الطوارئ. وقد يؤدي الناجون من الكوارث دوراً أساسياً في نشر المعلومات حول الخدمات المقدمة.

عينة مؤشرات العلمية

- نسبة المتعلمين الذين لديهم فرصة الحصول على تعليم رسمي.
- أماكن تلقي التعليم غير الرسمي مفتوحة، ومتحركة للبنين، والبنات، من الأعمار كافة.
- نسبة المدرسين المدربين الذين يتلقون متابعة خاصة بكيفية دعم السلامة «النفس - اجتماعية» للمتعلمين.
- قيام المدرسين، وغيرهم من العاملين في مجال التعليم، بإحالة الأطفال الذين يعانون من صعوبات اجتماعية: عقلية، و«نفس - اجتماعية» وخيمة لمراكز الخدمات المتخصصة.

مثال: الأراضي الفلسطينية المحتلة - ٢٠٠١

- كرد فعل على الانتفاضة الثانية؛ قامت «خطة العمل الوطنية الفلسطينية للأطفال»، وهي تجمع لمنظمات غير حكومية وطنية دولية، بتنسيق العمل مع المنظمات الوطنية، والدولية؛ لتوفير فرص تعليم رسمي، وغير رسمي، آمنة، وداعمة.
- قامت هذه المنظمات بتنظيم حملات لإعادة الطلبة إلى المدارس، ودعمت المعسكرات الصيفية، والأماكن الصالحة للأطفال، والشباب. وتمت مراجعة العملية التعليمية؛ لتكون أكثر حماية، وملائمة، ودعمًا؛ عن طريق توفير فرص أكبر؛ للتعبير عن الذات، وتطوير المهارات الحياتية الازمة للحماية.
- تم تدريب المختصين بالتعليم؛ لفهم احتياجات الطلبة الانفعالية، والسلوكية، والاستجابة لها. وتم وضع برامج تلقين للمرأهقين يقوم بها الشباب، كما تم إجراء جلسات «نفس - اجتماعية» في المدارس.

- ٢. التقييم الدوري للوضع، وتعرف الثغرات المعلوماتية الرئيسية، والمعلومات الأساسية لنشرها:
 - دراسة التقييمات المتاحة، والتحديات التي توضحها ([انظر صحيفة التدابير ١٠٥](#)).
 - تحليل القائمين على قنوات الاتصال والتساؤل عما إذا كانت جماعات معينة تقوم بنشر المعلومات بطرق تخدم أجنadas خاصة.
 - القيام – إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك – بالمزيد من التقييمات التي تتناول المسائل التالية:
 - أي الجماعات/الجماعات ما زالت في حالة تنقل؟ وأيها استقر في مكان محدد؟
 - من هم الأشخاص المعرضون للخطر: الجماعات التي يشاع أنها مستضعفة ([انظر الفصل ١](#)) أم جماعات جديدة؟
 - هل هناك تقارير عن الناجين الذين فقدوا القدرة على التنقل؟ ولو كان ذلك صحيحًا يجب التعرف إلى أماكنهم، ورد الفعل المتخد تجاه ذلك.
 - إذا ما كانت الصحة النفسية، وجهات الدعم «النفس – اجتماعي» متوفرة، من الذي يقوم بتقديم هذا الدعم؟ وأي الوكلالات الأنشطة في هذا المجال؟ وهل تغطي الجماعات المتضررة وقطاعات السكان كافة؟ وهل تم إغفال أقسام من المجتمع؟
 - ما هي الفرص الموجودة لدمج حملات المعلومات والاتصالات مع جهود الإغاثة الأخرى القائمة؟
 - ما هو مستوى الأممية بين الرجال، والنساء، والأطفال، والراهقين من السكان؟
 - أي قنوات الاتصال الموجودة سلفاً تؤدي وظيفتها؟ وأي القنوات ستكون أكثر فاعلية في الوضع الحالي؛ لنقل الرسائل المتعلقة بالطوارئ، وجهود الإغاثة، والحقوق القانونية؟
 - ما هي الجماعات السكانية المخرومة من فرص الحصول على خدمات إعلامية؟
 - ما هي الجماعات المخرومة من فرص الحصول على خدمات إعلامية نتيجة إعاقة (مثل الإعاقة البصرية/السمعية)؟ وأي الأساليب قد يحتاج إلى التطور بحيث يتم نشر المعلومات لتصل إلى هؤلاء الناس؟
 - جمع ومقارنة المعلومات المتعلقة بالموضوع يومياً، وقد يتضمن هذا معلومات تتعلق بالآتي:
 - توفير، وتأمين مواد الإغاثة.
 - اتفاقيات وقف إطلاق النار، والمناطق الآمنة، ومبادرات السلام الأخرى.
- ١٧٨ الضوابط الإرشادية للصحة العقلية والدعم «النفس – اجتماعي» في حالات الطوارئ
- ١٧٩ صحيفة التدابير الخاصة بالحد الأدنى للاستجابة

٣. وضع خطة حملة الاتصالات:

- زيادة المشاركة المجتمعية في عملية وضع خطة حملة الاتصالات.
- وضع نظام لنشر المعلومات المفيدة، التي تتناول التغرات التي تم التعرف إليها.
- إطلاع المؤسسات الإعلامية المحلية على الممارسات المساعدة والضارة المحتملة، وكيفية تفاديتها.
- احترام مبادئ السرية، والموافقة المستنيرة للأفراد.

٤. إيجاد قنوات لبث المعلومات الموقعة بين الأفراد المتضررين:

- تحديد أشخاص بين السكان المضارين يمكنهم التأثير على نشر المعلومات داخل الجماعات.

٥. وضع دليل للإعلام والاتصالات يشمل:

- قائمة بوسائل الإعلام المحلية مع الأسماء والتفاصيل الخاصة بالاتصال بكبار الصحفيين الذين يقومون بتغطية الأخبار المتعلقة بالصحة، والأطفال، والاهتمامات الإنسانية.
- قائمة بالأسماء، والتفاصيل الخاصة بالاتصال بالصحفيين الذين يعطون حالة الطوارئ.
- دليل موظفي وكالات الإغاثة المختلفة العاملين في مجال الاتصالات.

- قد تخلق فرق الاتصالات قنوات لنشر المعلومات باستخدام لغات محلية. وقد يشمل هذا التفاوض بشأن وقت البث على محطات المذيع المحلية، أو المساحات المتاحة على لوحات الإعلانات عند تقاطعات الطرق الرئيسية، والأماكن العامة الأخرى، أو في المدارس، أو مخيمات الإغاثة، أو المراحيض.

- في غياب أي وسيلة إعلام يمكن التفكير في آليات مبتكرة مثل توزيع أجهزة المذيع.
- إشراك الأفراد المحليين في كل مرحلة من مراحل الاتصالات، والتتأكد من أن الرسائل تراعي مشاعرهم (تبدي تفهمها لوضع الناجين من الكارثة)، وتتسم بالبساطة (أي يفهمها الأفراد المحليون البالغون من العمر ١٢ عاماً).

- إصدار نشرات صحيفة موجزة؛ لتوفير معلومات عن الأنشطة الإنسانية الخطط القيام بها خلال الأيام القليلة القادمة، والجهة التي تنظم هذه الأنشطة، ومتى وأين يتم تنظيمها، والمكلف بتنظيمها... إلخ.

- ضمان عدم وجود تكرار لا مبرر له لأحداث الماضي المريرة في وسائل الإعلام المحلية (مثل تجنب تكرار لقطات فيديو بين حين وآخر توضح أسوأ اللحظات الخاصة بالكارثة)، عن طريق تنظيم نشرات إخبارية موجزة في الإعلام، وزيارات ميدانية.
- وبينجي تشجيع الأجهزة الإعلامية والصحفين على تجنب الاستخدام غير المبرر للصور التي قد تثير شجون المشاهدين، وأحزانهم. وبالإضافة إلى ذلك يجب تشجيع المنافذ الإعلامية على عدم نشر صور وأخبار الأشخاص المحظين فقط، بل التركيز على بث صور وأخبار من تعافوا من آثار الكارثة، والحرص على إشراك الناجين من الجهد الخاصة بالمرور من الأزمات.
- الحفاظ على اهتمام وسائل الإعلام من خلال إبراز زوايا مختلفة، مثل: الأبعاد المختلفة للصحة العقلية، والمعافية «النفس - اجتماعية»، وأخبار عن احتياز الناجين للأزمة، وإشراك المجموعات المعرضة للخطر، في جهود احتياز الأزمة، ومبادرات الاستجابة النموذجية.
- نشر الرسائل الخاصة بحقوق واستحقاقات الناجين مثل القوانين الخاصة بالمعاقين، وقوانين الصحة العقلية العمومية، وحقوق امتلاك الأرض، بغرض البناء، وحرم الإغاثة... إلخ.
- التفكير في إعداد رسائل عن المعايير الدولية للإغاثة الإنسانية مثل: المعايير الدنيا «اسفير».
- مراعاة توزيع الرسائل التي تساعد على الحصول على المعلومات (البطاريات الخاصة بالمذيع، ووضع لوحات إعلانية خاصة بالصحف في الشارع).

٥. ضمان التنسيق بين موظفي الاتصالات العاملين في مختلف الوكالات:

تبني أهمية التنسيق بما يلي:

- ضمان اتساق المعلومات التي يتم نشرها بين السكان المتضررين.
- تدليل تطوير قواعد المعلومات بين الوكالات (مثل لوحات الإعلانات)، إذ يمكن أن يذهب إليها الناجون لتلقي المعلومات الأساسية كافة، بما فيها المعلومات التي تم تغطيتها في صحيفة التدابير هذه، مثل المعلومات الخاصة بالطرق الإيجابية للتكيف.
(انظر صحيفة التدابير ٢٠٨).

المصادر الرئيسية

- عينة مؤشرات العملية**
- القيام بأعمال التقييم لتحديد ما إذا كان السكان المتضررون يتلقون معلومات أساسية عن الطوارئ، وجهود الإغاثة، وحقوقهم القانونية.
 - في حال وجود ثغرات في المعلومات الأساسية؛ يتم نشر المعلومات المناسبة، بأسلوب سلس، يمكن فهمه من قبل الفئات، والجماعات المختلفة للسكان.

مثال: زلزال: جوجارات - الهند - ٢٠٠١

- نظمت المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، بالتعاون مع جماعات العمل الاجتماعي المحلية، حملة بعنوان: «أعرف حقوقك»، وقامت بضم كل الأوامر الحكومية، وأزالت الغموض الذي يكتنف المصطلحات القانونية، وقامت بترجمتها إلى لغة محلية بسيطة في صحف المعلومات. ووفرت هذه الصحف أسئلة وأجوبة حول الحقوق، وتعليمات، حول كيفية الحصول عليها.
- قام متطوعون بعرض مسرحيات في الشارع توضح حقوق الناجين. وبعد كل عرض يتم توزيع استمرارات للتقدم للحصول على الاستحقاقات، كما قام المتطوعون المتقدمون بمساعدة المتقدمين على الحصول على استحقاقاتهم.
- تم تنظيم لقاءات شعبية لتمكين الناجين من تسجيل همومهم وتعريفهم بشكل أفضل باستحقاقاتهم.

ActionAid International (forthcoming) *Mind Matters: Psychosocial Response in Emergencies* (video). ١

IASC (2003). *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*. Action Sheet 9.1: ٢

Provide information on HIV/AIDS prevention and care, pp.91-94. Geneva: IASC.

<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>

OCHA (forthcoming). *Developing a Humanitarian Advocacy Strategy and Action Plan: A Step-by-Step Manual*. ٣

Office of the United Nations Secretary-General Special Envoy for Tsunami Recovery (2006). ٤

The Right to Know: The Challenge of Public Information and Accountability in Aceh and Sri Lanka. New York: United Nations. http://www.tsunamispecialenvoy.org/pdf/The_Right_to_Know.pdf

Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Geneva: ٥ Sphere Project. <http://www.spheredproject.org/handbook/index.htm>

Arabic: <http://www.spheredproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>

UNICEF (2005). *Ethical Guidelines for Journalists: Principles for Ethical Reporting on Children*. ٦ www.unicef.org/ceecis/media_1482.html

UNICEF (2005). *The Media and Children's Rights (Second Edition)*. New York: UNICEF. ٧ http://www.unicef.org/ceecis/The_Media_and_Children_Rights_2005.pdf

الخلفية

في أوضاع الطوارئ: يعني معظم الناس من مشكلات «نفس - اجتماعية»، (شعور قوي بالحزن، أو الخوف، أو الغضب). وفي معظم المواقف سيبدأ الأفراد المضارون تدريجياً في الشعور بالتحسن خاصة إذا ما استخدموا طرقاً مساعدة للتعامل مع همومهم (وسائل التكيف الإيجابية)، وإذا ما تلقوا دعماً من أسرهم، ومجتمعهم. ومن الخطوات المساعدة في هذا الصدد، الحصول على المعلومات المناسبة المتعلقة بحالة الطوارئ، وجهود الإغاثة، والحقوق القانونية ([انظر صحيفة التدابير ١٠.٨](#))، ووسائل التكيف الإيجابية.

توفير المعلومات بطريقة مقبولة ثقافياً قد يكون وسيلة مساعدة لتشجيع التكيف الإيجابي. فالهدف من هذه المعلومات هو تعزيز قدرة الأفراد، والأسر، والمجتمعات؛ على فهم الطرق الشائعة التي يلجأ إليها معظم الناس لاتخاذ رد فعل تجاه عوامل الضغط الشديدة، وتلبية الاحتياجات «النفس - اجتماعية» الخاصة بهم، وبغيرهم، بطريقة فعالة. ويُعد نشر المعلومات الخاصة بطرق التكيف الإيجابية عبر المطبوعات أو عبر المذيع أحد صور التدخل الأكثر استخداماً، والقادرة على الوصول إلى غالبية السكان المتضررين.

التدابير الأساسية**١. تحديد المعلومات الخاصة بطرق التكيف الإيجابية المتوفرة بالفعل بين السكان المتأثرين بالكوارث:**

• التنسيق مع جميع المنظمات ذات الصلة؛ لتحديد (أ) ما إذا كانت المعلومات الملائمة ثقافياً حول وسائل التكيف الإيجابية موجودة بالفعل. (ب) مدى معرفة السكان بهذه المعلومات. وتعد النقطة الرئيسية بمثابة دليل يستهدي به في تحديد مدى ملائمة المعلومات المتوفرة.

٢. إذا لم تكن هناك معلومات متوفرة حالياً حول وسائل التكيف الإيجابية؛ ينبغي إعداد معلومات حول طرق التكيف الإيجابية الملائمة ثقافياً للسكان المتأثرين:

• التنسيق، والتخطيط لإعداد المعلومات، حول وسائل التكيف الإيجابية، بالتعاون مع الهيئات الأخرى. وينبغي التأكد من بساطة، واتساق الرسائل لتجنب التشوش. ويجب الوصول إلى اتفاق بين الوكالات - لأقصى حد ممكن - حول محتوى المعلومات، واتفاق كذلك على كيفية توزيع المهام (مثل النشر).

افعل

لا تفعل

٣. تكيف المعلومات بما يتواهم مع الاحتياجات الخاصة للمجموعات الفرعية للسكان:
- قد يكون للمجموعات الفرعية المختلفة داخل مجتمع سكاني؛ طرق معينة للتكييف، تختلف عن تلك الخاصة بعامة السكان. ويراعى إيجاد معلومات منفصلة حول آليات التكيف الإيجابية الخاصة بالجماعات الفرعية بطريقة مناسبة - مثل الرجال، والنساء، والجماعات المحددة (الأخرى) المعروضة للخطر ([انظر الفصل ١](#)). ويجب أن يُؤخذ في الاعتبار التركيز بشكل خاص على «تكييف الأطفال»، و«المرأهقين»، مع ملاحظة أنه بالنسبة للمرأهقين، قد تسبب وسائل التكيف قصيرة الأمد، مثل: شرب التحمور، أو تعاطي المخدرات، في إحداث ضرر طويل الأمد.
 - يراعي: إيجاد، وتطبيق استراتيجية خاصة بنشر المعلومات، بصورة فعالة:
 - بالرغم من أن المواد المطبوعة (النشرات، والملصقات) هي الأكثر شيوعاً فيما يتعلق بنشر المعلومات، فقد تكون آليات أخرى مثل: المذيع، أو التلفاز، أو الرسومات والصور، أو الأغانيات، أو المسرحيات، أو شاشات العرض بالشارع؛ أكثر فاعلية. وكذلك يجب استكشاف طرق توصيل المعلومات غير المكتوبة بالتعاون مع قادة المجتمع، والرعماء الدينيين. وتعتمد أكثر الصور الملائمة لتوصيل المعلومات على الجماعة المستهدفة، ومعدل الأمية، والبيئة الثقافية السائدة. فعلى سبيل المثال قد تكون المواد غير المكتوبة (مثل الكتب الكوميدية) التي تتناول شخصيات معروفة، أو الدراما؛ أكثر تأثيراً في التواصل مع الأطفال. وقد يتم استخدام مجموعة من وسائل النشر التي تعكس رسائل متراطبة؛ لزيادة نسبة وصول المعلومات بين عامة السكان.
 - طلب الإذن بوضع نسخ من المواد المكتوبة في مؤسسات المجتمع كالكنائس، والمساجد، والمدارس، والعيادات الصحية، وعلى لوحات الإعلانات، في المعسكرات. ومن المفيد أيضاً وضع مواد في أماكن يمكن للناس فيها أن يتلقطوها في جو من الخصوصية المناسبة.
 - ووجدت بعض المنظمات غير الحكومية أن التحدث مع الناس في أثناء إعطائهم المنشورات/البيانات يكون أكثر فاعلية من مجرد تركها ليلتقطها المارة، فغالباً لن يقرأها أحد في هذه الحالة.
 - إذ أمكن؛ يتم إعداد نسخة من المواد المكتوبة المتاحة على شبكة الانترنت، فيبينما لن يمكن لمعظم الناجين من الكوارث الدخول على شبكة الانترنت، يمكن أن يؤدي نشر هذه المواد بهذه الطريقة إلى إطلاع المنظمات عليها؛ الأمر الذي يساعد بدوره على زيادة توزيع المعلومات. ([انظر أيضًا صحفة التدابير ١٠.٨](#)).

عدم استخدام لغة سهلة مباشرة، واستغلال الوقت، والطاقة الضرورية؛ لضمان أن هذه المفاهيم تتم صياغتها بطريقة تجعلها واضحة في السياق المحلي، ويفهمها الأطفال المحليون في عمر ١٢ عاماً. كذلك يجب استخدام تعبيرات عامة؛ إذا كانت أكثر وضوحاً. (مثل استخدام مصطلحات محلية بدلاً من كلمات مثل «التكيف»).	الإشارة إلى أنه من الشائع الشعور بالهم عقب حدوث مؤلم، وأنه من الممكن أن يلحظ المتضررون من الكارثة تغيرات في مشاعرهم، وتصرفاتهم، وأفكارهم. ويراعي التأكيد على أن هذا رد فعل شائع، ومفهوم، تجاه حدث غير عادي.	عدم تحديد مدة زمنية بعينها للتعافي (مثل قول «ستشعرون بالتحسن في غضون ثلاثة أسابيع»)، وعدم اقتراح طلب مساعدة المختصين في حالة عدم توافرها.	عدم ترجمة المواد المكتوبة حرفياً إلى لغة غير شائعة الاستخدام كتابةً. وقد يكون من الأفضل البحث عن شكل غير مكتوب (مثل: صور، ورسومات، وأغانيات، ورقصات، إلخ...). أو ترجمة المواد إلى لغة كتابة وطنية، يفهمها على الأقل فرد واحد من كل أسرة.	طلب مراجعة أفراد المجتمع المحلي لأية مستندات يتم إعدادها، والتأكد من دقة المواد المترجمة.
عدم تضمين رسائل كثيرة في آن واحد، لأن هذا قد يربك، أو يشتت الأفراد.	عدم إعداد قوائم طويلة خاصة بالأعراض النفسية في المواد المراد نشرها لل العامة. (أي المواد المستخدمة خارج المجال السريري).	عدم التركيز على الاستضعاف النفسي في المواد الخاصة بعامة السكان.*	عدم تأكيد وسائل التكيف الإيجابية والمنهجيات التي تركز على الحلول والتوقعات الإيجابية الخاصة بالتعافي والتحذير من طرق التكيف الضارة (مثل تعاطي المسكرات بشراهة)، وأخذ استراتيجيات التكيف المجتمعية، والعائلية، والفردية في الاعتبار.	*تنطبق قائمة «لاتفعل» هذه على مواد الرعاية الذاتية الموجهة لعامة السكان خارج البيانات السريرية. ومن المفيد سرد، وشرح الأعراض الخاصة بالمواد المقدمة لبيانات الرعاية السريرية الخاصة بمن لديهم اضطرابات نفسية يمكن تشخيصها، إذ تعد جزءاً من العلاج.
استخدام لغة سهلة مباشرة، واستغلال الوقت، والطاقة الضرورية؛ لضمان أن هذه المفاهيم تتم صياغتها بطريقة تجعلها واضحة في السياق المحلي، ويفهمها الأطفال المحليون في عمر ١٢ عاماً. كذلك يجب استخدام تعبيرات عامة؛ إذا كانت أكثر وضوحاً. (مثل استخدام مصطلحات محلية بدلاً من كلمات مثل «التكيف»).	عدم تضمين رسائل كثيرة في آن واحد، لأن هذا قد يربك، أو يشتت الأفراد.	عدم التركيز على الاستضعاف النفسي في المواد الخاصة بعامة السكان.	عدم تأكيد وسائل التكيف الإيجابية والمنهجيات التي تركز على الحلول والتوقعات الإيجابية الخاصة بالتعافي والتحذير من طرق التكيف الضارة (مثل تعاطي المسكرات بشراهة)، وأخذ استراتيجيات التكيف المجتمعية، والعائلية، والفردية في الاعتبار.	*تنطبق قائمة «لاتفعل» هذه على مواد الرعاية الذاتية الموجهة لعامة السكان خارج البيانات السريرية. ومن المفيد سرد، وشرح الأعراض الخاصة بالمواد المقدمة لبيانات الرعاية السريرية الخاصة بمن لديهم اضطرابات نفسية يمكن تشخيصها، إذ تعد جزءاً من العلاج.
عدم استخدام لغة سهلة مباشرة، واستغلال الوقت، والطاقة الضرورية؛ لضمان أن هذه المفاهيم تتم صياغتها بطريقة تجعلها واضحة في السياق المحلي، ويفهمها الأطفال المحليون في عمر ١٢ عاماً. كذلك يجب استخدام تعبيرات عامة؛ إذا كانت أكثر وضوحاً. (مثل استخدام مصطلحات محلية بدلاً من كلمات مثل «التكيف»).	عدم تضمين رسائل كثيرة في آن واحد، لأن هذا قد يربك، أو يشتت الأفراد.	عدم التركيز على الاستضعاف النفسي في المواد الخاصة بعامة السكان.	عدم تأكيد وسائل التكيف الإيجابية والمنهجيات التي تركز على الحلول والتوقعات الإيجابية الخاصة بالتعافي والتحذير من طرق التكيف الضارة (مثل تعاطي المسكرات بشراهة)، وأخذ استراتيجيات التكيف المجتمعية، والعائلية، والفردية في الاعتبار.	*تنطبق قائمة «لاتفعل» هذه على مواد الرعاية الذاتية الموجهة لعامة السكان خارج البيانات السريرية. ومن المفيد سرد، وشرح الأعراض الخاصة بالمواد المقدمة لبيانات الرعاية السريرية الخاصة بمن لديهم اضطرابات نفسية يمكن تشخيصها، إذ تعد جزءاً من العلاج.

مراعاة اعتبارات اجتماعية، ونفسية معينة عند تقديم الطعام، وتوفير الدعم الغذائي (مثل: توفير المساعدات الآمنة للجميع؛ مع الحفاظ على كرامتهم، ومراعاة ممارساتهم الثقافية، والأدوار السائدة داخل الأسر)

المهمة: الأمن الغذائي، والتغذية

المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

في كثير من حالات الطوارئ: يتسبب الجوع، وغياب الأمن الغذائي؛ في حالات توفر شديد، مما يعصف بالصحة النفسية، والاجتماعية للسكان المتضررين. وعلى النقيض قد تعيق التأثيرات النفسية، والاجتماعية الخاصة بحالة الطوارئ؛ الأمن الغذائي، ووضع التغذية. وما لا شك فيه أن فهم التفاعلات بين الصحة النفسية، والاجتماعية من جهة، والأمن الغذائي والتغذية من جهة أخرى (انظر الجدول أدناه)، يجعل الفرد قادرًا على زيادة جودة، وفاعلية برامج المساعدات الغذائية، والدعم التغذوي، وفي الوقت نفسه يعزز كرامة الإنسان. كما أن تجاهل هذه التفاعلات يؤدي إلى إحداث أضرار بالغة، ولا سيما في حالة البرامج التي تتطلب وقوف الناس في طوابير لساعات طويلة؛ للحصول على الطعام، وتعامل متلقى المساعدة على أنهم مستهلكون سليبيون، نُزرع عنهم آدميتهم، أو في حالة صنع ظروف تشجع على العنف، للوصول إلى أماكن تسلم الطعام.

جدول: العوامل النفسية، والاجتماعية المتعلقة بالمساعدات الغذائية:

العوامل المتعلقة بالمساعدات الغذائية نوع التأثير، وأمثلة له

- تهميشه جماعات محددة، وتقليل فرص حصولها على الموارد الشحيحة.

- الجانب الاجتماعية الثقافية الخاصة بالنظام الغذائي، أو التغذية (المعتقدات الخاصة بالنظام الغذائي، والممارسات المتعلقة بها: ما هو الطعام الذي يتم تناوله؟ وكيف تتم زراعة الطعام؟ وكيف يتم توزيع، وإعداد، وتقديم، وتناول الطعام؟ - المحرمات الثقافية)

- اضطراب أدوار النوع الاجتماعي الأسر، أو العائلة (مثل وفاة عائلي الأسرة).

- عدم أو سوء توجيه، القيادات الشعبية الرسمية، وغير الرسمية. (مثل وفاة قائد شعبي اعتمد على تنظيم المساعدة).

- تغطيل الشبكات المجتمعية غير الرسمية، التي تساعد الأشخاص المعرضين للخطر (المأهولة الذين يتولون رعاية الأشخاص طريح الفراش).

عوامل اجتماعية عامة
(بما فيها العوامل الموجودة سلفاً)،
والمتعلقة بالأمن الغذائي،
ووضع التغذية

العوامل الاجتماعية.
والتفسية المتعلقة بالطوارئ،
والمؤثرة على الأمن الغذائي،
ووضع التغذية

المصادر الرئيسة

المواد الواردة أدناه تمثل نموذجاً لمواد الرعاية الذاتية، بما يتوافق مع الدليل المذكور أعلاه:

American Red Cross (2004). *From Crisis to Recovery, the Road to Resiliency: A Small Pocket Manual.* . ١

American Red Cross Psychosocial Group, New Delhi.

http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html

International Catholic Migration Commission (ICMC) (2005). *Setelah Musibah (After Disaster).* . ٢
ICMC, Indonesia. http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html

World Health Organization (2005). *Some Strategies to Help Families Cope with Stress.* . ٣
WHO, Pakistan. http://www.who.int/mental_health/emergencies/mh_key_res/en/index.html

عينة مؤشرات العملية

- تركز معلومات الرعاية الذاتية، التي يتم نشرها، على وسائل التكيف الإيجابية.
- نسبة السكان المتاح لها الحصول على المعلومات المنشورة.
- كون المعلومات التي يتم نشرها مناسبة ثقافياً، ومفهومة لمعظم السكان.

مثال: آتشيه، ٢٠٠٥

بعد مراجعة مواد الرعاية الذاتية الموجودة؛ تم تدريب طاقم عمل وطني يتميّز إلى منظمة غير حكومية؛ لتوجيه المجموعات البؤرية؛ للتعرف إلى الظروف التي كان الناس يمرون بها (ردود أفعال عامة)، والأنشطة التي اعتمد الناس القيام بها؛ للتكيف مع التوتر.

تم التعاقد مع فنان لرسم صور تمثل أشخاصاً من آتشيه يرتدون ثيابهم المحلية، تحسيداً للمفاهيم التي تعارف عليها المجتمع. كما صورت مجموعة صور أخرى أسلوب الاسترخاء عن طريق التنفس بعمق.

تم شرح ما في المنشورات، وتوزيعها على التجمعات السكانية، في أوقات تجمعتها، كما كان يحدث عقب صلاة العشاء في المساجد. وتم توزيع المنشورات أيضاً على منظمات أخرى، وقامت - بدورها - بتوزيعها من خلال برامج التدخل الخاصة بها.

من خلال مجموعة التنسيق «النفس - اجتماعي»؛ استمرت الوكالات في العمل سويةً، لإصدار بيانات إخبارية، تحوي معلومات تمثل هموم المجتمعات المتضررة من موجات المد العاتية (تسونامي)، والمجتمع المدني المحلي. كما تم تمويل منظمة محلية غير حكومية، والإشراف عليها؛ لتواصل إصدار بيانات إخبارية ذات صلة.

- نقص الأمن (مثل مهاجمة النساء الذين يجمعون خشب الوقود).
- انخفاض قدرة الأفراد على توفير الطعام لمن يعزلونهم (مثلاً نتيجة الكساد الشديد).
- سوء التوجيه الذي يمنع الأفراد، أو يحول دون حصولهم على الطعام (مثلاً: نتيجة مرض نفسي، أو عصبي، أو تلقي معلومات خاطئة، أو اضطهاد سياسي، أو معتقدات خرافية متعلقة بحالات الطوارئ).
- فقدان الشهية (مثلاً نتيجة الحزن الشديد، بعد فقدان أحد أفراد الأسرة).
- إعاقات نفسية، ومعرفية خطيرة، لاسيما في الأطفال صغيري السن (مثلاً نتيجة حالات نقص التغذية المزمنة، وغياب الدافع الاجتماعي، والعاطفي).
- استراتيجيات تكيف ضارة (مثل بيع الأصول المهمة، وممارسة الجنس مقابل الحصول على طعام، وتسلب الأطفال من المدارس، وتتجاهل الأضعف من أفراد العائلة كالأطفال).
- تعطيل القانون، والنظام (مثلاً الاقتتال على الموارد).
- فقدان الأمل، والرؤى المستقبلية، (كما هو الحال في النزاعات المسلحة طويلاً الأمد).
- مشاعر العجز، والاستسلام (مثلاً عقب فقدان سبل العيش).
- عدوانية التصرف (مثلاً في المواقف التي يعتقد فيها عياب العدل، في أثناء تخصيص، أو توزيع الطعام).

أثر الجوع، وغياب الأمن الغذائي على الصحة العقلية والمعافية «النفس - اجتماعية»

متقدم آخر، يعني بالجوانب النفسية، والاجتماعية، المتعلقة بالغذاء، والدعم التغذوي. (انظر الجدول السابق).

- يجب أن تشارك جماعات التنسيق المعنية في تقارير تقييم الغذاء، والتغذية (انظر صحيفة التدابير ١.١ و ١.٢)، ويجب أن توضح:

كيف، وإلى أي حد، يؤثر غياب الأمن الغذائي على الصحة العقلية، والمعافية «النفس - اجتماعية»، والعكس (أيضاً انظر «اسفير». معيار ٢ الخاص بالدعم العام للتغذية المتعلق بالجماعات الأكثر عرضة للخطر، والمعيارين ١ و ٢ المتعلقات بالأمن الغذائي، والتغذية).

- ما هي العوامل النفسية، والثقافية الاجتماعية، التي يجب مراعاتها عند تخطيط، وتطبيق، ومتابعة المساعدات، والتدخلات الغذائية؟

٢. زيادة المشاركة في التخطيط، وتوزيع، ومتابعة المساعدات الغذائية:

- اعط المجتمعات المستهدفة؛ فرصة أوسع للمشاركة الفعالة، من خلال التقييم، والتخطيط، والتوزيع، والمتابعة. (انظر صحيفة التدابير ١.٥).

- زد مشاركة الجماعات الأكثر عرضة للخطر، والمهمشة، والأقل جذباً للنظر. (انظر فصل ١).

• أجعل مشاركة المرأة أولوية قصوى في كل مراحل المساعدة الغذائية. في معظم المجتمعات تعتبر المرأة هي المسئولة عن إدارة شؤون البيت الغذائية، وتوظي دوراً إيجابياً، في تسهيل توصيل المساعدات الغذائية إلى كل الأشخاص المخطط لتلقيهم لها، دون عواقب غير مرغوب فيها.

- استخدم المعونات الغذائية لخلق أو استعادة شبكات الحماية الاجتماعية غير الرسمية – مثلاً – عن طريق توفير الأمن الغذائي، من خلال متطوعين، يوفرون الرعاية المنزلية. (انظر صحيفة التدابير ٢.٣).

٣. زيادة الأمن، والحماية عند تنفيذ برنامج المساعدات الغذائية:

- وجه انتباهاً خاصاً إلى مخاطر إساءة استخدام الطعام؛ لتحقيق أغراض سياسية، أو تهميش أشخاص معينين، أو زيادة الصراع عند توزيعه.
- تجنب التخطيط السريع، وإجراءات التسجيل الناقصة، أو الفشل في إشراك الأشخاص في المعلومات، مما قد يؤدي إلى خلق أجواء من التوتر، التي تمحض عن أعمال عنف، أو شغب.

يحدد دليل «اسفير» المعايير الكلية التي تحصل الأمن الغذائي، والمساعدات الغذائية، في حالات الطوارئ. وقد تم التدابير الأساسية المذكورة أدناه إرشادات خاصة بالاعتبارات الاجتماعية النفسية المتعلقة بالعمل صوب تحقيق هذه المعايير.

التدابير الأساسية

- ١. تقييم العوامل النفسية الاجتماعية المتعلقة بالأمن الغذائي، والتغذية، والمساعدات الغذائية:

- راجع بيانات التقييم المتاحة الخاصة بالطعام، والتغذية، ودعم الصحة العقلية والدعم «النفس - اجتماعي». (انظر صحيفة التدابير ١.٢). وإذا لزم الأمر قم بإجراء تقييم

- مساعدة العاملين في برامج الغذاء والتغذية على فهم المضامين الطبية لسوء التغذية الحاد.
- التعرف إلى المخاطر الصحية، وإحالة الأشخاص المعرضين لخطر سوء التغذية المعتدل أو الحاد، إلى المرافق الطبية المتخصصة (مراكز التغذية التكميلية، أو العلاجية على التوالي) (انظر أيضاً «اسفير» تصحيح معايير سوء التغذية ١ - ٣، وصحيفة التدابير ٤.٥).
- إيلاء انتباه خاص للأمهات الحوامل والمرضعات؛ للوقاية من نقص المغذيات الدقيقة.
- دراسة مدى ملائمة طرح فكرة مشروع التغذية المدرسية لمواجهة خطر سوء التغذية عند الأطفال (انظر صحيفة التدابير ١٠.٧).

٦. تحفيز المناقشة المجتمعية لتخطيط الأمان الغذائي البعيد المدى:

نظراً لأن المساعدة الغذائية هي السبيل الوحيد لتعزيز الأمان الغذائي، والتغذية؛ يُراعى الالتفات إلى بدائل مثل:

- التحويلات النقدية المباشرة، والنقد مقابل العمل، وتوفير الأنشطة المدرة للدخل.
- برامج الأمان الغذائي، والمعيشي المجتمعية، التي تقلل من الشعور بالعجز، والاستسلام، وتشرك المجتمع في جهود التعافي الاجتماعي، والاقتصادي.

المصادر الرئيسية

١. Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action [ALNAP] (2003). 'Participation and food security'. In: *Participation by Crisis-Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners*, pp.231-275.
<http://www.alnap.org/publications/protection/index.htm>

٢. Engle P. (1999). 'The Role of Caring Practices and Resources for Care in Child Survival, Growth, and Development: South and Southeast Asia'. In: *Asian Development Review*, vol. 17 nos. 1, 2, pp.132-167. <http://www.adb.org/Documents/Periodicals/ADR/pdf/ADR-Vol17-Engle.pdf>

٣. IASC (2005). *Guidelines on Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings*. Action Sheet 6.1: Implement safe food security and nutrition programmes, pp.50-52. Geneva: IASC.
http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/subsidi/tf_gender/gbv.asp

٤. Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Minimum Standards in Food Security, Nutrition and Food Aid, pp.103-203. Geneva: Sphere Project.
<http://www.sphereproject.org/handbook/index.htm>
Arabic: <http://www.sphereproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>

- اتخاذ التدابير المكثنة كافةً للحماية ضد سوء استخدام المساعدات الغذائية، ولمنع سوء الاستغلال، بما في ذلك إقامة علاقات جنسية مع العاملين في برنامج المساعدة، أو من يتولون مناصب مشابهة مقابل الحصول على الغذاء (انظر صحيفة التدابير ٢٠.٤)، وكذلك صحيفة التدابير رقم ١.٦، من ضوابط التدخل في العنف المبني على النوع أو الجنس، في الأوضاع الإنسانية، للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات).

٤. تطبيق برامج المساعدة الغذائية، بأسلوب مناسب ثقافياً؛ حماية هوية، ونزاهة، وكرامة المستعين:

- احترم الممارسات الدينية، والثقافية المتعلقة بالأطعمة، وإعداد الطعام، بشرط أن تراعي هذه الممارسات حقوق الإنسان، وتساعد على الحفاظ على الهوية، والتزاهة، والكرامة الإنسانية.
- تجنب التمييز مع الاعتراف بأن الأعراف والتقاليد الثقافية المحلية قد تمارس التمييز ضد جماعات معينة كالنساء؛ مع مراعاة أن مسؤولية مخططى برنامج المساعدة الغذائية هي التعرف على حالات التمييز، وضمان وصول المساعدة الغذائية لمستحقها.
- وفر الطعام المناسب والمقبول، وأدوات الطهي التي قد يكون لها مدلول ثقافي خاص (انظر أيضاً معايير ١ و ٢ الخاصة بتحطيط برنامج المساعدة الغذائية في «اسفير»).
- إشراك الآخرين في المعلومات المهمة بطرق مناسبة (انظر صحيفة التدابير ١.٨)، وإذا لم يكن المتلقون متعددين على أصناف الطعام، يتم إعطاء توجيهات لإعداده بشكل صحيح.

٥. التعاون مع المرافق الصحية، وهياكل الدعم الأخرى؛ للرجوع إليها:

- استخدم برامج الغذاء، والتغذية؛ كمدخل محتمل للتعرف إلى الأفراد والجماعات، التي تحتاج إلى الدعم الاجتماعي، النفسي، بصورة ملحة.
- للتعرف إلى الإرشادات الخاصة بتيسير عملية التحفيز للأطفال الصغار في الأزمات الغذائية، انظر مرجع منظمة الصحة العالمية (٢٠٠٦) في قسم المصادر الرئيسة.
- ضمان أن العاملين في برنامج المساعدات الغذائية والتغذية يعرفون: أين؟ وكيف يحيّلون الأشخاص الذين يعانون من حمنة اجتماعية، أو نفسية شديدة إلى البرنامج؟
- قم بتوعية السكان المتضررين، والعاملين في برنامج التغذية، بأن النقص في بعض مواد التغذية الدقيقة، قد يؤدي إلى إعاقة النمو العربي للأطفال، ونمو الأحنة.

مراعاة اعتبارات اجتماعية، ونفسية معينة، عند تحطيط الموقع وتوفير أماكن الإيواء، وتنسيقها (مثل: توفير المساعدة الآمنة للجيمع مع الحافظة على كرامتهم، ومراعاة العادات الثقافية، والاجتماعية)
المهمة: تحطيط أماكن الإيواء
المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

لا جدال في أن توفير مأوى آمن وكافي في حالات الطوارئ يساعد في إنقاذ حياة السكان، ويقلص من معدلات انتشار الأمراض، كما يمكن الناس من العيش بكلمة، دون معاناة من كرب زائد. كما أن مشاركة السكان في القرارات المتعلقة بالتحطيط للمأوى، وأماكن إقامته تقلص من الشعور بالعجز الملاحظ في معسكرات كثيرة، أو مناطق الإيواء، كما تعزز معافاتهم (انظر صحيفة التدابير ١٥)، وتساعد على ضمان حصول كل أفراد العائلة على مأوى مناسب يراعي الجوانب الثقافية. ولا شك في أن إشراك النساء في تحطيط، وتصميم ملاجئ الطوارئ المؤقتة، يُعد أمراً حيوياً؛ لتوجيه الانتباه للاحتجاجات المتكررة إلى النوع الاجتماعي، وخصوصيته، وحمايته. كما أن مشاركة النازحين تدعم أيضاً الاعتماد على النفس، وتعزز روح الجماعة، وتشجع الإدارة المحلية للمرافق، والبنية الأساسية.

ويجب استكشاف مجموعة خيارات متعلقة بأماكن الإيواء، والمعسكرات في الأزمات. ويمكن للقرارات الأولية الخاصة بموقع، وشكل أماكن الإيواء، بما في ذلك المخيمات المقاومة ذاتياً، أن يكون لها تأثيرات بعيدة المدى على حماية، وتوصيل المعونات الإنسانية. وبالرغم من أن المخيمات، أو المراكز الجماعية هي غالباً الخيار الوحيد لاستضافة النازحين في بعض المواقف مع العائلات المحلية، التي توفر المأوى والدعم الاجتماعي. ويعتبر هذا خياراً مفيداً، بشرط تعزيز الخدمات المقدمة إلى العائلات الضيفية.

وقد يكون لتنظيم الواقع، وأماكن الإيواء، تأثير قوي على مستوى السلامة التي يحد منها شدة الازدحام والافتقار التام إلى الخصوصية، والتي تكثر في المخيمات، والأماكن الأخرى. وقد تنشأ مشكلات «نفس - اجتماعية»، ومشكلات متعلقة بالصحة النفسية، عند عزل الأشخاص عن أسرهم، ومجتمعاتهم، أو إجبارهم على العيش وسط أناس لا يعرفونهم أو يتكلمون بلغاتهم، أو يثيرون الخوف، والريبة. ويعُد كبار السن، والنساء غير المتزوجات، وأصحاب الاحتياجات الخاصة، والعائلات من الأطفال؛ من أكثر الفئات تعرضاً للخطر، إذ إنهم في وضع لا يمكنهم من بناء، أو استئجار، أو تأمين أماكن إيواء. وقد تمثل النزعات التي تنشأ بين النازحين، أو بين النازحين والمجتمعات المضيفة حول الموارد النادرة أصلاً، مثل المساحات المتاحة، مشكلات كبيرة. وإن كان التخطيط الجيد قد يساعد على تقليل هذه المشكلات. ويحدد دليل «اسفير» الإرشادات المهمة، والمعايير الكلية الخاصة بأماكن الإيواء والتوطين، في حالات الطوارئ.

WHO (2006). Mental Health And Psychosocial Well-Being Among Children In Severe Food Shortage Situations. Geneva: WHO. http://www.who.int/nmh/publications/msd_MHChildFSS9.pdf

عينة مؤشرات العملية

- تضمن تقييمات برامج الغذاء والتغذية، وجهود تحطيط البرنامج؛ الأبعاد الاجتماعية و«النفس - اجتماعية».
- تواجد آليات فعالة للإبلاغ عن - وتناول - القضايا الأمنية المرتبطة بالمساعدة الغذائية، والتغذية.
- ارتباط منسقي المساعدة الغذائية بآليات تنسيق نفسي اجتماعي، والقيام بدور فعال في توصيل المعلومات ذات الصلة إلى الأطراف المعنية بهذا المجال.

مثال: أفغانستان، ٢٠٠٢

- أمدت منظمة دولية غير حكومية بالمساعدات الغذائية ١٠٠,٠٠٠ أرملة متضررة من الحرب، بعضهن كن يعاني من آثار نفسية مثل الاكتئاب، ولم يستطعن أن يؤدين دورهن جيداً، باعتبارهن مسؤولات بمفردهن عن كسب الرزق في عائلاتهن.
- اشتراك هذه المنظمة غير الحكومية مع وكالة أخرى متخصصة في تقديم الاستشارات، وإحالة النساء المتضررات بشدة إلى برنامج الدعم، واستمررت في ضم هؤلاء النساء إلى برنامج المساعدة الغذائية.
- شارك مئلون عن السكان المتضررين في تحطيط ومراقبة عمليات توزيع الغذاء للمساعدة في إجراء التعديلات التي دعمت كرامة، وهوية السكان المحليين.

التدابير الأساسية

١. استخدام منهجية تشاركية تسمح بمشاركة النساء والمرضى للخطر، في التقييم، والتخطيط، والتنفيذ:

• القيام بتقييمات تشاركية ([انظر صحيفة التدابير ١.٢](#))، بالتعاون مع مجموعة كبيرة من المتضررين، من بينهم المعرضون لخطر خاصة. ([انظر الفصل الأول](#)).

• ترکز التقييمات الأولى على القضايا الأساسية مثل: المتطلبات الثقافية لأماكن الإيواء، وأماكن الطهي، وكيفية توفير وسائل التهوية، في حالة ما إذا كانت هذه الأماكن مغلقة، ومدى أهمية الخصوصية، وقرب الجيران، ومدى قدرة محدودي الحركة، على الوصول إلى أماكن قضاء الحاجة، وحجم الإضاعة المطلوبة، ولا سيما إذا كانت الأنشطة المدرة للدخل، يتم تنفيذها في أماكن مغلقة... إلخ.

• تعرف إلى أفضل حل مشكلات الإيواء، بالنسبة لكل شخص في المجتمع، بهدف تقليل الشعور بالحزن، والقلق للسكان.

• نظم عملية الدعم للأشخاص غير القادرين على بناء أماكن إيواء خاصة بهم.

٢. اختيار الأماكن التي توفر الأمان، وتحد من التزاعات مع السكان الدائمين:

• تشاور مع الحكومة المحلية، والمجتمعات المجاورة؛ لضمان كون الأرض ليست مستخدمة بالفعل من قبل المجتمع المحلي لرعى الماشية، أو إنتاج المحصول، وفهم قضايا امتلاك الأرضي الأخرى.

• تأكيد من أن عملية تحديد الموقع، واحتياره؛ تتضمن مسحًا بيئيًّا، يحلل قاعدة الموارد الطبيعية في المنطقة. وتوجه إلى سبل إدارة مناسبة للبيئة. وقد يؤدي الفشل في فعل ذلك إلى تدهور بيئي، وشعور بالتهم، نابع من نقص الموارد الطبيعية، فيما يتعلق بالملك، والمشرب، والطهي. كما يساعد هذا المسح أيضًا على ضمان وصول السكان الدائمين لهذه الموارد دون التعرض للخطر.

• استشر النساء – على وجه الخصوص – بشأن مسألة الخصوصية، والأمن؛ بما في ذلك الحصول الآمن على الموارد المحلية (مثل الحطب) الخاص بالطهي، والتدافئة، وأماكن المرحاض (الاسترداد: انظر ضوابط التدخل في العنف المرتکز إلى النوع الاجتماعي للجنة الدائمة المشتركة بين الوكلالات في الأوضاع الإنسانية). وإذا ما لزم توفير مرافق مركرية للطهي؛ يجب أن تكون قريبة من أماكن الإيواء.

• اختر، وصمم الواقع التي تضمن الوصول الآمن للأفراد إلى الخدمات المجتمعية، (مثل: المرافق الصحية، ومنفذ توزيع الغذاء، ونقاط توافر المياه، والأسواق، والمدارس،

وأماكن العبادة، والمراكم المجتمعية، ومصادر الوقود، وأماكن الترفيه، وأماكن التخلص من النفايات الصلبة).

٣. مراعاة إدراج ساحات عامة آمنة، عند تصميم، وإنشاء المواقع: تجهيز ساحات عامة آمنة توفر الاطمئنان النفسي، وتلبى احتياجات الأنشطة الاجتماعية، والثقافية، والدينية، والتعلمية ([انظر صحيفة التدابير ١.٥ و ٢.٣](#))، وبث المعلومات ([صحيفة التدابير ١.٧](#)). ويجب أن تشمل هذه المساحات الآمنة مساحات تصلح للأطفال؛ حيث يمكنهم أن يلتقطوا، ويلعبوا. ([انظر صحيفة التدابير ٤.٥ و ١.٧](#)).

٤. إعداد، واستخدام نظام فعال للتوثيق، والتسجيل: ينبغي أن يتافق كل المختصين على نظام عام للتسجيل، والتوثيق الفردي؛ يساعد مخطط المواقع على تصميم الشكل، ووضع خطط الإيواء؛ مع حماية سرية البيانات. ويجب أن يشمل نظام التوثيق على بند خاص بالبيانات المتفرقة مثل: العمر، والنوع الاجتماعي.

٥. توزيع أماكن الإيواء، وتحصيص الأراضي، دون تمييز:

- ارسم خريطة توضح الاختلافات (المرحلة العمرية، النوع الاجتماعي، الجماعات العرقية... إلخ) للسكان المتضررين؛ لتلبية الاحتياجات الخاصة؛ لكل فئة بطريقة مناسبة.
- تأكيد أن توزيع أماكن الإيواء، وتحصيص الأراضي لكل الأسر يتم دون تمييز أو تفضيل، على أساس العرق، أو النوع الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو التوجهات السياسية، أو أي آراء أخرى، أو الأصل الوطني، أو الاجتماعي، أو الممتلكات، أو محل الميلاد، أو أي وضع آخر.

٦. مراعاة زيادة الخصوصية، وسهولة الحركة، والدعم الاجتماعي:

- أكيد توفير أماكن إيواء تكفي جميع أفراد الأسرة. بما يزيد من الخصوصية، ويدعم إمكان رؤية الأفراد، وسهولة حركة المتنفعين. وفي حال استخدام أماكن إيواء كبيرة في حالات الطوارئ؛ يتم استخدام فوائل داخلية؛ لزيادة الخصوصية، وتقليل الضوضاء.
- تأكيد من إمكان تنقل الأفراد بسهولة، عبر أماكن الإيواء الجماعية، أو حول إقامة الأسر، دون خرق خصوصية الآخرين ، أو خلق فوضى عارمة.
- تجنب تفريق الأشخاص الذين يرغبون في البقاء سوياً مع أسرهم – متى أمكن ذلك – أو إبعادهم عن قراهم أو جماعاتهم الدينية، أو العرقية.

المصادر الرئيسية

- Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action (ALNAP). ١. (2003). 'Participatory Habitat and Shelter Programmes'. In *Participation by Crisis-Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners*, pp. 295-314.
http://www.odi.org.uk/ALNAP/publications/gs_handbook/gs_handbook.pdf
- IASC [2005]. *Guidelines on Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings*. ٢. Action Sheets 7.1, 7.2, 7.3 on settlement and shelter, pp.53-60. Geneva: IASC.
http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/subsidi/tf_gender/gbv.asp
Arabic:
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/GBV%20Guidelines%20Arabic.pdf>
- Sphere Project [2004]. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. ٣. Minimum Standards in Shelter, Settlement and Non-Food Items, pp.203-249.
Geneva: Sphere Project. <http://www.sphereproject.org/handbook/index.htm>
Arabic: <http://www.sphereproject.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>
- UN Habitat (2003). Toolkit for Mainstreaming Gender in UN-Habitat Field Programmes. ٤.
http://www.unhabitat.org/downloads/docs/1267_94527_Iraq_Gender.pdf
- UNHCR Handbook for Emergencies [2000]. Chapter 1. ٥.
<http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/publ/opendoc.pdf?tbl=PUBL&id=3bb2fa26b>
- UNHCR Environmental Guidelines [2005]. www.unhcr.org/environment. ٦.
- UNHCR Tool for Participatory Assessment in Operations (2006). ٧.
<http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/publ/opendoc.html?tbl=PUBL&id=450e963f2>
- Women's Commission on Refugee Women and Children (2006). 'Beyond firewood: ٨. Fuel alternatives and protection strategies for displaced women and girls'.
<http://www.womenscommission.org/pdf/fuel.pdf>

- اعمل على تمكين الأسر التي تمت إعادة لم شملهم من العيش سوياً.
- وفر أماكن خاصة لايواء الأفراد المنعزلين، والمهشمين، أو الأشخاص الذين يعيشون منفردين نظراً للإعاقة البدنية أو العقلية.

٧. الموازنة بين المرونة والحماية عند تنظيم أماكن الإيواء، وترتيبات الواقع:
- اعلم أن المخيمات ضرورية في بعض المواقف إلا أن الأشخاص النازحين غالباً ما يفضلون العيش مع عائلات مُضيفة في أماكن إقامة بديلة مؤقتة خاصة بهم، أو قد يختارون أحياناً ما يتاح من فنادق أو مباني جماعية.
 - اعمل على تمكين الناس من اختيار ترتيبات الإيواء الخاصة بهم قدر الإمكان، وكذلك اختيار جيرانهم وأماكن معيشتهم. ويعد هذا جزءاً من عملية ترتيب سبل المعيشة، وفقاً لأهداف الفرد، وثقافته، وقيمه، مما يعزز استعادة القدرة على التحكم، وفرص كسب الرزق، إذ إن هذه الأمور تدعم المعافاة «النفس - اجتماعية».
 - حذر الناس من العيش في ظروف غير آمنة، في حال وجود بدائل أكثر أمناً.

٨. تجنب خلق ثقافة الاعتماد على الغير بين النازحين، ودعم الحلول الدائمة:
- الجأ إلى إقامة مخيمات كبيرة أو شبه دائمة، في حالة الضرورة المطلقة فقط، وتتأكد - إذا أمكن - من وجود توازن مناسب بين الأمان، والمسافة التي تقضي الفرد عن بلده الأصلي.
 - استخدام مواد بناء متعارف عليها ومتاحة محلياً؛ مما يسمح للعائلات بناء أماكن الإيواء الخاصة بهم، وتجنب الاعتماد على المساعدات الخارجية؛ مما قد يحول دون تضررهم النفسي.
 - تشجيع العودة السريعة، وإعادة توطين النازحين، كحل طويل الأمد، وتوفير الدعم لتلك العائلات، التي ترغب في العودة إلى بلادها الأصلية، والقادرة على ذلك.
 - ضمان توفير الخدمات، ليس فقط في المخيمات، بل أيضاً في أماكن العودة.
 - تجنب مراعاة ضمان أن الهياكل الاجتماعية المساعدة تظل تؤدي وظيفتها.

مراعاة اعتبارات اجتماعية معينة عند توفير المياه، والإصلاح:
 (مثل توفير المساعدة الآمنة، واللاماءمة ثقافيًّا للجميع، مع
 المحافظة على كرامتهم)
 المهمة: المياه، والإصلاح
 المرحلة: الحد الأدنى للاستجابة

الخلفية

في حالات الطوارئ: يُعد توفير فرص الحصول على ماء شرب نظيف، ومرافق إصلاح، ونظافة عامة آمنة، وملائمة ثقافيًّا، من الأولويات المهمة؛ ليس فقط لاستمرار الحياة، بل أيضًا للحفاظ على الشعور بالكرامة. فالأسلوب المتبع في تقديم المساعدات الإنسانية يؤثر على السكان المتضررين. كما يساعد إشراك الأفراد المحليين من خلال نهج تشاركي؛ على بناء روح الترابط الاجتماعي، وتمكنهم من استعادة الشعور بالتحكم في مقدراتهم.

وقد يحدد أسلوب تقديم دعم خدمات المياه، والمرافق الصحية، مدى تحسن أو سوء الصحة العقلية، والمعافاة «نفس - اجتماعية». وفي بعض حالات الطوارئ كانت المراحيض سبعة الإضاعة، وغير مغلقة، وتتمثل أماكن لممارسة العنف المنفي على النوع الاجتماعي بما في ذلك الاغتصاب. وفي حالات طوارئ أخرى كان النزاع قرب مصادر المياه سبباً للشعور بالضيق. فقد يعزى الشعور بالتوتر إزاء أماكن توفير المياه والمرافق الصحية إلى أصول ثقافية، ففي أفغانستان - على سبيل المثال - ذكرت النساء أن عدم وجود مراحيض منفصلة للنساء يمثل مشكلة كبيرة؛ إذ إن كشف أي جزء من أجسادهن يعد أمراً يستلزم العقاب، وقد يلطم سمعة عائلاتهن، ويخل بشرفهم!

ويحدّد دليل «اسفير» المعايير الكلية الخاصة بالمياه، والمرافق الصحية، في حالات الطوارئ. كما توفر التدابير الأساسية، المذكورة لاحقًا أدناه، إرشادات حول الاعتبارات الاجتماعية المناسبة، للعمل للوصول لهذه المعايير.

التدابير الأساسية

١. اشتمال التقييمات الخاصة بتعزيز الإصلاح، والنظافة الشخصية، على عناصر اجتماعية، وثقافية:

في بلدان كثيرة: قد تؤثّر الأعراف، والمخضورات الثقافية الصارمة، على استخدام المراحيض، والتخلص من الفضلات البشرية. وقد يؤدي إغفال الأعراف الثقافية إلى إنشاء مراحيض، أو نقاط للحصول على المياه، لا يمكن استخدامها. وفي بعض الحالات لا يتم استخدام المراحيض؛ لأنها قد تكون قد أُستخدمت من قبل للتخلص من الجثث. ومن ثم فإن الاعتناء بمراعاة الأعراف الاجتماعية، والثقافية، يساعد على تقليل الشعور بالتهم الناجم عن التكيف مع ظروف محطة غير معتادة، ومع طرق مختلفة لتأدية الوظائف اليومية. ولهذه الأسباب لا ينبغي

عينة مؤشرات العلمية

- مشاركة الأفراد المحليين، ولاسيما: النساء، في تصميم، و اختيار أماكن الإيواء، ومواد البناء المستخدمة.
- تلقى غير القادرين على بناء أماكن إيواء خاصة بهم، دعماً لبناء أماكن الإيواء.
- تنظيم مكان الإيواء بأسلوب يزيد المخصوصية، ويقلل من شدة الازدحام.

٢٠٠٦، وتيمور الشرقية، ٢٠٠٤، ليبريا

- في تيمور الشرقية (٢٠٠٦)، وليبريا (٢٠٠٤)، وعمليات طوارئ أخرى، تم توفير قدر أكبر من المخصوصية للنازحين عن طريق تجميع ما بين ١٠ إلى ٢٠ أسرة في أماكن إيواء على شكل حرف U حول منطقة عامة.
- لدعم المخصوصية؛ يراعى عند تصميم أماكن الإيواء أن تميل كل منها عن الأخرى بزاوية بحيث لا يواجه الباب الأمامي لمأوى ما، الباب الأمامي لمكان إيواء آخر. ويطل باب كل مأوى على الساحة العامة، التي يشترك أفراد المجتمع في تنظيفها. وتشمل هذه المناطق أماكن للطهي، والترفيه، وأشجار؛ لتوفير الظل، والحماية البيئية. ولم يحجب أي مكان لإيواء الرؤية المباشرة لمكان إيواء آخر.
- يحظى كل مكان إيواء بفناء خاص يستخدم للتخزين، والغسيل، والطهي، والزراعة. أما بالنسبة لنقط توفر المياه والمراحيض، فيراعى قربها، وسهولة رؤيتها من الساحة العامة؛ لمنع العنف المرتكز إلى النوع الاجتماعي.

فقط أن تكون لفرق التقييم خبرة تقنية أساسية حول المرافق الصحية، بل ينبغي أيضاً أن يكونوا على دراية بالجوانب النفسية، والاجتماعية الخاصة بالاستجابة لحالات الطوارئ.

٢. إشراك الأفراد، ولاسيما النساء، والفتات الأكثر تعرضاً للخطر، في عملية التقييم، والتخطيط، والتنفيذ:

• إشراك السكان المتضررين، ولا سيما النساء، وذوي الاحتياجات الخاصة، وكبار السن في القرارات الخاصة بتحديد موقع، وتصميم المراحيض، ونقطات الحصول على المياه، وأماكن الاستحمام – إذا أمكن – وقد لا يتسعى فعل ذلك دائماً نظراً لضرورة توفير هذه المرافق على وجه السرعة، إلا أن التشاور مع أفراد المجتمع يجب أن يكون هو القاعدة وليس الاستثناء.

• إنشاء مجلس للإشراف على العمل الخاص بالمياه، والمرافق الصحية. ومن الوسائل المفيدة للقيام بهذا تيسير تشكيل لجان المياه، متوازنة من حيث النوع الاجتماعي، وت تكون من أشخاص محليين يختارهم المجتمع، وتتضمن ممثلين مختلف الجماعات الفرعية للمتضررين.

• تشجيع لجان المياه لكي: (أ) تعمل استباقاً لتوفير خدمات المياه، والمرافق الصحية، بطريقة تحافظ على كرامة الأفراد. (ب) تقليص الاعتماد على وكالات الإغاثة. (ج) حلق إحساس بالملكية يؤدي إلى الاستخدام الملائم للمرافق وصيانتها، مع التفكير في إمكان منح حوافر للجان المياه، وفرض رسوم على الاستخدام، والانتهاء لميزارات، ومساوى هاتين النقطتين، ولضوره تقييمهما في إطار السياق المحلي.

٣. دعم الأمان، والحماية، في كل الأنشطة الخاصة بالمياه، والمرافق الصحية:

• ضمان توافر نقاط الحصول على المياه، بما يكفي، بحيث تكون قريبة، وفي متناول كل المنازل، بما فيها منازل المستضعفين، مثل الأفراد الذين يواجهون صعوبة في التحرك.

• تقليل أوقات الانتظار، قدر الإمكان، لعدم الإضرار بالأنشطة الأساسية مثل: ذهاب الأطفال إلى المدارس.

• ضمان أن كل المراحيض، وأماكن الاستحمام: آمنة، وجيدة الإضاءة – قدر الإمكان – وكذلك توفير حراسة من الرجال، والنساء. توفير المصايب أو أي إضاعة يعتبر وسائل بسيطة للارقاء بالأمن.

• ضمان أن المراحيض، وأماكن الاستحمام، أماكن خاصة، ومقبولة ثقافياً، وكذلك تعطية الآبار كي لا تمثل خطراً بالنسبة للأطفال.

٤. منع النزاعات، أو إدارتها، بطريقة بناءة:

- عند تدفق النازحين: يتم اتخاذ خطوات؛ لتجنب إنقاص مصادر المياه المتاحة للمجتمعات الضيفية، وتتجنب الضغط الشديد على الموارد؛ مما يسبب التوتر.
- منع النزاعات عند أماكن المياه، عن طريق مطالبة بحان المياه، أو جموعات المجتمع الأخرى، بإعداد نظام لمنع وإدارة النزاعات، عن طريق تناوب أوقات الحصول على المياه بين الأسر مثلاً.
- العمل على تقليل النزاعات بين الجماعات المجاورة، أو بين النازحين والمقيمين الدائمين، عن طريق تشجيعهم على التعاون، لإنشاء بغر عامة.

٥. تعزيز النظافة الشخصية، والمجتمعية:

- وفر فرصاً لحصول النساء على فوط صحية، أو مواد أخرى، لهذا الغرض، نظراً لأن نقصها يؤدي إلى شعورهن بالتوتر، وكذلك توفير مساحات مناسبة لغسلها، وتحفيتها. واستشر النساء حول حاجتهن لأماكن خاصة لغسل الفوط الصحية، وتوفير المساعدة الفنية لتصميم هذه الأماكن. وفي الأماكن التي لا تسمح مصادر المياه بها، بغسل هذه المناشف؛ يجب توفير مواد صحية بديلة (للإرشادات: انظر صحيفة التدابير ٤.٧.٤ بخصوص التدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات).
- سجع حملات النظافة الجماعية، والتواصل الجماعي، حول النظافة الشخصية الأساسية.
- قم بتوزيع الصابون، ومواد التنظيف الأخرى، وفقاً للنصائح التي تقدمها النساء، والرجال، والأطفال، ومن بينهم المعاقون، وكبار السن.
- ابدأ أنشطة بين الأطفال خاصة بالمياه، والمرافق الصحية، بحيث تكون أنشطة تفاعلية، ومرحة، مثل غسل الأيدي الجماعي قبل الوجبات. ويمكن القيام بهذه الأنشطة في المدارس أو الساحات الصالحة للأطفال في حالة توافرها.

٦. تيسير الرقابة المجتمعية، والوقوف على آراء أفراد المجتمع، حول مرافق المياه، والمرافق الصحية:

- مكّن المجتمع من الرقابة المجتمعية؛ لتحقيق الأمان، والتعرف إلى هموم المجتمع، والاستجابة لها. وكذلك ضمان وجود آلية للوقوف على آراء المتنفعين، وإبلاغ جنة المياه، أو الوكلالات الخصصة بأنشطة المياه، والمرافق الصحية بالمشكلات، والهموم التي يعانيها الناس. ويمكن استخدام نفس الآلة لإطلاع السكان المتضررين على المرافق، والخدمات، التي يمكنهم توقعها.

عينة مؤشرات العملية

- في اللقاءات الشهرية لمجموعات النقاش المركزة، عبر أكثر من ثلثي النساء عن رضائهن عن مستوى الأمان والخصوصية، في المرافق الصحية المتوفرة.
- تواجد بجانب المياه، التي تضم الرجال والنساء، وتعقد اجتماعات بصفة دورية.
- عدم الإبلاغ عن النزاع بين المجتمعات المُضيفة النازحة.

مثال: باكستان. ٢٠٠٥

- في خلال مواجهة آثار الزلزال المدمر الذي عصف بباكستان في المنطقة الحدودية الشمالية الغربية في ٢٠٠٥، قامت منظمة غير حكومية دولية، ببناء مناطق مغطاة خاصة للنساء، بحيث يمكنهن الذهاب للمرحاض والاستحمام، ورعاية الأطفال، وتوفير الملابس، والمناشف الصحية، دون أن يراهن أي دخيل.
- مكنت هذه المساحات النساء من الالقاء، والتحدث في بيئة آمنة، تأخذ في الاعتبار الأعراف الثقافية.
- ذكرت النساء أن هذا قلل بشكل كبير من حدة التوتر والقلق الناجمين عن العيش في مخيمات النازحين.

• راقب نظافة، وصيانة الموقع، والمرافق، لأن وجود مرافق نظيفة، يساعد على الحفاظ على كرامة المُنتفعين.

• أسأل المُتضاربين، من فيهم الأطفال والمعرضون للخطر، (انظر فصل ١)، عن تصوراتهم لتوافر وجودة الدعم الخاص بالمياه، والمرافق الصحية، وكذلك همومهم، واقتراحاتهم.

المصادر الرئيسية

Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action (ALNAP) . ١
(2003). 'Participation and water/sanitation programmes'. In: *Participation by Crisis-Affected Populations in Humanitarian Action: A Handbook for Practitioners*, pp.275-294.
http://www.odi.org.uk/ALNAP/publications/gs_handbook/gs_handbook.pdf

IASC (2005). *Guidelines on Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings*. ٢
Action Sheet 7.4: Provide sanitary materials to women and girls, p.61. Geneva: IASC.
http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/subsidi/tf_gender/gbv.asp
Arabic:
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/GBV%20Guidelines%20Arabic.pdf>

Jones H. and Reed B. (2005). *Access to Water and Sanitation for Disabled People and Other Vulnerable Groups*. ٣
<http://wecd.lboro.ac.uk/publications/details.php?book=1%2084380%20079%20>

Sphere Project (2004). *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. ٤
Minimum Standards in Water, Sanitation and Hygiene Promotion, pp.51-102.
Geneva: Sphere Project. <http://www.spherenetwork.org/handbook/index.htm>
Arabic: <http://www.spherenetwork.org/arabic2004/hdbkpdf/full-book.pdf>

UNHCR. (2000). *Handbook for Emergencies*. <http://www.unhcr.org/publ/PUBL/3bb2fa26b.pdf> ٥
University of Wisconsin, Emergency Settlement Project (1996). ٦
Topic 14 – Environmental Health: Water, Sanitation, Hygiene, and Vector Management.
<http://dmc.engr.wisc.edu/es96/Environhealth.html>

تعكس الضوابط الإرشادية لدعم الصحة العقلية والمعافاة النفس – اجتماعية في حالات الطوارئ، أراء العديد من الوكالات والممارسين عبر العالم وتقدم معلومات قيمة للمنظمات والإفراد عن كيفية الاستجابة المناسبة أثناء الكوارث الإنسانية.

تقدّم صحائف التدابير ضوابط مفيدة لدعم الصحة العقلية والمعافاة النفس – اجتماعية تغطي الجوانب التالية:

التنسيق

التقييم الأولي، المتابعة وتقييم النتائج
الحماية ومعايير حقوق الإنسان

الموارد البشرية

دعم وتبغية المجتمع
الخدمات الصحية

التعليم

نشر المعلومات
الأمن الغذائي والتغذية
المأوى وتحطيط الموقع
المياه والإصلاح

تحتوي الضوابط على مصفوفة تحوي إرشادات للتخطيط لحالات الطوارئ، والخطوات التي ينبغي اتخاذها في المراحل المبكرة من للطوارئ واستجابات شاملة يجب تنفيذها أثناء مرحلة التعافي والاستقرار. وتعتبر المصفوفة أداة قيمة للتنسيق والتعاون والمناصرة. حيث تقدم إطار عمل لرسم الحد اللازم للاستجابة الأولية اللازمة أثناء الطوارئ.

تحتوي الضوابط الإرشادية على قرص مدمج CD-ROM، يحوي نسخة الكترونية من الضوابط وبعض المراجع الأساسية في الموضوع.

طبع بمعرفة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC)، لتعطي الفاعلين الإنسانيين، إرشادات وأدوات متعددة الجوانب للاستجابة بفاعلية في حضم حالة الطوارئ.